



المؤتمر العالمي العاشر للإعجاز العلمي في القرآن والسنة

الإعجاز التشريعي في تحريم الربا

دكتورة / كوش عبد الفتاح الأبجبي



مقدمة

من الله تعالى على البشرية بالرسالة التي أتى بها خير البشر للبشر فكانت خير هدى للناس تناولت العقيدة السوية والتشريع الحكيم الذي تناول كل ما يصلح حياة الأمة ويبعث فيها الحياة والنهضة والترقي والعزّة ، تهدي من اتبعها إلى صراط مستقيم ويهلك من تركها في ظلمات الضلال ، ولذلك كان الهدي القرآني هو المنارة التي يجب أن تضيّ حياة الأمة بتشريعاتها وحقاً على أبنائها ان يتدارسوها هذا الهدى بالإستنبط العلمي ليضعوا أساسه ومنهجه أمام العالم نبراساً تهدي به البشرية دوماً إلى يوم القيمة .

ويتناول هذا البحث وجه جديد من أوجه إعجاز التشريع الإسلامي الحنيف وهو تحريم الربا الذي ورد في خمسة مواضع من سور القرآن الكريم ، تناولت فيها تحريم الربا بتهديدات شديدة للمجتمع المسلم إن لم ينتهي عن التعامل بالربا " فإن لم تنتهوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله " وهو ما لم يذكر في أي كبيرة أخرى حتى الشرك بالله وعقوق الوالدين وهم أشد الكبائر . كما تناولت الأحاديث الشريفة تحريم الربا وتفظيعه ، وهو ما يؤكّد أهمية إلقاء الضوء على أسباب التحرّم القاطعة وتأثير الربا من خلال المنهج العلمي ومن خلال نتائجه وأثره السلبي على المال والإقتصاد والتي تمثل إعجازاً تشعّياً للمجتمعات البشرية التي ما فلت تقطع في كل مراحل الحضارة عن التعامل بهذه المعاملة التي تختلف كافة الشرائع السماوية ، وهو في عصرنا الحاضر المعروف باسم الفائدة المشروطة مقدماً على الأموال النقدية سواء في شكل قروض وسندات أو في الحسابات المصرفية المعروفة باسم الودائع لأجل أو بإخطار .. الخ.

هدف البحث :

إثبات الإعجاز في تشريع تحريم الربا عن طريق تحقيق الأهداف الفرعية التالية :

- 1-إثبات السبق في التحرّم مع تفاصيل متكاملة تقوم بالوظائف الإقتصادية والمالية التي تغفي المجتمع عن الحاجة للربا .
- 2-صلاحية المنهج المالي الإسلامي للتطبيق في كل زمان ومكان .
- 3-إثبات توافق تشريع تحريم الربا مع المنهج العلمي الموضوعي وعلى العكس مخالفة الربا للمنهج العلمي .
- 4-إثبات الأضرار الجسيمة من التعامل بالفائدة الربا للمجتمعات البشرية كافة .

حدود البحث : لا ينطّرق البحث لمناقشة تحريم الربا فقهها وعلاقتها بسعر الفائدة باعتبار أنّ هذا الموضوع سبق بحثه من العلماء المعاصرين وتم الإستقرار على تحريم الفائدة المصرفية في الودائع والقروض المصرفية باعتبارها ربا محظوظ .

منهج البحث : ينبع البحث منهجين :

استنباطي : يهدف للوصول إلى المنهج العلمي للإستثمار وتوظيف الأموال بما يتوافق مع كل من التشريع الإسلامي الحنيف والمنهجية العلمية الرشيدة لتحقيق سلامة وأمن المجتمع البشري.

استقرائي : من خلال :

- 1- دراسة علمية للحجج التي تبرر سعر الفائدة باعتباره حتمية لا مناص من استخدامها .
- 2- دراسة علمية وتطبيقية لتأثير الربا على الاقتصاد المعاصر من ناحية الإنتاج والإستثمار والتوزيع على مستوى محلي ودولي .

فروض البحث :

1- وضعت الشريعة الإسلامية أحكاماً متكاملة لتنظيم المنهج المالي الصالح للتطبيق في المجتمع البشري ببيان الحلال وتحريم الحرام وتحبيب المندوب من خلال الأحكام الخاصة بما يلي : تحريم الربا واستبداله بكل من القرض الحسن والشركة ليقوما بالوظائف الاقتصادية والاجتماعية مع تحقيق العدل والتوازن في الإنتاج والإستثمار والتوزيع ، كذلك نظمت أحكام النقود بما يتناسب مع وظائفها لتحقيق سلامة وأمن المجتمع .

- 2- يبني نظام سعر الفائدة على فروض نظرية لم يثبت صحتها وتخالف المنهج العلمي السليم .
- 3- ينقص نظام سعر الفائدة من حقوق أحد طرف في العقد ، المدين أو الدائن لحساب الطرف الآخر بدون مقابل عادل .
- 4- سعر الفائدة له تأثير سلبي شديد الأثر على الإنتاج والإستثمار والتوزيع .
- 5- تعتبر السياسة المالية هي المسئول الأول عن تطبيق نظام سعر الفائدة المعاصر بإصدار الأذون والسندات الحكومية لتمويل الحكومة بالعجز .
- 6- نظام الفائدة سبب رئيسي في الفساد المالي والإداري على مستوى محلي ودولي .

خطة البحث :

لتحقيق هدف البحث يتم تغطية موضوعاته من خلال ثلاثة فصول تتناول ما يلي :

- الفصل الأول : مقومات المنهج المالي الإسلامي في تحريم الربا .
- الفصل الثاني : دراسة تحليلية لتبرير سعر الفائدة (الربا) في ضوء المنهج العلمي وتتضمن دراسة تطبيقية للبنوك التجارية لإختبار فروض البحث .
- الفصل الثالث : دراسة تحليلية لتأثير سعر الفائدة (الربا) على الاقتصاد المعاصر .

وتتضمن دراسة تطبيقية على كل من : مصر ، الولايات المتحدة الأمريكية .

نتائج الدراسة المراجع

الفصل الأول

مقومات المنهج المالي الإسلامي في تحريم الربا

مقدمة

وضع كل من الكتاب والسنة مقومات المنهج المالي الذي يصلح للتطبيق في مجتمع " خير أمة أخرجت للناس" آل عمران / 110 باعتبار أهميته في تنظيم حياة الأمة مصداقا لقوله تعالى " المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحة خير عند ربك ثوابا وخير أملا " الكهف / 46 فترك لنا المشرع منهجا متكاملا لتقويم فطرة الإنسان التي جبلت على حب المال حبا عظيما في قول الله تعالى " وتحبون المال حبا جما " الفجر / 20 فكانت هذه الفطرة في حاجة لبيان حقوق الله في المال ، وتنظيم طرق تداوله وتملكه بتشريع العدل المطلق في كافة هذه الجوانب ، لذلك تناول القرآن الكريم والسنة المطهرة كثيرا من الأحكام المعجزة لأنها تصلح للتطبيق في كل زمان ومكان من ناحية ، كما أنها تحقق أعلى مراتب الرقي والفلاح الاقتصادي والإجتماعي والتربوي لمن يطبقها من ناحية أخرى .

وتناول الفقه شرح هذا المنهج وترك لنا السلف الصالح ذخيرة عظيمة من الفكر والتطبيقات التي تتناسب كل زمان ومكان من خلال منهج علمي منظم ولا يسع البحث تناول هذا المنهج الشامل المتكامل باعتبار التركيز على هدف محدد سبق بيانه ، وباعتبار الدراسة تتناول أساسا تحريم الربا لبيان إعجاز المولى في تحريمه فإن هذا الفصل سيتناول فقط كل ما يختص بتحريم الربا وحل البيع باعتبار المقابلة بينهما ، كذلك يتناول البذائل التي قدمها التشريع الإسلامي للربا ، وبذلك يتم تناول ما يخدم هدف البحث فقط ، وهي المقومات التشريعية لتنظيم الأموال في الإسلام التالي ذكرها وتنقسم إلى :

معاملات محرمة : الربا .

معاملات حلال : البيع في الأنشطة الاقتصادية المختلفة .

معاملات مندوبة : القرض الحسن ، الشركة .

فقد أحل الله تعالى البيع وحرم معاملة الربا التي كانت سائدة في الجاهلية واستبدلها بالقرض الحسن لمن يستطيع تقديمها وحبه للمؤمنين ، كما طالب المجتمع بإستثمار الأموال حتى تنمو ولا تتناقص بالزكاة ، أحل الشركة سواء كانت للتجارة أو لأي نشاط اقتصادي آخر على أنها يجب أن تبني على الأسس المتفقة مع قواعد الفقه عند التعاقد وقياس الربح وتوزيعه طبقا لعناصر الإنتاج المقدمة من الشركاء وهي : الضمان والعمل ورأس المال .

ونظرا لارتباط كل من حل البيع وتحريم الربا فسيتم استعراضهما معا من خلال آيات القرآن الكريم والأحاديث الشريفة كما يلي :

أولا : تحليل البيع وتحريم الربا :

تناولت آيات القرآن الكريم نهيا مطلقا عن التعامل بالربا المحرم والأحاديث الشريفة ، فالآيات الكريمة التي تناولت تحريم الربا هي :

١. "الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَحَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِلَيْهِمْ أَبْيَعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ أَبْيَعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِيبُ الْمَسَدَّقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿البقرة: ٢٧٦﴾ .. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقَى مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿البقرة: ٢٧٨﴾ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأَذْكُرُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرْهُ إِلَىٰ مِيسَرَةٍ وَإِنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ "البقرة".

٢-يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعِفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿آل عمران: ١٣٠﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعْلَكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ .

٣-وَأَخْذُهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نَهَا عَنْهُ وَأَكْلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿النساء: ١٦١﴾ .

٤- " وما آتیتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتیتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون " الروم/39 .

أما الأحاديث الشريفة في تحريم الربا فهي :

٥-أخبر أبو الزبير عن جابر قال " لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وكاتبته وشاهديه وقال هم سواء " ^١ وفي رواية عن ابن مسعود أن النبي ﷺ " لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبته " رواه الخمسة وصححه الترمذى غير أن لفظ النسائي أكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبته إذا علموا ذلك ملعونين على لسان محمد ﷺ يوم القيمة ^٢ .

www.eajaz.org

ونستنتج من ذلك :

١-تفطيع شأن آكلي الربا تفطيعا شديدا بتشبيههم بأنهم لا يقومون إلا كما يقوم الشيطان من المس لأنهم يأكلوا الربا ويدعوا أن البيع مثل الربا .

٢-اختلاف الربا عن البيع اختلاف الحرام عن الحلال ، والبيع يشمل النقدي والأجل لإطلاق كلمة البيع والمقابلة بين المعاملتين تقتضي دراسة وتحليل أسباب تحريم الربا وحل البيع .

٣-الأمر بنهي المؤمنين عن التعامل بالربا ولهم ما سلف نتيجة المعاملات الربوية السابقة ، فإذا عاد أحد منهم للتعامل بالربا فسيصبحوا من الخالدين في النار وهو جزاء الكافرين .

^١ صحيح مسلم بشرح النووي ، دار الريان للتراث ، ط / ١ المجلد الرابع ، ١٩٧٨ ص ٢٦ .

^٢ الإمام الشوكاني " نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منقى الأخبار " دار الريان للتراث ج / ٥ ص ١٨٩ .

4-إذا كان الربا يقصد به زيادة أموال المرابي فإن الله تعالى سوف يمحق كل زيادة نمت في أمواله من الربا ، أما الزيادة فهي التي سيرزقها الله تعالى في أموال المتصدقين ، وهي مقابلة رائعة توضح لمن يسعى لمضارعه أمواله أن يضارعها بالصدقات وليس بالربا .

5-توجيه خطاب آمر للمؤمنين بترك ما بقى لديهم من معاملة الربا باعتبار ذلك شرط الإيمان ، ومن لن ينتهي عن الربا فسيؤذن بحرب من الله ورسوله وهو ما لم يؤذن به المسلم في أي كبيرة وخطيئة حتى الشرك وعقوق الوالدين .. ومن له قبل بحرب الله ورسوله ؟

6-أما إن صدعتم للأمر الإلهي وتبتم فلكم رؤوس أموالكم فقط (أصل المال)³ ، فلا تظلمون المدينين بأخذ الزيادة ولا تظلموا أنفسكم بترك رؤوس أموالكم لدى المدينين لأن ما فوقها هي ربا حرام .

7-ولكن إذا كان المدينين معسرين فأمهلواهم فترة حتى يتيسر لهم الأمر ويسدوا ما عليهم من أصل الديون ، فإذا أردتم خيراً من ذلك فتصدقوا عليهم بما لكم عندهم من مديونية وهو الخير إن كنتم تعلمون ذلك . واتقوا يوم القيمة الذي ترجعون فيه إلى الله وتوفى كل نفس ما كسبت من الأجر أو الإنثام وهم لا يظلمون في ذلك .

دراسة تحليلية لأسباب تحليل البيع وتحريم الربا :

توجب الدراسة تعريف كل من البيع والربا ، ثم تحديد أوجه الشبه بينهما باعتبارها سبب إدعاء المرابين بتماثلها ، للوصول إلى أوجه الاختلاف بينهما باعتبارها سبب وعلة التحريم .

(أ) - تعريف البيع والربا :

البيع : هو مقصود النشاط التجاري والصناعي والزراعي والخدمي والمالي .. الخ من النشاط ، لأنه هو جزء النشاط الاقتصادي الذي يحقق العائد المرجو من النشاط ، فكل نشاط اقتصادي لا يكتمل إلا بالبيع ، فالنشاط التجاري يبدأ بشراء السلعة وهو عملية إنفاق الموارد للحصول على السلعة أو الخدمة المراده ثم يتبعها عملية البيع التي تتضمن تحقيق الإيرادات من النشاط ، كذلك الأمر في المشروعات الصناعية أو الزراعية والمالية .. فهي تبدأ بعمليات التصنيع والإنتاج التي تتطلب إنفاق نفدي وهو الجانب السلبي من النشاط ثم يتم نشاط البيع لتحقيق الإيرادات وهو الجانب الموجب من النشاط ومن ثم يتحقق البيع واستمرار النشاط ونموه بتحقيق العائد المرجو ، لذا وردت كلمة البيع في أكثر من آية توضح هذا المعنى ففي سورة النور / 37 " رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله .. " أي لا تلهيهم التجارة باعتبارها من أهم الأنشطة التي يقوم بها مجتمع الجزيرة العربية ، وكذلك الرجال الذين لا يلهيهم البيع - في أي نشاط اقتصادي آخر مثل الزراعة والصناعة .. الخ باعتبار البيع هو مآل الأنشطة الاقتصادية جمياً - عن ذكر الله ، كما ذكرت كلمة البيع بنفس المعنى في آيات أخرى .

وبذلك ينطبق مفهوم البيع في الآية الكريمة على كل الأنشطة الاقتصادية التي يحتاجها المجتمع في كل عصر ، ويتحقق العائد من نشاط البيع من الفرق بين عناصر التكفة والإيراد

³ جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي " نقشير الجلالين مذيلاً بكتاب أسباب النزول للسيوطى " دار المنار بدون سنة نشر ص . 47

وهو قد ينتهي بربح أو بتعادل الإيرادات مع النفقات أو قد ينتهي بخسارة ، ولذلك من يتحمل الخسارة في النشاط يحق له الربح منه إن تحقق ، وهو ما يتواافق مع المنطق والفطرة والنظام الاقتصادي السليم وهو ما أشار إليه الحديث عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال " لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس عندك " رواه الحمسة إلا ابن ماجه فإن له منه ربح ما لم يضمن وبيع ما ليس عندك ، قال الترمذى حديث حسن صحيح.⁴

وعن عائشة أن النبي ﷺ قضى أن الخارج بالضمان رواه الحمسة ، وأخرجه الشافعى وأبو داود وصححه الترمذى وابن حبان⁵ ، وفي قول آخر عن النبي ﷺ أنه قال " الخارج بالضمان " رواه أحمد وأصحاب السنن وصححه الترمذى ومعنى الحديث أن المنفعة التي تأتي من المبيع تكون من حق المشتري بسبب ضمانه له لو ثُلُفَ عنه⁶ ، ويدل الحديث على أن من يقدم الضمان فله الخارج (أو العائد) حيث جعل الضمان علة استحقاق الخارج⁷ فالضمان أحد أسباب الحصول على الربح .

ويفيد أيضا حل البيع في الآية الكريمة-تشجيع الشرع للمجتمع على الاستثمار في الأنشطة المختلفة باعتباره نشاط حلال ، وهو ما يتأكد من مصدرين :

الأول : دعوة الرسول ﷺ ولـي اليتيم لتنمير أمواله حتى لا تأكلها الزكاة أو تنقصها في الحديث روى عن الترمذى عن الرسول ﷺ " من ولـي يـتـيـمـا فـلـيـتـجـرـ لـهـ وـلـاـ يـتـرـكـهـ حتـىـ لـاـ تـأـكـلـهـ الصـدـقـةـ " وروى البيهـقـيـ " اـبـتـغـواـ فـيـ أـمـوـالـ يـتـيـمـاـ حـتـىـ لـاـ تـأـكـلـهـ الصـدـقـةـ " وـقـيلـ فـيـهـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ وـالـمـرـادـ بـالـصـدـقـةـ زـكـاـةـ " ⁸ فإذا كان على الولي أن يستثمر مال اليتيم حتى تدفع الزكاة من الربح دون رأس المال حتى لا يتأكل ، فالأولى هو قيام من يملك المال بتنميره لنفسه ، وبالتالي يعتبر الحديث موجها لأبناء المجتمع كله بـاستـثـمـارـ أـمـوـالـهـ حتـىـ تـدـفـعـ زـكـاـةـ منـ رـبـحـهـ دونـ أـصـلـهـ .

الثاني : اعتبار الشركة في الاستثمار من المندوب ، وهو ما سيتطرق اليه البحث تفصيلا .

أما الربا أو سعر الفائدة :

فهي الزيادة المشروطة بين الدائن والمدين على القرض النقدي مقابل الأجل أو الزمن المتعاقـدـ عـلـيـهـ ، وهـيـ تـطـبـقـ فـيـ عـصـرـنـاـ الـحـدـيـثـ فـيـماـ يـلـيـ :

1-علاقة البنوك التجارية بالمودعين في شكل فوائد على الحسابات أو شهادات الاستثمار أو الصكوك أو أي نوع من حسابات الودائع - عدا الجارية - مهما اختلفت أسمائها .

2-علاقة البنوك التجارية بالمقترضين طالبي التمويل للإستثمارات أو القروض الشخصية .

⁴ صحيح مسلم بشرح النووي مرجع سابق ص 179 .

⁵ الإمام الشوكاني ج / 5 ص 213 .

⁶ السيد سابق " فقه السنة " دار الريان للتراث ، المجلد الثالث ط / 1 1988 ج / 3 ص 271 .

⁷ ابن قدامى " المغني مع الشرح الكبير " دار الريان للتراث ، دار الكتاب العربي ج / 4 بيروت 1983 ص 243 .

⁸ البيهـقـيـ " السنـنـ الـكـبـيرـ " جـ /ـ 4ـ صـ 107ـ وـالـمـجـمـوعـ جـ /ـ 5ـ صـ 329ـ عـنـ دـ.ـ يـوسـفـ الـفـراـضـيـ " فـقـهـ الزـكـاـةـ " مؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ جـ /ـ 1ـ صـ 119ـ 108ـ .

3-السندات وأذون الخزانة التي تصدرها الحكومات لتمويل الخزانة العامة بالعجز ، والسدادات التي تصدرها الشركات للحصول على التمويل .

(ب) - أوجه الشبه بين البيع والربا :

ذكرت الآية الكريمة حجة المتعاملين بالربا باعتبار التمايز بينه وبين البيع باعتبار البيع حلال وبذلك يكون الربا حلال أيضا في قوله تعالى : " ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْرِبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الْرِبَا " ووجه الشبه المقصود هنا هو جانبين هما :

1-أن كلا المعاملتين تتدرج تحت إستثمار الأموال .

2-أن كلا المعاملتين تتحقق عائد ، هو الربح في البيع ، والفائدة أو الربا في القرض .

(ج) - أوجه الاختلاف بين البيع والربا :

يوجد اختلافين أساسين بين المعاملتين كما يلي :

الاختلاف الأول : طبيعة العائد :

1-العائد في البيع : فعلي متغير يتحقق من خلال ثلاثة إحتمالات هي :

الأول : زيادة الإيرادات عن التكلفة فيكون الفرق ربحا ، وهو إحتمال ينقسم لإحتمالات أخرى فرعية بعد إحتمالات نسب الربحية التي قد تتحقق من النشاط .

الثاني : تعادل الإيرادات مع التكلفة فلا يتحقق ربحا ولا خسارة وهو إحتمال واحد فقط .

الثالث : نقص الإيرادات عن التكلفة وتكون النتيجة خسائر وينقسم هذا الإحتمال إلى عدة إحتمالات فرعية بعد احتمالات نسب الخسائر التي قد تتحقق في النشاط .

وبذلك تتعدد إحتمالات العائد ما بين أقصى وأدنى عائد ، أو لا يتحقق عائد بتعادل الإيراد مع التكلفة أو تحقيق أقصى خسائر أو أدناها ، وهذا البيع حلالا لا شائبة فيه من حرام .. لأن الله تعالى فطر الحياة على الأرض بسنة لا تقطع وتعتبر أصل الأشياء وهي الدورة التي تبدأ مثل حياة الإنسان والحيوان والنبات ف تكون في بدء الحياة صغيرة ثم تنموا وتكبر حتى تصل إلى ذروتها تبدأ بعدها في التناقص حتى تنتهي لتبدأ دورة جديدة وهكذا .. ، وبذلك يستحق رب المال العائد الفعلي سواء كان ربح أو خسارة .

2-العائد في الربا : هو عائد ثابت مشروط ومعلوم مقدما بين الدائن والمدين بغض النظر عن نتيجة الأعمال لأنه لا توجد علاقة بين العائد الفعلي في البيع أو النشاط وبين التعاقد على الربا أو سعر الفائدة .

الفرق الثاني : الضمان :

1-في البيع : من يقدم الضمان يحق له العائد ، لذلك بالنسبة لرب المال في البيع يحق له الربح إن تحقق ويتحمل الخسارة إن تتحقق .

2-في الربا : يحصل المدعي على كل من ضمان رد رأس المال سليما ، ويستحق العائد المتفق عليه مقدما بالرغم من أنه غير مؤكд الحدوث .

وبذلك يكون الفرق الأساسي بين المعاملتين هو العائد المشروط مقدما وغير مقابل عادل لأن المقرض حصل من المفترض على كل من ضمان رأس المال أو قرضه وكذلك الزيادة أو الربا أي أنه حصل على عنصرين متنافيين معا فأصبحت المعاملة ربا محظوظ . وبعبارة أخرى نستنتج أن علة حل البيع هو أن الربح فعلي متغير بما يتواافق مع القوانين التي فطر الله الحياة البشرية عليها من لدن آدم وحتى يوم القيمة . أما علة تحريم الربا فهي ثبات الزيادة المشروطة على المدين مقدما بينما هي تتضارب وتعارض مع واقع الأعمال .

الفرق الثالث :

يتضمن البيع مساهمة إيجابية بالإستثمار وتشغيل المال عكس الربا الذي يدعو للسلبية بتقديم المدعي المال للمنتج ثم انتظار الزمن للحصول على الزيادة مقابل الأجل ،

المدعي لذلك فهو يشمل قيام المجتمع بهذا النشاط وما يدعو إليه ذلك من إيجابية في أخذ الأسباب بالعمل وتنمية الأموال وتدوير عجلة الإنتاج بما يصلح حال المجتمع ويحقق قيمة مضافة .

ثانياً : القرض⁹:

أ-تعريف القرض :

القرض هو المال الذي يعطيه المقرض للمقرض ليرد مثله إليه عند قدرته عليه . والإسلام ندب إليه وأباحه للمقرض ليتلقى به ويرد مثله . والقرض أصله في اللغة : القطع وسمي قرضا لأنه قطعه من مالك وأما الاستفراض فهو طلب القرض ، ويقول الشافعية يسمى القرض سلفا ، وعرفه الحنابلة بأنه دفع مال لمن يتلقى به ويرد بده و هو عقد لازم إذا قبضه المقرض ، ويقرر الحنفية أنه مضمون بمثله¹⁰ .

ب-استحباب القرض الحسن :

تذكر الآيات الكريمة القرض بوصفه "حسن" بمعنى الإنفاق في سبيل الله¹¹ في كل من سورة البقرة / 245 " من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة " ، الحديد / 11 " من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم " ، الحديد / 18 " إن المصدقة والمصدقات وأقرضوا الله قرضا حسنا يضاعف لهم ولهم أجر كريم " ، التغابن / 17 " إن تقرضوا الله قرضا حسنا يضاعفه لكم ويغفر لكم والله شكور حليم " ، المزمل / 73 " وأفيموا

⁹ السيد سابق مرجع سابق ص 288 - 294.

¹⁰ عبد الرحمن الجزيري " كتاب الفقه على المذاهب الأربعة " ج / 2 دار الريان للتراث بدون سنة نشر ص 308-302 .
¹¹ جلال الدين المحيي وجلال الدين السيوطي مرجع سابق ص 556، 574 .

الصلة وآتوا الزكاة وأقرضوا الله قرضا حسنا " ولم تذكر كلمة القرض في القرآن الكريم إلا بوصفه "حسن" أي بلا زيادة عند رده وبمعنى المخالفة : أنه لا يوجد شكل آخر مقبول في الإسلام للقرض سوى القرض الحسن .

أما مفهوم القرض باعتباره من المعاملات فقد ورد في الحديث الشريف عن أبو هريرة أن النبي ﷺ قال " من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه " رواه مسلم وأبو داود والترمذى . وعن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال " ما من مسلم يقرض مسلما قرضا مرتين إلا كان كصدقة مرة " رواه ابن ماجه وابن حبان " وعن أنس عن الرسول ﷺ " رأيت ليلة أسرى بي على باب الجنة مكتوبا : الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر فقلت : ياجبريل ، ما بال القرض أفضل من الصدقة ؟ قال لأن السائل يسأل وعنه المستقرض لا يستقرض إلا من حاجة " .

ج- توثيق القرض :

يقول الله تعالى في سورة البقرة/282-283" يأيها الذين آمنوا إذا تدابنتم بدين إلى أجل مسمى فلاكتبوا ، ولويكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ، فليكتب وليملل الذي عليه الحق ولتيق الله ربه ولا يبخس منه شيئا ، فإن كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فيمل وليه بالعدل ، واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان من ترضون من الشهداء أن تضل إدحاما فلتذكر إدحاما الأخرى ، ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا ، ولا تسئموا أن تكتبوا صغيرا أو كبيرا إلى أجله ، ذلكم أفسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى الا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة تثيرونها بينكم فليس عليكم جناح إلا تكتبواها ، وأشهدوا إذا تباعتم ، ولا يضار كاتب ولا شهيد وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم ، وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرها مقبوسة " ، وفي تفسير الجلالين¹² إن تعاملتم بدين كسلم وقرض إلى أجل مسمى معلوم فلاكتبوا إستيثقا ودفعا للنزاع " بمعنى أن الدين المقصود هو مكان قرض ابتداءً أو ناتج عن معاملة سلم أو معاملة تجارية أخرى مثل السلم . هكذا تتناول أطول آية في القرآن الكريم تنظيم شؤون الدين وتحتطلب ضرورة توثيقه سواء كان دينا كبيرا أو صغيرا عن طريق :

1-كتابة الدين عن طريق كاتب عدل أو بيد المدين أو وليه .

2-توثيق الدين بشهادة الشهود .

وهو ما يدل على عظم مكانة الدين وحفظا لحقوق أبناء المجتمع ومنعا للتشاحن والخلاف بينهم وتوضح الآيات الكريمة جواز اشتراط الأجل ويلزم المقترض بقوله "... إلى أجل مسمى" والحديث " المسلمين عند شروطهم " رواه أبو داود وأحمد والترمذى والدارقطنى .

¹² جلال الدين المحيي وجلال السيوطي مرجع سابق ص 48 .

د- وجوب قضاء الديون وتحبيب حسن القضاء¹³

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ " من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله " . وعن أبي هريرة أن الرسول ﷺ قال " مطل الغني ظلم ، وإذا أتبع أحدكم عن ملئ فليتبع " رواه أبو داود ، وفي رواية انه قال ﷺ " لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته " رواه الخمسة إلا الترمذى وأخرجه البيهقي والحاكم وابن حبان ¹⁴ .

وفي تحبيب حسن القضاء يقول أبو رافع استلف رسول الله ﷺ من رجل بكرأ فجاءته إبل الصدقة فأمرني بقضاء الرجل بكرأ فقلت : لم أجد في الإبل إلا جملًا خياراً رباعياً فقال النبي ﷺ : " أعطه إيه وإن خيركم أحسنكم قضاءً " وفي رواية " أفضلكم أحسنكم قضاءً " ، وقال جابر بن عبد الله " كان لي على رسول الله حق فقضاني وزادني " رواه أحمد والبخاري ومسلم ¹⁵ . كما حبب تعجيل سداد الدين حتى لا تؤافي المدين المنية قبل قضاء دينه ، مات رجلاً وعليه دين فسأل أخوه الرسول ﷺ فقال " هو محبوس بيده فاقض عنه " وروي أن رجلاً قال للرسول ﷺ : يا رسول الله أرأيت إن جاهدت بدني ومالى فقتلت صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر أدخل الجنة ؟ قال ﷺ : نعم فقال ذلك مرتين أو ثلاثة ، قال ﷺ : " إلا إن مت وعليك دين وليس عندك وفاء وأخبرهم بتشديد أنزل فسألوه عنه فقال : الدين والذي نفسي بيده لو أن رجلاً قتل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل في سبيل الله ثم عاش ، ثم قتل في سبيل الله ما دخل الجنة حتى يقضى دينه " وكان ﷺ لا يصلی على رجل مات وعليه دين إلا أن يضمن قضاوته أحد .

ولما فتح الله على الرسول ﷺ قال " انا أولى بكل مؤمن من نفسه ، فمن ترك ديناً فعلَّيَ قضاوته ومن ترك مالاً فلورثته " أخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنمسائى وابن ماجه ورواه احمد وأبوداود ¹⁶ .

ل- إستحباب إنتظار المعسر :

يقول الله تعالى " وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقاً خيراً لكم إن كنتم تعلمون " البقرة / 280 ، وروى أبو قتادة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول " من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر أو يضع عنه " وعن كعب بن عمر قال سمعت ﷺ يقول " من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله " ، وقد تناولت آيات القرآن الكريم القرض باعتباره في شكل واحد فقط هو القرض الحسن ، وهو ما يتأكد من الآية " وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون " وهو حكم قاطع بتحريم الزيادة على أصل القرض .

¹³ ابن قدامى مرجع سابق ص 352-362، السيد سابق مرجع سابق ص 288-294.

¹⁴ الإمام الشوكانى مرجع سابق ج / 5 ص 240 ، صحيح مسلم بشرح النووي مرجع سابق ص 228.

¹⁵ الإمام الشوكانى مرجع سابق ج / 5 ص 230-231 .

¹⁶ الإمام الشوكانى مرجع سابق ج / 5 ص 238 .

م- تخصيص سهم للمعسرين من زكاة المال :

كذلك قننت فريضة الزكاة استحقاق المدين نصيباً من زكاة المال ، ففي قوله تعالى في مصارف الزكاة في سورة التوبة 60 " إنما الصدقات للقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب **والغارمين** وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله علیم حکیم " أي أن الغارمين وهم المعسرین في ديونهم بغير معصية لهم السهم السادس من الزكاة ، وهو تقنين لحقهم واجب التطبيق في بلاد الإسلام إلى يوم القيمة ، وتخصيص هذا السهم للغارمين يضيف تأكيد ووجوب رد القرض لصاحبه بضمانت المجتمع الإسلامي ذاته حتى تصبح مخاطر الإقراض = صفر بالمفهوم المعاصر .

و-حريم بيع الدين بالدين (الكالى بالكالى):

لم يعرف بيع الدين بالدين زمن الرسول ﷺ ومع ذلك فقد نهى النبي ﷺ عن بيع الكالىء بالكالىء أو بيع الدين بالدين رواه أبو عبيد¹⁷، والمعجز أن بيع الديون لم يظهر إلا في نهاية القرن الماضي مع ظهور التوريق والمشتقات وهو ما يعتبر إعجازاً في حد ذاته ، وهو معاملة محرمة لإحتوائها على الربا المحرم .

المعانى المستتبطة :

- 1-لا يوجد سوى شكل واحد للقرض هو القرض الحسن الذي يعرف بأنه ليس للدائن سوى رأس ماله الذي أقرضه فقط حتى الهدية من المدين للدائن كرهت حتى لا تكون مدخلاً للربا المحرم .
- 2-حريم الزيادة المشروطة على أصل الدين والقرض بقوله تعالى " فلكم رؤوس أموالكم .. " وبذلك قصد التعبير القرآني حريم الزيادة فوق أصل المعاملتين وهو ما يشير لدقّة التعبير القرآني وإعجازه .
- 3-تحبيب القرض الحسن ومرتبته بعد الزكاة والصدقة ويؤجر فاعله بالمغفرة والأجر الكريم .
- 4-استحباب إنتظار الدائن للمدين المعسر ، أو التصدق عليه .
- 5-وجوب قضاء المدين دينه للدائن ، وتوصية المدين بحسن القضاء .
- 6-وجوب توثيق الديون كتابة وشهادة حفظاً للحقوق .
- 7-تقنين سهم من زكاة المال للوفاء بديون المعسرين في غير معصية ، وبذلك يتضامن المجتمع الإسلامي في رد القرض لصاحبه إن عجز المدين عن ذلك من حصيلة الزكاة وبذلك تصبح مخاطر الإقراض في المجتمع الإسلامي = صفر .
- 8-حريم بيع الدين بالدين .

¹⁷ ابن قدامى مرجع سابق ج 4 ص 165 .

ثالثاً : الشركة : هي الإجتماع في استحقاق أو تصرف ، وهي ثابتة بالكتاب والسنّة والإجماع ، في الكتاب قوله تعالى النساء/12 " فهم شركاء في الثالث " وقوله تعالى " وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم " والخلطاء هم الشركاء ، ويعرفها الفقهاء بأنها عقد بين المترشّكين في رأس المال والربح وهي مشروعة بالكتاب¹⁸.

كما روي عن الرسول ﷺ أنه قال " يقول الله أنا ثالث الشركين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خان أحدهما صاحبه خرجه من بينهما " رواه أبو داود عن أبي هريرة ، وقال زيد : كنت أنا والبراء شريكين وأجمع العلماء على هذا ، ذكر ذلك ابن المنذر¹⁹ . ومعنى ذلك أن الله سبحانه وتعالى لا يزال عوناً للشركين ما دام كل منهما أمنياً على مال صاحبه لا يخونه في كثير ولا قليل ، فإذا سولت له شهوته الفاسدة أن يخون صاحبه رفع الله تلك المعونة ، ومن يكن الإله عوناً له لابد أن ينجح في عمله ويفوز بأحسن ثماراته إن عاجلاً أو آجلاً ، أما الذي لا يعنيه خالقه فهو خاسر لا محالة ومعرض للهلاك في الدنيا والآخرة²⁰ ، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال " يد الله على الشركين ما لم يتخاونا " وأجمع المسلمون على جواز الشركة²¹ . ووضع الفقهاء شروطها العامة من خلال فقه الشركات ، وتعتبر شركة المضاربة بديلاً مناسباً لعلاقة القرض بفائدة كما سيتم بيانه .

شركة المضاربة الشرعية²² :

قدم الفقه الإسلامي أحكاماً دقيقة تتناول عدة أنواع من الشركات ، منها تقديم الشركاء حصة رأس المال والعمل ، توزيع الربح والخسارة طبقاً لقواعد محددة ، تقديم الضمان ، حقوق الشركاء ، فساد الشركة وأحكامها ، انتهاء الشركة ، اختلاف الشركاء ، فساد الشركة ، بطلانها .. الخ ، ومن أنواع الشركات " شركة المضاربة الشرعية وتسمى القراض " وأصل الكلمة مضاربة من الآية الكريمة " وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله " وفي آية أخرى " وإذا ضربتم في الأرض " وهي تتكون من عنصرين يقدم أحدهما المال ويسمى رب المال ويقدم الثاني العمل ويقسمان الربح بالعقد ، أما الخسارة فتقع في المال بلا تفريط ولا إهمال ولا مخالفة لبنود العقد .

وقد أجمع أهل العلم على جوازها وذكر عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنه قبلها فيما بين عبد الله وعبد الله إبني عمر الذين تسلفاً المال من أبي موسى الأشعري فجعله أمير المؤمنين قرضاً بنصف الربح ، ذلك لأن الناس حاجة إلى المضاربة فالدرهم والدنار لا تتمى إلا بالتقليد والتجارة وليس كل من يملكها يحسن التجارة ولأن كل من يحسن التجارة له

¹⁸ ابن رشد " بداية المجتهد ونهاية المقتضى " دار الفكر ، بيروت 1970 ج/1 ص 189-192 .

¹⁹ السيد سابق مرجع سابق ج/3 ص 377 ، انظر الإمام الشوكاني مرجع سابق ج/5 ص 264 .

²⁰ عبد الرحمن الجزييري مرجع سابق ج/3 ص 79 .

²¹ ابن قدامي مرجع سابق ج/5 ص 109 ، الشيخ علي الخفيف " الشركات في الفقه الإسلامي - بحوث مقارنة " دار النهضة العربية 1978.

²² ابن قدامي ، ج/5 مرجع سابق ص 134-200 .

رأس مال فاحتىج إليها من الجانبين فشرعها الله تعالى لدفع الحاجتين²³ ، وتدل القصة على أن الصحابة كانوا يتعاملون بالمضاربة فيها إجماعاً منهم على الجواز ولم ينكرها أحد²⁴.

وقد تناول الفقهاء أحكام شركة المضاربة باعتبار الشركة بين رب المال والعامل تقضي تمنع كل من الشريكين بحقوق الشركة التي تعني الإشتراك في العائد والمخاطر²⁵ ، ومن خلال استعراض قواعد فقه الشركات عموماً وفقه شركة المضاربة بوجه خاص نتبين شروطها الأساسية بایجاز :

- الإشتراك في كل من الربح والخسارة بنسب حصص رؤوس أموال الشركاء .
- الربح هو عائد المال إلا ما خصص منه للعامل وإلا فسد العقد .

حصة الربح مقابل العمل تكون بالتعاقد والتراضي بينهم لتفاوت القدرات والكفاءات على الأداء يتحمل الشريك بالعمل خسارة المال إذا لم يثبت تقصيره أو مخالفته أو إهماله .

- لا يتحقق الربح إلا بعد عودة رأس المال سليماً ، لأن الربح هو الزيادة على رأس المال ، كما لا يجوز للعامل أن يأخذ نصيبه من الربح - أثناء النشاط - إلا بموافقة رب المال .

يتتحقق الربح بإقرار رب المال للعامل بعد تضييق رأس المال ، أي لابد عند التصفية أن يقر رب المال العامل على عائد النشاط باعتبار الشركة بينهما، وتعتبر عروض التجارة ملكاً للطرفين لوجود حق رب المال باعتباره المالك وحق العامل باعتبار نصيبه من الربح فيها .

يختصر العامل بالعمل ويتحقق لرب المال المتابعة والتأكد من التزام العامل بشروط المضاربة لوجوب تضمين العامل الخسارة إذا قصر أو خالف بعض شروط المضاربة²⁶ .

وبذلك يتحقق التوازن في حقوق الطرفين والالتزاماتهما ، وقد طبقت البنوك الإسلامية عقد المضاربة الشرعية وثبت نجاحه في العلاقة بين المودعين والبنك باعتباره شخصية اعتبارية مملوكة للمساهمين ، ويعتبر المودعين رب المال ويعتبر البنك العامل أو المضارب ويتم توزيع العائد الفعلي بينهما بعد خصم حصة مضاربة مقابل عنصر العمل المقدم من البنك ثم توزيع الباقي بنسب الأموال المشاركة في النشاط بين البنك والمودعين وهو ما يؤكد صلاحية المنهج الإسلامي للتطبيق في الاقتصاد المعاصر .

رابعاً : النقد : تناول التشريع الإسلامي تنظيم النقد في المجتمع الإسلامي من خلال ما يلى :

خلق الله الذهب والفضة ليكونا الوسيلة الشرعية لقياس القيم ومخزنا لها ووسيلة التبادل للبشرية ولذلك تعرف جميع المجتمعات البشرية المعدنين بالفطرة ، وتقبل التعامل بهما ، بل

²³ المرجع السابق ص 135 انظر : عبد الرحمن الجزيри مرجع سابق ج / 3 ص 30-55 ، مباحث الشركة ص 56.

²⁴ انظر الإمام الشوكاني ج / 5 مرجع سابق ص 267 .

²⁵ انظر : ابن قدامي "المغني" ج / 5 ص 176 ، ابن رشد مرجع سابق ج / 2 ص 189-193.

²⁶ انظر : ابن قدامي المرجع السابق ص 178-179 ، يوسف المقدسي "دليل الطالب لنيل المطالب في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل" مكتبة صبيح 1965 ص 62 ، ابن عابدين "رد المحتار على الدر المختار شرح توير الأ بصار" در سعادت مطبعة عثمانية ج / 4 ص 667 .

ويطلق الإقتصاد الغربي على العملات الذهبية Legal Currency بمعنى العملة الشرعية التي لا يختلف على قبولها أحد ، وقد نظم المشرع تنظيم التعامل بالنقد من الذهب والفضة كما يلي :

1- تشريع زكاة النقدين على كل من الذهب والفضة سواء كانا مصكوكين في شكل عملة نقية أو كانا مشغولات أو أي شكل آخر ففي سورة التوبة 34 "والذين يكتنفون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم" ، والحكمة منها هو دفع المال المدخر نقداً للاستثمار والإنتاج لسداد الزكاة من الربح لا من أصل المال .

2- تحريم ربا الفضل في المعدين الثمينين في الحديث الشريف²⁷ " لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء ، والفضة بالفضة إلا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة كيف شئتم " ، ويشرح ابن القيم الجوزي علة ربا الفضل بأن²⁸ " العلة في النقدين هي الثمينية - بمعنى كون النقود معياراً للقيمة - والحكمة من التحريم لكلاً يصبح النقد سلعة يتجر فيها فتعرض قيمتها لتقلبات الأسواق مما ينافي الضبط الواجب توفيره لقيمتها ، فإن الدرارهم والدنانير أثمان المبيعات والثمن هو المعيار الذي يعرف به تقويم الأموال ، فيجب أن يكون محدداً لا يرتفع ولا ينخفض ، إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض كالسلع لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات بل الجميع سلع ، وخاصة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة وذلك لا يمكن إلا بسعر تعرف به القيمة ، ولا يكون إلا بثمن تقام به الأشياء ويستمر على حالة واحدة ولا يقوم هو بغيره ، ولو صار سلعة ترتفع قيمتها وتختفي لفسدت معاملات الناس ويقع الخلاف ويشتد الضرر ، فالأنثام لا تقصد لأعيانها بل يقصد التوصل بها إلى السلع فإذا صارت في نفسها سلعاً تقصد لأعيانها فسد أمر الناس وهذا يختص بالنقود ولا ينطوي على المواريثات ."

3- تحريم استخدام المعدين في الزينة للرجال أو في أوجه الترف باستثناء وحيد لزينة المرأة مع وضع حدود لها²⁹ وهذا التحريم مقصود حتى لا يضيع المعدين في غير الوظيفة التي خلق لها من ناحية ، وحتى لا يوسم المجتمع المسلم بالترف الممقوت من ناحية أخرى .

4-تناول الفقه تحديد وظائف النقود : فيذكر ابن رشد³⁰ " النقود مقصود منها المعاملة .. أي كونها ثمنا .. " أما ابن عابدين فيقول³¹ "الانتفاع بالأعيان لا بالأنثام فليست النقود مقصودة لذاتها بل وسيلة إلى المقصود" ويقرر ابن خلدون³² "خلق الله تعالى الحجرين الذهب والفضة قيمة لكل متمول وهما الذخيرة والقنية لأهل العالم في الغالب ، ومن اقتني سواهما في بعض الأحيان فإنما هو لقصد تحصيلهما بما يقع في غيرهما من حوالات الأسواق" ، ويعلل النيسابوري أهمية المعدين³³ " إنما كان الذهب والفضة محظوظين لأنهما جعلا ثمن جميع الأشياء فمالكها كالمالك لجميع الأشياء " ويقرر أبو عبيد³⁴ "رأيت الدرارهم - الفضة - والدنانير - الذهب - ثمناً

²⁷ الكرمانى " صحيح البخاري بشرح الكرمانى " المطبعة البهية ج / 9 ص 45 .

²⁸ ابن القيم الجوزي "أعلام المؤucken عند رب العالمين " المكتبة التجارية ج / 2 ط / 1 / 1955 ص 138-139 .

²⁹ انظر : د. يوسف القرضاوى " فقه الزكاة " مؤسسة الرسالة ط / 4 ج / 1 ص 283-310 سنة 1980 ، د. كوثر الاجي " محاسبة الزكاة والضرائب " دار النهضة العربية مصر 2008 ص 159 .

³⁰ ابن رشد مرجع سابق ج / 1 ص 183 .

³¹ ابن عابدين مرجع سابق ص 3 .

³² عبد الرحمن بن خلدون " مقدمة ابن خلدون " كتاب الشعب لا توجد سنة نشر ص 344 .

³³ الإمام النيسابوري " تفسير غرائب القرآن وغرائب الفرقان " بدون ناشر ولا جهة نشر 1280 هـ / ج / 3 ص 162 .

³⁴ أبو عبيد " الأموال " مكتبة الازهرية ص 512 .

للبأشياء ولا تكون الأشياء ثمناً لها ". أما الإمام الغزالى فيقول في باب " الشكر " من إحياء علوم الدين " أن المال ليس مقصوداً لذاته وأن الدرارم والدنانير في نفسيهما ليسا إلا حجرين كسائر الأحجار ، وإنما خلقهما الله ليكونا وسيلة للتعامل بين الناس وقضاء المصالح ، ويتخذ ميزاناً لتقدير قيمة الأشياء التي يحتاج إليها الناس في معاشهم ، فقد يكون عندك ثياب أو إبل أو نحو ذلك وانت تحتاج إلى دقيق وليس صاحب الدقيق محتاجاً إلى شيء من ثيابك أو إبلك حتى تبيعه بعضها ببعض ما لديه من الدقيق ، وإنما هو محتاج إلى حديد مثلاً فاحتاج إلى النقد ليتوسط الناس فيكون أداة التبادل والحكم العدل فيه فمن خرج به عن هذا الوضع الذي وضعه الله له فقد كفر بنعمة الله فيه ³⁵ .

ولكل ذلك فقد سمي مبادلة النقد في الفقه " صرفاً " ولم يطلق عليه تجارة حتى يتميز التعامل بالذهب والفضة باعتبارهما أدوات تبادل ومقاييساً لقيمة وليس سلع للإتجار بها .

وبالتالي يكون التشريع والفقه الإسلامي قد تناولاً ما يلي :

- 1- وظائف النقود الثلاث التي قررها الاقتصاديين المعاصرین وهي : كونها أداة لقياس القيمة ، وأداة التبادل ، ومخزناً للقيمة .
- 2- تحريم اعتبار النقود سلعة حتى لا تضييع قيمة الأشياء وهو مدخل للفساد والاضرار بحقوق الناس واعتبار مبادلة النقود صرفاً وليس سلعة للتجارة .

وبذلك يكون التشريع الإسلامي قد قلل قواعد متكاملة لتنظيم المال وفاءً باحتياجات المجتمع وبما يغنيه عن التعامل بما حرم الله .

الفصل الثاني

دراسة تحليلية لتبرير سعر الفائدة (الربا) في ضوء المنهج العلمي

مقدمة

مارست المجتمعات البشرية قديماً وقبل العصر الحديث معاملة الربا باعتباره حق مكتسب يعتمد في تبريره على الطرف الأقوى صاحب المال ، وهو المقرض الذي يفرض على المدين شروطه بتقديم ضمان لرد القرض مع الزيادة المسمونة بالربا ، وهذه هي فلسفة تبرير الربا القديم الذي اعتبره الفكر السائد وقتئذ تصرف غير أخلاقي وهو ما عبرت عنه الأدباء في بدء النهضة العلمية والإقتصادية الحديثة من خلال كتاب الأدباء والكتاب مثل ويليام شكسبير في رائعته الشهيرة " تاجر البندقية Merchant of Venice " أو قصة الكاتب السوفويكي الكبير ديفستوفسكي عن " المراببة العجوز " ، ويعتمد هذا الفكر على الجانب الأخلاقي الذي يألف من الربا ويرفضه وللأسف فقد انثر هذا الفكر الآن واعتبر المعاصرون أن سعر الفائدة - وهي المرادف للربا - حتمية وأالية واجبة التطبيق في الإقتصاد المعاصر طبقاً لمبررات معينة .

³⁵ مجموعة من العلماء " الربا والقضايا المعاصرة " مقالة للشيخ شلتوت ، مطبعة الكيلاني 2006 ص 121-122

لذا سيتم تناول سعر الفائدة من أربعة جوانب : الجانب الأول : سعر الفائدة في ضوء المنهج العلمي ، الثاني : مبررات وحجج بعض المعاصرین عن حتمية استخدام سعر الفائدة ، الثالث : طرق تقدير سعر الفائدة ، الرابع والأخير : مثالب نظام سعر الفائدة كما يلي .

أولاً : سعر الفائدة في ضوء المنهج العلمي :

لم تجد الباحثة منهجا علميا مقبولا لتبرير سعر الفائدة ، بل اقتصرت الدراسات الحديثة على التعامل مع سعر الفائدة باعتباره نظاما حتميا لا يقبل المناقشة إما لأنه قديم قدم التاريخ البشري باعتباره فرض من الطرف القوي على الأضعف ، وإما لأنه السبيل السهل لحصول الدولة على الأموال المدخرة ، وكل ما كتب في هذا الموضوع هي حجج سيتناولها البحث في ضوء المنهج العلمي كما يلي .

تعرض الإقتصاديون للدورة الاقتصادية من خلال دراسة الظواهر التي تواجه المشروعات على مستوى كلي وجزئي Macro & Micro Economics وباستخدام علوم الإحصاء والأساليب الكمية والمحاسبة والإدارة يتبيّن لنا وجود³⁶ مخاطر الأعمال Risk إذا حدثت خسائر تزيد إحتمالاتها في بعض الأصول عن البعض الآخر وهو ما يرجع إلى حالة عدم التأكيد Uncertainty الذي يصاحب الأعمال ، كذلك قد يتحقق العائد Return وهو الربح أو الخسارة الفعلية من الاستثمار خلال فترة زمنية معينة ، لذا فالعائد هنا قد يكون موجب في شكل ربح أو سالب في شكل خسارة .


وقد أثبتت الدراسات الإقتصادية باستخدام الأدوات الإحصائية ارتباط العائد بالمخاطر فكلما زادت المخاطر ارتفع العائد إيجابا وسلبا وكلما انخفضت المخاطر إنخفض العائد وهكذا ، وبذلك فالاستثمارات ذات العوائد المرتفعة يزداد فيها الانحراف المعياري لإرتباطه بدرجة المخاطر ، ونظرا لأن جميع الظواهر الاقتصادية تخضع لقدر معين من عدم التأكيد فهي وبالتالي تتعرض للمخاطر التي قد تحدث خسائر أو تحقق أرباح تقل عن المطلوب لتغطية النفقات ، لذا فقد صور علماء الإحصاء الظواهر الإقتصادية في شكل ناقوس "Bell-Shaped"³⁶ أو منحنى غالبا ما ينحدج شكل المنحنى الطبيعي A Normal Probability Distribution الذي يرتفع بالمجتمع الإقتصادي في حالة الإزدهار وينخفض في حالة الإنكماش وهو ما يسمى بالدورة الاقتصادية وبالتالي يبدأ المنحنى صغيرا ثم يزداد ويرتفع حتى إذا بلغ الذروة بدأ في الانحدار حتى النهاية ، وهو ما ينفق تماما مع سنن الله في الأرض . لذا تعتبر مخالفتها مخالفة للمنهج العلمي السليم ويتتم تصوير المنحنى الطبيعي بالشكل الآتي : ³⁷ الشكل رقم (1)

Gitman , Lawrence J. " Principles of Managerial Finance " Pearson International Edition , 12³⁶ ed.2009 p.228 .

Gitman, Lawrence J. op.cit. p 238,

37

see: Kazmier, Leonard j. ,Schaum's outlines of " Theory and Peoblems of Business Statistics " 4 Rev ed. , Mc Graw Hill pp.55-56 .



ويتم تقدير القيم المتوقعة للعائد Expected Value للنشاط الاقتصادي باستخدام احتمالات الحدوث مع مراعاة نسبة الإنحراف المعياري Standard Deviation للعائد المقسم إلى³⁸:

- 68% من العوائد المحتملة تقع بين + ، - 1 انحراف معياري من القيم المتوقعة .
- 95% من العوائد المحتملة تقع بين + ، - 2 انحراف معياري من القيم المتوقعة .
- 99% من العوائد المحتملة تقع بين + ، - 3 انحراف معياري من القيم المتوقعة .

وبذلك يعترف العلماء بـاستحالة تقدير أرباح مقدماً بشكل مطلق من خلال استخدام أفضل الأساليب العلمية الرياضية ، بل ان احتمالات العائد دائماً تتوزع بين الإيجاب والسلب المتماثلين في علامة + وعلامة - المذكورتين في احتمالات التوزيع الطبيعي المشار إليه عليه ، كما أن الإنحراف المعياري المطبق إحصائياً في كل الظواهر الاقتصادية ليؤكد نسبة اختلاف القيم المقدرة عن واقع الأعمال ، مع استحالة أن تصبح نسبة التأكيد 100% وأن يساوي الإنحراف المعياري صفر .

وهذه الدراسات الإحصائية والرياضية نتيجة لدراسة الدورة الاقتصادية التي تتغير ما بين رواج وكساد دوريا .. لذلك نجد أن نجاح المشروعات بتحقيقها أرباحاً ونموا قد يمتد لفترات زمنية طويلة ولكن لابد لكل نشاط من بداية ونهاية .. إما بوفاة أصحابه أو بتغيير التكنولوجيا وظهور الجديد .. الخ . وتؤدي التوزيعات الاحتمالية Probability Distributions وظيفتها في قياس حجم المخاطر بنسب احتمالية .

فإذا طبقنا النتائج السابقة على سعر الفائدة أو الربا لوجدنا أنها تتنافى وتعارض مع قواعد الإحصاء التطبيقي التي تم بيانها . فلا يمكن التحديد القطعي للمكاسب التي سيتحققها النشاط مستقبلا .. حتى وإن تم التنبؤ بها باستخدام أدق الأساليب الإحصائية وبحوث العمليات فكل النتائج التي سيتم التوصل لها ستكون محتملة بنسبة معينة باستخدام نظرية الاحتمالات

Gitman, Lawrence J. " Principles of Managerial Finance " Pearson International Edition , 12 ed.2009 p 238 .

³⁸
38

الإحصائية التي تعطينا نتيجة تقريبية لا تصل نسبتها للواحد الصحيح³⁹ ، أي للجزم بقيمة المكاسب التي ستحقق ، فإذا كانت فطرة الحياة بكل مقوماتها متغيرة وغير معلومة مستقبلا بما فيها الإنسان نفسه فكيف يمكن له التعاقد على عائد معلوم محدد مستقبلا يمثل التزاما عليه أو على المشروع بينما يكون العائد الفعلي محتملا ما بين عدة احتمالات كثيرة من الربح أو الخسارة أو تعادل الإيرادات مع النفقات ؟

وربما تحدث في الواقع نتائج مختلفة تماما وغير متوقعة بالمرة عن كل الإحتمالات المدروسة التي وضعها المتخصصون في دراسة إقتصاديات النشاط ، مثلما حدث في البنوك التي انهارت إثر الأزمة المالية سنة 2008 مصداقا لآلية الكريمة لقمان/34 " وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس بأي أرض تموت إن الله علیم خبير " .

وبذلك يثبت أن سعر الفائدة / الربا لا يتوافق مع المنهج العلمي السليم بل يتعارض مع قوانين الإحصاء التطبيقي ويتنافي مع واقع الأعمال للأسباب الآتية :

1-يأخذ الربا إحتمال الربح فقط دون إحتمالين متواجهين هما : إحتمال حدوث خسائر وإحتمال تعادل الإيرادات مع التكاففة بدون تحقق ربح أو خسارة .

2-إختيار إحتمال نسبة معينة من الربح لا يقوم عليه دليل موضوعي ، إذ قد تتحقق أضعافها أو أقل منها لأن احتمال الربح ذاته ينقسم إلى إحتمالات أخرى عديدة تم إختيار أحدها دون الإنفاق لباقي الإحتمالات .

3-وبذلك يستحيل في أي عقد للربا أو الفائدة أن يتواافق سعرها بالصدفة مع معدل العائد الفعلي العادل الذي يجب أن يحصل عليه صاحب القرض أو الوديعة ، وفي هذه الحالة يكون قد حدث غبنا لأحد الطرفين ، إما المقترض الذي يستثمر المال ويكون قد دفع الفائدة ولم يحقق العائد المجزي الذي يستحقه ، وإما يكون المقترض الذي شارك ماله في الاستثمار وحقق أرباحا كبيرة لم يحصل منها إلا على القليل⁴⁰ .

4-يتعارض عقد الربا مع المنهج الإحصائي الرياضي الذي أخضع نتائج أعمال القطاعات الاقتصادية لنظرية الإحتمالات وبذلك يكون العائد المقدر نسبة محتملة لا تصل درجة التأكيد فيها أبدا لنسبة 100 % .

وبالتالي يؤدي نظام الفائدة إلى حصول أحد طرف التعاقد على عائد لا يستحقه وتحمل الطرف الآخر خسائر لا تخصه بدون مقابل عادل .

ثانيا : مناقشة حجج ومبررات حتمية استخدام سعر الفائدة في الإقتصاديات المعاصرة :

قدم البعض حججا كثيرة لتبرير نظام سعر الفائدة يتم استعراضها والرد عليها فيما يلي .

الحججة الأولى : سعر الفائدة Interest Rate هو ثمن استخدام النقود :

Kazmier, Leonard j. ,Schaum's outlines of " Theory and Problems of Business Statistics " 4 Rev ed. ,³⁹
Mc Graw Hill pp.68-72.

⁴⁰ يتناول البحث دراسة تطبيقية تثبت ذلك عملا في الجزء التالي .

يعتبر سعر الفائدة ضرورة لأنه يعبر عن ثمن استخدام النقد أو ثمن الإئتمان price of credit الذي يطلب المقرضين lenders مكافأة على إقراض أموالهم ، ولذلك يعرف البعض سعر الفائدة بأنه الأتعاب التي يجب دفعها لاستخدام الإئتمان مقسوماً على المبلغ المقترض ⁴¹ ، فهم يعتبرون أن النقود سلعة من نوع خاص فهي ليست سلعة استهلاكية وليس إنتاجية ولكنها تكتسب صفة السلعة من كونها نادرة ونافعة ⁴² .

ذلك يؤكد البعض ⁴³ أن سعر الفائدة هو الثمن المدفوع لتأجير المال وغالباً ما يعبر عنه بنسبة من المبلغ المؤجر سنوياً ، كما يختلف سعر الفائدة طبقاً لمجال استخدام المال إذ توجد فائدة للقروض السيارات وأخرى للرهونات .. الخ ، وتعتبر فائدة رأس المال ضرورة على المستوى الشخصي أو العام ، على المستوى الشخصي إذا ارتفع سعر الفائدة فقد تستبعد شراء منزل أو سيارة بسبب ارتفاع تكلفة التمويل ، أما على المستوى العام فلها تأثير على مستوى الاقتصاد ككل لأنها تؤثر على رغبة المستهلكين في الإنفاق أو التوفير وأيضاً تؤثر على قرارات الاستثمار في الأعمال إذ قد يؤدي ارتفاع أسعار الفائدة إلى تأجيل بناء مصنع مثلاً الذي قد يؤدي إلى اتساع الاعمال ⁴⁴ .. الخ .

ومن ثم يعتبر أصحاب هذا الرأي أن سعر الفائدة هو تكلفة استخدام الأموال Cost of Capital ، إذ يرى الاقتصاديون أن سعر الفائدة هو أحد عناصر الإنتاج الواجب خصمه من الإيراد للوصول إلى ربح المشروع وذلك سواء كانت الفائدة علينا بالفعل بالنسبة للأموال المقترضة مصرفيًا أو عن طريق إصدار سندات ، أو كانت أموالًا مملوكة لأصحابها فالواجب أن يحسب لهم أيضاً تكلفة ضئيلية تعبر عن الفرصة المضاعة لإيداع أموالهم في بنك يحقق لهم فائدة عليه أو يتم إقراضه في سندات حكومية أو خاصة ، وبذلك تعتبر فائدة رأس المال تكلفة صريحة أو ضئيلية واجبة الخصم لقياس صافي دخل المشروع .

الرد على الحجة الأولى : التحليل العلمي لإعتبار سعر الفائدة ثمناً لاستخدام النقود :

يعتبر أصحاب هذا الرأي أن النقود سلعة معروضة في سوق العرض والطلب تباع وتشترى بمخالفه ما استقروا هم أنفسهم عليه من أن وظائف النقود ثلاثة هي ⁴⁵ : النقود وسيلة للتبادل Store of Value ، النقود مخزناً للقيمة Medium of Exchange ، النقود معياراً للقيمة Unit of Account . وبذلك نستنتج النتائج التالية :

Rose, Peter S., "Commercial Bank Management" McGraw-Hill co. 2002 pp 205- 206.. ⁴¹

⁴² د. عبد الحميد الغزالي ، د. محمد خليل برعى ، د. احمد الصفتى ، د. محمد فتحي صقر "اقتصاديات النقود والبنوك" دار الثقافة العربية ، ص 23 .

Mishkin, Frederic S. "The Economics of Money, Banking and Financial Markets" Pearson International Edition ,^{7th} edition update Daryl Fox p. 4 2006 . ⁴³

see: Rose, S. Peter" Defensive Banking in a Volatile Economy-Hedging Loan and Deposit Interest Rates " The Canadian Banker 93, no. 2 (April 1986) pp. 52-59 . ⁴⁴

Wright, David M., and James V. Hourt " An Analysis of Commercial Bank Exposure to Interest Rate Risk , " Federal Reserve Bulletin, February 1996 pp. 115-128.

Frederic, S. Mishkin Op. cit., p. 46 . ⁴⁵

انظر ايضاً : د. عبد الحميد الغزالي وآخرين ، مرجع سابق 42 - 37 .

1-وقع الإقتصاديون في مأزق علمي إذ كيف تكون النقود معيارا لقياس قيم الأشياء وهي ذاتها سلعة تتذبذب قيمتها في سوق العرض والطلب ؟ كيف يمكن الجمع بين طبيعتين متعارضتين لنفس الشئ ؟ إذ أن معيار القياس يجب أن يتصرف بالثبات المطلق مثل الرطل أو الكيلو في الموزونات والميل والكيلو متر في المسافات.. فهل يمكن استخدام الكيلو متر مثلا في قياس المسافات بينما قد يساوي 1000 متر أو أكثر أو أقل طبقا لظروف العرض والطلب ؟ !!

2-كما أن هذا التذبذب يفقدها الوظيفة الثانية لها وهي كونها مخزنا للقيمة التي قطعا ستتغير إرتفاعا وإنخفاضا مع حركة العرض والطلب فتكون النتيجة أن تأخذ من ثروة البعض لتعطيها للبعض الآخر بدون وجه حق وبدون سبب إقتصادي بيرر ذلك ، وبالتالي نتبين تعارض اعتبار النقود سلعة مع وظيفتها باعتبارها مقياسا للقيمة ومخزنا لها في الوقت الذي تخضع فيه لسعر الفائدة في سوق العرض والطلب .

3-حاول الإقتصاديون إيجاد مخرج لهذه المشكلة فادعوا أن النقد سلعة من نوع خاص لا هي إستهلاكية ولا هي إنتاجية .. فماذا تكون إذن ؟ بالطبع لم يقدموا تحليلا علميا مقنعا لطبيعة النقود باعتبارها سلعة ثمنها سعر الفائدة .

4-برر الإقتصاديون كون النقود سلعة -ثمنها سعر الفائدة-بتميزها بكل من : الندرة والمنفعة ولكنهم أغفلوا توافر هاتين الصفتين في كثير من المعادن والسلع الأخرى مثل البورانيوم والأحجار الكريمة والجواهر .. فلماذا لم تأخذ هذه المعادن والسلع نفس حكم النقود ؟ وما هي مبررات هذا المنطق غير العلمي ؟

وبذلك يؤدي نظام سعر الفائدة إلى إعادة توزيع الثروات والدخول مما يؤدي إلى هدم الإستقرار الإقتصادي والإجتماعي، ويتعارض تعارض تماما مع وظيفتين للنقد من ثلاثة وظائف لا غنى عنها جميما ، وبذلك تفسد وظيفة النقود بما يؤدي إلى ضياع حقوق البعض واكتساب آخرين حقوقا بدون وجه حق ، وهو ما سبق أن تناوله فقهاؤنا الأجلاء في وظيفة النقد⁴⁶.

أما اعتبار الفائدة تكلفة فهو من قبيل الإعتراف بالأمر الواقع الذي يفرضه النظام المصرفي والنظام العالمي المعاصر الذين يقررون وجود تكلفة للأقراض ، وهذا النظام يعتمد على آلية تساندها الحكومات والنظم السياسية لأغراض خاصة كما سيتضح فيما سيلي .

الحجـةـ الـثـانـيـةـ:ـ ضـرـورـةـ الفـصـلـ بـيـنـ رـأـسـ الـمـالـ وـالـمـخـاطـرـ:

يتبنى المؤيدون لسعر الفائدة حجة أن المال له عائدان :

الأول : عائد خال من المخاطر مقابل تقديم رأس المال ، والمخاطر Risk هي درجة عدم التأكد المصاحبة لعوائد الأصول ، وتعتمد المؤسسات المالية في تقدير هذا العائد على فائدة السندات وأذون الخزانة التي تصدرها الحكومة حيث يتتوفر فيها شرط إنعدام المخاطر باعتبار ضمان الدولة لرد قيمتها كاملة مع فوائدها ، وهذه الحجة تعتمد اعتمادا كليا على دور الدولة في إصدار

⁴⁶ انظر ص 13-14 من البحث .

السندات والأذون التي تعتبر إستثمارا مضمونا وخل من المخاطر Riskless Asset يحقق عائد خال من المخاطر Riskless Return .

الثاني: عائد مقابل تحمل الخطر وهو ما يزيد عن قدر الفائدة المدفوعة على السندات وأذون الخزانة الحكومية ، مقابل تحمل المقرض لأخطار عدم تحصيل قرضه وفوائده ، ويسمى علاوة خطر ، وقد تكون الزيادة المقدرة للمساهمين أو ملاك المشروع مقابل تحملهم مخاطر النشاط وهي ما تسمى بالربح .

وبذلك يتم الفصل بين العائد المستحق على كل من رأس المال والمخاطرة بتبني عائد مستقل لكل منها ينفصل عن الآخر ، وهم بذلك يجيزون الحق لأصحاب رأس المال في الحصول على الفائدة باعتبارها عائد بدون مخاطر ويجيزون الربح للملاك والمساهمين باعتبارهم تحملوا مخاطر النشاط .

لذلك يذكر البعض⁴⁷ معادلة سعر الفائدة كما يلي : سعر الفائدة السوقي على القروض والودائع + والسندات = معدل العائد الحالي من المخاطر (مثل عائد الأذون والسندات الحكومية) + علاوة المخاطر لمكافأة المقرضين والمودعين الذين قبلوا تحمل مخاطر الائتمان والسوق .

أما الذين يقبلون تحمل المخاطر فلهم الربح الذي يتكون من سعر الفائدة السابق + علاوة مقابل مخاطر النشاط لأصحاب المشروع (وهي تزيد عن العلاوة التي يحصل عليها المقرضين في الحالة السابقة) . وتتعرض البنوك للتغيير كل من معدل العائد الحالي من المخاطر وكذلك علاوة المخاطر طبقا لتقديرات عرض وطلب التقدير للمقرضين والمفترضين مما يؤثر بارتفاع وإنخفاضا على سعر الفائدة مع تغير الظروف الاقتصادية والمالية في المجتمع .

الرد على الحجة الثانية: وهي الفصل بين رأس المال والمخاطرة :

1- إذا كانت الفائدة مقابل المخاطر التي قد يتحملها المقرض كما تدعى المدراس الفكرية السابقة - فالافتراض أن يكون ضمان رد القرض هو المطلوب فقط ، أما الزيادة فلا علاقة لها بمواجهة مخاطر الإقراض ، وهو ما قدمه التشريع الإسلامي بتضمين المقترض لقرض مع مساندة المجتمع كله لرد القرض⁴⁸ .

2- فكرة الفصل بين عنصر المخاطرة ورأس المال هي مجرد حجة قائمة على إفتراض لم يثبت علميا ، الغرض منه تبرير تقيين سعر الفائدة باعتباره مقابل لإستخدام رأس المال لمن لا يريد تحمل المخاطر وإستحقاق الربح لمن يريد تحمل المخاطر ، وهو ما ثبت علميا من الدراسة الإحصائية السابقة ، كما لم يقدم أصحاب هذا الرأي دليلا علميا على إمكانية الفصل بين المخاطر ورأس المال ، كما لم يثبت واقعيا حدوث الفصل بين رأس المال ومخاطر إستخدامه ، فإذا كانت المخاطرة عنصر مستقل من عناصر الإنتاج فعلا فكيف يمكن تقديمها للاستثمار مستقلة عن رأس المال بما يعطي الحق لأصحاب هذا الرأي في الفصل بين عائد رأس المال والمخاطرة ؟

Rose, Peter S. " Commercial Bank Management " op. cit ., p 206

47

⁴⁸ انظر للبحث ص 9 .

3-لا يوجد في الواقع الاقتصادي ما يسمى ب " العائد الحال من المخاطر " لأن المخاطر قائمة في كل الأحوال في النشاط الاقتصادي وعليها التعامل معها باعتبارها حقيقة واقعة لا تستطيع النظم المالية والسياسية منع حدوثها ، لذلك فهو مفهوم غير علمي بل "مصطنع" تستخدمه النظم المالية والنقدية للحصول على الأموال من المجتمع عن طريق إصدار السندات والأذون .

4-تعتمد الدولة في ضمان سداد فائدة السندات والأذون على ثقة المجتمع بدور الدولة في الوفاء بالتزاماتها وقدرتها على اللجوء لأساليب تمويل أخرى مثل : فرض ضرائب جديدة ، بيع بعض ممتلكات الدولة ، فرض زيادة في أسعار الخدمات العامة لزيادة الإيرادات العامة ، إلغاء بعض الخدمات العامة المدعومة أو المجانية لتخفيف النفقات العامة ، كما يمكن اللجوء للإصدار النقدي الذي يؤدي إلى إعادة توزيع الثروة . وكل هذه الأساليب التي قد تلجأ الدولة إلى بعضها أو كلها لها مثالب عديدة تقع على شريحة أو شرائح من أبناء المجتمع الذين وقع عليهم الإختيار في سداد فاتورة الفوائد كما قد يتحملها أبناء المجتمع الحالي والقادم أيضا بدون وجه حق . و الواقع أن استثمار المال لابد أن يواجه مخاطر الأعمال التي يواجهها ملاك المشروعات والتي تعتبر حقائق فعلية لا يستطيع أحد أن يتجنبها بشكل مطلق وهي :

أنواع المخاطر التي تواجه الاستثمار :

1-مخاطر خسائر الأعمال لأسباب خاصة بظروف المشروع : بمعنى حدوث خسائر تؤدي إلى نقص الإيرادات عن التكلفة أو زيادة التكلفة بما لا يمكن تغطيتها مما يؤثر على رأس المال ومن أمثلتها : كسر السلع نتيجة : تغيير الموضة ، ظهور تكنولوجيا جديدة ، استخدام قواعد وسياسات تؤثر سلبا على العائد ، ظهور سلع منافسة بجودة أعلى وسعر أقل .. الخ .

2-مخاطر خسائر الأعمال لأسباب خارجية مثل حدوث : تغيير في النظام الضريبي والرسوم بما يرفع التكلفة ويضيّع الأرباح المخططة ، هزات إقتصادية محلية أو خارجية تؤثر على نشاط إنتاج السلع ، وخاصة بالنسبة للدول التي يتم التعامل معها في التصدير والإستيراد ، هزات سياسية ومالية في بعض دول العالم تؤثر على السوق المحلي بشكل مباشر أو غير مباشر.. الخ.

3-مخاطر عدم توفر السيولة لسداد قسط القرض وفوائده بما يؤثر على قدرة المدين على السداد و يؤدي إلى تفاقم وضع المدين .. الذي قد يضطر إلى بيع بعض أصوله بالخسارة وهو ما يؤدي إلى نقص الإيرادات أو حدوث خسارة .

4-مخاطر الديون التجارية التي يصعب إستردادها لظروف اقتصادية عامة أو خاصة بمشروع معين وهذه المخاطر تواجه استثمارات الأموال ولا تفرق بين أموالا مملوكة وأموالا مقترضة .

5-مخاطر سعر الفائدة ذاتها : يعتبر سعر الفائدة أحد أنواع المخاطر التي تواجه الإستثمارات إذ قد يرتفع إلى الدرجة التي تؤثر على أرباح النشاط سلبا أو تصل بالمشروع لمرحلة تحقيق

الخسائر ، وتعاني البنوك التجارية نفسها من مخاطر سعر الفائدة نتيجة لاختلاف سعر الفائدة السوقى على الودائع عن السعر السائد في السوق المصرفي على القروض⁴⁹.

وبذلك نجد أن الفصل بين المخاطر وبين رأس المال هي فكرة نظرية لا تتفق مع الواقع ولا يوجد دليل علمي أو عملي يؤكد إمكانية فصل العنصرين عن بعضهما فهما مثل العملة الواحدة التي لها وجهين ، والمقصود الأساسي لهذا الفكر تبرير حصول البعض على عائد ثابت بغض النظر عن نتيجة الأعمال الفعلية ، وحصول البعض الآخر على عائد فعلي من ربح وخسارة بما لا يتحقق التوازن بين عوائد عناصر الإنتاج ولا يتتوافق مع النتائج الفعلية والمنطق العلمي .

الحججة الثالثة : أهمية سعر الفائدة في عمل دراسة الجدوى الاقتصادية Feasibility Study
عند إنشاء المشروعات الجديدة : يعلل البعض⁵⁰ ضرورة سعر الفائدة بحجة استخدامها في عمل دراسة الجدوى الإقتصادية للمشروعات على مستوى المشروعات العامة والخاصة إذ يرون أن سعر الفائدة ضرورة قصوى من أجل عمل دراسات الجدوى الإقتصادية التي تعتبر شرطا ضروريا لإقامة المشروعات الحيوية التي تحتاجها جميع الأمم وبذلك فلا غنى عن وجود سعر الفائدة لتعظيم الإستفادة من الموارد الإقتصادية النادرة المتاحة للمجتمع وهو هدف نبيل يعتبر أصلا من أصول التعامل مع الموارد الإقتصادية في الإسلام .

وردا على ذلك القول فقد سبق للباحثة مناقشة هذا الموضوع من خلال دراسة علمية أثبتت فيها ما يلى⁵¹ :

1-أن استخدام سعر الفائدة في دراسة الجدوى لا يتفق مع الواقع الأعمالي لأنها لا تعبّر عن حقيقة العائد الفعلي لكل نوع من أنواع المشروعات وهو ما يعتبر سببا من أسباب فشل كثير من المشروعات التي استخدم سعر الفائدة في دراسة جدواها .

2-أن الفقه الإسلامي المبني على الكتاب والسنة ترك لنا أساسا ينهج منهجا علمياً وعملياً يعتمد على قواعد أفضل من استخدام سعر الفائدة ويعطي نتائج أكثر فائدة وأعظم أثرا بما يغطي احتياجاتنا عند إتخاذ قرار الإنفاق الإستثماري سواء على مستوى المشروع الخاص أو العام .

3-ينبني الأساس العلمي البديل لسعر الفائدة على استخدام العوائد البديلة الممثلة للمشروع المزمع إقامته ، وهو ما يوفر أساسا بديلا مقبولا من وجهة نظر شرعية من ناحية ، ويتوافق تماما مع الجانب العملي التطبيقي للعائد الفعلي السائد في المجتمع من ناحية ثانية ، كما يعتمد على الأسلوب العلمي المنهجي في إستنتاج الأداة المناسبة لخصم التدفقات النقدية المتوقعة من ناحية

⁴⁹ د. عبد الرحمن سليم ، د. احمد عبد الوهاب " مبادئ التمويل والإدارة المالية " دار النهضة العربية -بني وسيف 2004 ص 17 انظر د. سيد الهواري " الادارة المالية ومنهج اتخاذ القرارات " مكتبة عين شمس 1986 ، د. محمد عثمان " أساسيات التمويل الاداري " دار النهضة العربية 1986 ، محمد عثمان " التمويل والإدارة المالية في منظمات الأعمال : تقدير الأداء والتخطيط المالي وتقييم الأصول وأسواق رأس المال ومصادر التمويل ، دار النهضة العربية 1997 .

⁵⁰ انظر: د. عبد المنعم عوض الله " مقدمة في دراسة الجدوى " دار الفكر العربي 2006، د. حمدي عبد العظيم " دراسات الجدوى وتقييم المشروعات " مكتبة النهضة المصرية 2008 .

Lumby, Stephen " Investment Appraisal and Related Decision " Thomas Nelson bo. Co., 1981, p. 57-58
Porterfield, J. T. " Investment Decision and Capital Cost " Prentice-Hall Inc. Englewood Cliffs N.J. p.44.

⁵¹ د. كوثر عبد الفتاح الابجي " دراسة جدوى الاستثمار في ضوء أحكام الفقه الإسلامي " مجلة أبحاث الإقتصاد الإسلامي مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز آل سعود العدد الثاني ، المجلد الثاني سنة 1985 ص 44-1 .

ثالثة ، وبذلك يفضل استخدام سعر الفائدة من كل الجوانب وهو ما يفترض إنتهاء استخدامها في الإقتصاديات الإسلامية .

4- يتبلور الأساس العلمي لعمل دراسة الجدوى من منظور إسلامي في استخدام "المعيار الإسلامي للعائد الخاص Measurement of Private Return " وهو معيار ثانٍ ذو جانبيين :

الأول : الربحية التجارية باعتبارها حافزاً طيباً لحسن استغلال الموارد المتاحة .

الثاني : التكالفة الإجتماعية التي يتحملها المجتمع المحيط بالمشروع نتيجة لنشاطه .

ويحقق المعيار الإسلامي المميزات التالية :

1- الإقتصار على هدفين يؤدي الى تقليل حجم المشكلة وسهولة صياغتها رياضيا بما يؤدي للوصول الى حلول مبسطة وسريعة .

2- يراعي الهدفين كل من أهداف المشروع الخاص ومصالح المجتمع متمثلة في تحقيق صافي قيمة مضافة موزعة على عناصر الإنتاج مع تكبد أقل تكالفة إجتماعية ممكنة .

3- يعبر الهدفين بصدق عن واقع الأعمال في كل المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية التي تهدف لتضخيم ربح المشروع في إطار من القيم الأخلاقية التي تعبر عن الفاعدة الإسلامية " لا ضرر ولا ضرار " أي لا يؤدي المشروع إلى تحمل المجتمع تكالفة إجتماعية .

وتعتمد الطريقة المقترحة على استخدام العائد الإحتمالي وهو " متوسط معدل العائد المتوقع مقدرا بأوزان نسبية لعوائد الاستثمارات المثلية التي تتصف بنفس درجة المخاطرة تحت الدراسة " باعتباره سعراً لخصم التدفقات النقدية المتوقعة من الاستثمار الجديد ، ويتميز العائد الإحتمالي المقترح عن سعر الفائدة في دراسة جدوى الاستثمار بما يلي :

1- يستخدم في كل حالات الدراسة مثل عدم التأكيد والمخاطر لأنه يراعي الإحتمالات المختلفة بوضع أوزان نسبية للمشروعات المثلية .

2- يراعي معظم العوامل المؤثرة على المشروع محل الدراسة بإعتماده على البيانات الفعلية لواقع الأنشطة الإقتصادية .

3- يهتم بالظروف المستقبلية المحيطة بالمشروع والتي قد تتغير عن واقع الأعمال الحالي .

4- يعطي أهمية نسبية ملائمة لكل عائد تبعاً لإحتمال تكراره وبذلك يتم تمثيل كل عائد التمثيل الفعلي الصحيح في متوسط المعدل المقترن .

5- يهتم العائد الإحتمالي ببدائل الاستثمار التي تقع على نفس النشاط والإنتاجية وبذلك تكون المقارنة بين ربحية المشروع وبدائله عادلة ودقيقة .

ويتم حساب سعر الخصم بدليلاً لسعر الفائدة من خلال الصيغة الرياضية :

سعر الخصم الإسلامي (IDR) = Islamic Discount Rate

$$\sum (R_1 W_1 + R_2 W_2 + R_3 W_3 \dots \dots) / n$$

حيث : (IDR) = معدل الخصم المطلوب .

R_1 = العائد المتوقع للاستثمار .

W_1 = الوزن النسبي أو الاحتمال .

n = عدد المفردات (الاستثمارات البديلة) .

وبذلك يفي معدل الخصم المقترن بإحتياجات دراسة الجدوى الإقتصادية للإستثمارات والمشروعات الجديدة بما يعتبر بديلا علميا أفضل من استخدام سعر الفائدة .

الحجـة الرابـعة : أن سـعر الفـائـدة يـتم تحـديـده بـالإـعـتمـاد عـلـى العـائـد المـحـقـق مـن أـربـاح المـشـروعـات الـتـي يـشارـك فـيـها الـمـال المـقـرـضـ :

اعتمدت فتوى تحليل فوائد الودائع على شهادات الاستثمار ثم فتوى تحليل فوائد البنوك التجارية في مصر على حجة جديدة تدعى أن الفائدة على الودائع المصرفية تحدد بالإعتماد على الأرباح الفعلية التي تتحقق من إستثمار الأموال المودعة لدى البنك التجارية بمعنى أن البنك التجاري يقوم بإستثمار أموال الودائع في مشروعات مربحة يعطي بعضها من أرباحها للمودعين وبذلك قصدت الفتوى الربط بين أرباح المشروعات التي تم إستثمار المال فيها وبين سعر فائدة الودائع .

ولكن تبين أن شهادات إستثمار البنك الأهلي - التي اختصتها الفتوى الأولى بالحل- تختص بنك الاستثمار القومي الذي يمد الدولة بحاجته من الأموال للإنفاق العام ، باعتبار أن البنك الأهلي ما هو إلا وسيط يقوم بتلقي أموال هذه الشهادات وتحولها لبنك الاستثمار القومي ، وبالتالي فلا يقوم البنك الأهلي بإستثمار هذه الأموال بنفسه وتحقيق أرباح يوزع بعضها على أصحاب الودائع - كما أعلن مقتني مصر في ذلك الوقت - وهذه الحقيقة اعترف بها البنك الأهلي بنفسه وتم نشرها سنة 1990 وليس كذلك فحسب بل أن النشرات الدورية للبنك المركزي تنشر أرصدة شهادات الاستثمار باعتبارها إلتزامات على بنك الاستثمار القومي بما يؤكد أن هذه الأموال تحول من البنك الأهلي إلى بنك الاستثمار القومي وهو يعتبر أحد مصادر تمويل الدولة بما يؤكد عدم وجود علاقة بالمرة بين كل من العائد الموزع على شهادات الاستثمار وبين العائد المتحقق من تشغيل أموالها ، إذ تتفق معظمها على الحاجات العامة مقابل الفوائد⁵².

وربما تصور البعض أن ذلك ينطبق على حالة مصر فقط لأسباب خاصة بظروفها ، ولكن الدراسات الغربية تؤيد عدم وجود علاقة بين تحديد سعر الفائدة وبين عوائد الاستثمار الفعلية

⁵² انظر : مجلة الاقتصاد الإسلامي الصادرة عن بنك دبي الإسلامي سنة 1990 ، النشرة الإحصائية الشهرية للبنك المركزي ، العدد 161 أغسطس 2010 ص 109 توضح : رصيد بنك الاستثمار القومي يشتمل على حصيلة شهادات الاستثمار والعوائد المتراكمة لشهادات الاستثمار المجموعة (أ) ، كما تشير النشرة إلى مصدر المعلومات المنشورة من بنك الاستثمار القومي .

فيمن يقول في طرق تحديد سعر الفائدة في القطاع المصرفي⁵³" عبر سنوات عديدة حاولت البنوك التجارية التنبؤ بالحركة المستقبلية لسعر الفائدة في أسواق فائدة رأس المال بعرض مواجهة مخاطر تقلب سعر الفائدة إذ أنها ، حقيقة ، تتحدد من خلال العوامل المتداخلة لطلب وعرض الآف المقترضين والمقرضين بحيث يصبح التنبؤ بمعدل الفائدة على مستوى الدقة مستحيلا ، وبالإضافة لمشكلة صعوبة التنبؤ فهناك حقيقة وهي أن أي معدل فائدة خاص بفرض أو سند يرتبط بعامل عديدة أخرى مثل تقدير معدل الفائدة بدون مخاطر إضافة إلى علاوة الخطر " .

وبذلك تكون الدراسة قد دحضت بالتحليل العلمي حجج المدافعين عن سعر الفائدة وفكرة حتميتها التي أوردها الإقتصاديين والباحثين في المجال ووضعوا البديل الأكثر ملاءمة وتوافقا مع طبيعة الأعمال .

ونظرا لأهمية تحديد المسئولية عن تقنين نظام الفائدة وتحديد سعرها في السوق المالي والمصرفي فستفرد لها الدراسة الجزء الثالث من هذا الفصل فيما يلي.

ثالثا : تقنين سعر الفائدة وطرق تقديرها :

تتضح مسئولية تقنين سعر الفائدة من خلال ما تناوله علماء الإقتصاد والبنوك وهما سببين :

السبب الأول : تدخل السلطات النقدية :

تزداد سلطة الدولة المعاصرة وتتدخل تدخلا صريحا مباشرا في تنظيم الجوانب المالية والنقدية على نحو لا يترك مساحة كبيرة من الحرية للقطاع المصرفي لإختيار سعر الفائدة المناسب ولذلك يقوم البنك المركزي باعتباره السلطة النقدية والإجتماعية المهيمنة على هذا القطاع بتحديد مدى range لسعر الفائدة يتتناسب مع نظرته للمصالح التي يهدف لتحقيقها⁵⁴ .

وهذه السياسة تلقي دعما كبيرا في كل النظم السياسية المختلفة باعتبار إتجاه الدول لزيادة الإنفاق العام متuelle بحاجة المشروعات التنموية ، وهو ما يجعلها في حاجة دائمة للموارد النقدية ويؤدي إلى قصور مواردها الذاتية عن تغطية هذه النفقات ، وهو ما نراه في الدول النامية والغنية على السواء ، فيكون سعر الفائدة أحد أهم الأدوات لتعبئة مدخلات الأفراد برفع سعره على الودائع إلى الحد الذي يغرى الأفراد بإيداع أكبر قدر من مدخراتهم في البنوك التجارية بدلا من الإحتفاظ بها أو تشغيلها وتوظيفها في إستثمارات مباشرة ، وكذلك يتم رفع سعر الفائدة على السندات الحكومية طويلة الأجل وقصيرة الأجل مثل أدون الخزانة ، كما يتم تشجيع المدخرين في بعض المجتمعات عن طريق إعفاء فوائد الودائع من الضرائب المختلفة .

Rose, Peter S., " Commercial Bank Management " op. cit ., p 206 .

53

⁵⁴ وهو ما أشار اليه الكاتب في المرجع الاجنبي السابق بإشارته الى ان تقدير معدل الفائدة يرتبط بالعائد بلا مخاطر المتمثل في السندات والأذون الحكومية انظر : Rose, Peter S. " Commercial Bank Management " op. cit ., p 206

وتعتبر الفائدة في هذه الحالة عبئاً على ميزانية الدولة باعتبارها ثمناً باهظاً لاستخدام الأموال التي إما أنها تحقق عائد محدود قد يزيد قليلاً عن سعر الفائدة المدفوع ، أو قد لا تتحقق بالمرة لأن معظم الأموال المقترضة من المجتمع لا توجه للمشاركة في مشروعات إقتصادية ولكنها توجه للنفقات العامة ، وتكون النتيجة الحتمية لهذه السياسة :

1-تراجع إستثمارات الأفراد وتقلص نشاطهم اعتماداً على توجيه أموالهم للإدخار المضمون العائد عن طريق سعر الفائدة .

2-إتجاه القطاع العام إلى تمويل احتياجاته من البنوك التجارية التي تقدم له تمويلاً مفتوقاً بدون رشد إقتصادي باعتبار ملكية الدولة له وإستخدام الموارد المتاحة بدون تكلفة اقتصادية تعبّر عن العبء الذي تتحمّله الدولة والمجتمع وهو ما يؤدي غالباً لقصور كفاءة التشغيل وسوء الإداره .

3-زيادة الدين الداخلي على الدولة وزيادة خدمته بأعباء الفائدة وهو ما يؤدي تدريجياً إلى التأثير السلبي على خطط التنمية الإقتصادية ويصيبها بالترابع ، وقد يؤدي في مراحل متاخرة إلى الإضطرار للإقراضي الخارجي وهو ما يدخل المجتمع في دوامة مشاكل إقتصادية ربما تؤدي إلى التأثير السلبي على حرية إتخاذ النظام القرارات السيادية الخاصة بمصالحة .

4-قد يقدم القطاع المصرفي سعر فائدة منخفض على المدخرات وفي هذه الحالة يتم إستثمار الأموال المدخرة ودفع ثمناً لها يقل بكثير عن مستوى العائد المحقق فعلاً من إستثمار هذه الأموال وهو ما يؤدي إلى عدم الرشد في إستخدام الأموال والتأثير السلبي على كفاءة التشغيل والإسراف في إستخدام الموارد المالية المتاحة .

ويتم تدخل الدولة من خلال إصدار السندات وأذون الخزانة وهي :

إصدار السندات والأذون : تتدخل السلطات النقدية للدولة المعاصرة في تحديد سعر الفائدة طبقاً لأهداف النظام ، وهو ما يتضح من خلال إصدار السندات وأذون الخزانة :

-السندات Bonds : هي صك بدين يتم سداده بعد فترة زمنية محددة قد تصل لعدة سنوات بفائدة سنوية ، وهي أداة هامة لتمكين الدولة أو المشروعات الإقتصادية من الإقراض طويلاً الأجل .


-أذون الخزانة Treasury Bills : هي قروض حكومية قصيرة الأجل لمدة شهور محددة وبفائدة سعرها محدود نسبياً غالباً ما يكون أقل من سعر فائدة السندات .

ويعتبر إصدار السندات وأذون الخزانة من أهم أدوات توجيه الدولة للموارد والإستخدامات بما يرى النظام المطبق ضرورته ويتم دراسة مرونة العرض والطلب عليها لتحديد السياسة السعرية الملائمة للفائدة في السوق المالي ، وهو ما يتضح من الشكل التالي في الولايات المتحدة الأمريكية ⁵⁵ :

Mishkin, Frederic S. op. cit., p. 92.

see: Rose, Peter S. " Commercial Bank Management " op. cit., pp 202-207.

55



ونستفيد من الشكل السابق ما يلي :

يزيد الطلب على السندات كلما ارتفع سعر فائدتها لثبات عائداتها ومخاطرها = صفر ، كما أن إرتفاع سعر الفائدة ينقص عرض الدولة منها باعتبارها تكلفة مرهقة لميزانية الدولة .

-ينقص الطلب على السندات كلما انخفض سعر الفائدة خاصة إذا كانت عوائد الأدوات الأخرى مرتفعة عنها بفارق كبير ، كما يزيد عرضها إذا وجدت سوقا لها من المستثمرين .

لذلك يقر علماء الاقتصاد ⁵⁶ دور الدولة الفعال باستخدام السياسة النقدية في تحريك أسعار الفائدة إرتفاعا وإنخفاضا إذ تؤدي السياسة النقدية التوسعية **Expansionary Monetary Policy** بانخفاض سعر الفائدة لتشجيع الإستثمار مما يؤدي إلى تأثير مضاعف على الطلب الكلي والعكس بالعكس تماما وهو ما يشير لشدة تأثير سعر الفائدة على حفز الإنتاج والإستثمار والطلب وبالتالي يؤثر على إحداث الرواج والكساد ، إذ يرون أن الدولة الآن أصبحت تؤدي دورا فعالا في مواجهة دورة الرواج والكساد **Cycle of boom and bust** عن ذي قبل ، إذ لم يكن لديها سابقا أدوات تمكنها من مواجهة متالب الدورة الاقتصادية حيث يؤدي الرواج إلى التضخم و يؤدي الكساد إلى البطالة ،


فلم يكن أمام الدولة ما تفعله حيال التقلبات الاقتصادية غير المرغوب فيها ولكن أمكنها التدخل الآن باستخدام أدوات السياسة النقدية عن طريق كل من النقود وسعر الفائدة ⁵⁷. وتركيزها

⁵⁶ Baumal , William J. & Alan S. Blinder, " Economics Principles and Policy ", International Student ed. Thomas South-Western 2006 p. 646 .
Ibid., p . 7 .

⁵⁷

على دور سعر الفائدة يتضح لنا دور السلطة النقدية في تحديد سعر فائدة السندات وأذون الخزانة في فترات الرواج والإنكماش إرتفاعا وإنخفاضا لتحقيق أهداف معينة تتأثر بالمصالح السياسية والإقتصادية التي تتبعها كل دولة ويوضح الشكل التالي حركة سعر الفائدة في الولايات المتحدة خلال فترة زمنية من سنة 1950-2005 كما يلي :

شكل رقم (3)



ويوضح الشكل السابق ما يلي :

1-تذبذب الفائدة إرتفاعا وإنخفاضاً تذبذباً كبيراً خلال فترة الدراسة من سنة 1950-2005 .

2-إنخفاض الفائدة انخفاضاً ملحوظاً بدءاً من سنة 2002 حتى قرب سنة 2005 .

وهو ما يعني إتجاه الدولة إلى تشجيع الإئتمان تشجيعاً كبيراً أو رفع سقف الإئتمان ، وهو السبب المباشر لحدوث الأزمة المالية العالمية .


السبب الثاني : العرض والطلب على النقود :

يرى الإقتصاديون أن سعر الفائدة يتم تحديده بناء على احتياجات السوق المالي من العرض والطلب على النقود باعتبار أن سعر الفائدة ما هو إلا نتجة للعرض والطلب على النقود فهو يتحدد نتيجة لتلاقي العنصرين معا باعتبار أن المال أو النقد مثله مثل أي سلعة معروضة في السوق إذ أنها تعرض في السوق المالي وبذلك يخضع تحديد سعر الفائدة لقوى العرض والطلب ، لذلك تحاول البنوك التجارية التنبؤ بسعر الفائدة لتجنب مخاطر سعر الفائدة .

Mishkin, Frederic S. op. cit ., p . 102 .

58

ويلاحظ أن التحليل الاقتصادي الذي قدمه كينز⁵⁹ لتأثير تغير سعر الفائدة يربطها بالفضيل النقدي Liquidity preference framework ويحدد توزان سعر الفائدة في شرط عرض وطلب النقود على الرغم من التناقض بين الإثنين فتحليل تفضيل السيولة في سوق النقد يقترب من إطار الأموال المعروضة للإقرارات في سوق السندات ، وهو ما يعبر الشكل التالي عنه باعتبار تلاقي العرض والطلب للنقد التي يتحدد عندها سعر الفائدة بالشكل رقم (4) :



كما أن ذلك يؤثر على مفهوم تكلفة الفرصة المضاعفة opportunity cost concept الذي يعبر عن قدر التضحية بالإستثمار في أصول بديلة ، وفي هذه الحالة إذا ارتفع سعر الفائدة على السندات ترتفع معها تكلفة الفرصة البديلة ويكون التفضيل النقدي غير مرغوب فيه⁶⁰.

ويعتبر القطاع المصرفي هو الأدارة التنفيذية للسياسة المالية التي تضعها السلطات المالية مع مراعاة المخاطر التي يتعرض لها مصرفيًا وماليا وهي ستة أنواع من المخاطر هي⁶¹:

1-مخاطر الإئتمان Credit Risk : وتعني إنخفاض قيمة القروض عندما يتوقف المقترضين عن الدفع وتصبح قيمتها أقرب إلى الصفر .

⁵⁹Ibid., p. 106 .

⁶⁰Ibid ., p106 .

Rose, Peter S. " Commercial Bank Management " op. cit., pp 165-169 .

59

61

2-مخاطر السيولة Liquidity Risk : وتنتج عن عدم توافر نقدية لدى البنك المواجهة إحتياجات سحب المودعين وفوائد الدائع وسداد نفقات البنك .. الخ .

3-مخاطر السوق Market Risk : وتنتج عن إنخفاض صافي قيمة أصول البنك نتيجة لعوامل متعددة مثل إنخفاض القيمة السوقية للإسثمارات ، تغير سعر العملة في السوق بما يؤثر على عملاء البنك بالنقص ، قرارات مفاجئة للبنك المركزي تؤثر على السياسة النقدية وغيرها من أصول البنك بالإإنخفاض .

4-مخاطر سعر الفائدة Interest Rate Risk : وتعني تحرك سعر الفائدة بما يؤثر على هامش الربح المتوقع تتحققه للبنك فقد يزداد مصروف الفائدة المدفوع للمودعين على زيادة إيرادات الفائدة المحصلة من المقترضين وبذلك ينخفض عائد البنك وهو الفرق بينهما .

5-مخاطر المكاسب Earning Risk : وهي مخاطر إنخفاض صافي الدخل المحقق بعد تغطية المصروفات نتيجة لعوامل داخل البنك أو خارجه مثل تغيرات الحالة الإقتصادية أو ظهور قوانين أو تعليمات مؤثرة على حجم الطلب على خدمات البنك .. أو زيادة المنافسة المصرفية .

6-مخاطر الإفلاس Solvency Risk : وتعلق بعدم الإستمرار نتيجة لحدث خسائر جمة في إستثمارات البنك ، سحب المودعين ودائعيهم مما يؤدي لإفلاس البنك .

ونصل من هذا الجزء إلى نتيجتين هما :

1-أن السياسة المالية التي تضعها الدولة هي المسئول الأول عن : تقنين نظام سعر الفائدة عن طريق إصدار أذون الخزانة قصيرة الأجل والسنوات طويلة الأجل إعتماداً على المفهوم المصطنع " عائد بدون مخاطر " الذي ثبت أنه لا يتفق مع المنهج العلمي ولا واقع الأعمال .

2-أما المستثمرين في السوق المالي فتقع عليهم مسئولية ثانوية في عرض وطلب النقود ، إذ أن السلطة النقدية يمكنها إعادة توجيههم طبقاً للسياسات المالية المتبعة .

رابعاً : مثالب وعيوب استخدام نظام سعر الفائدة :

يواجه سعر الفائدة يواجه عديداً من العيوب الأخرى التي تؤثر على صلاحيته من منظور محاسبي كما يلي :

1-تأثير سعر الفائدة على زيادة تكلفة إنتاج السلع والخدمات :

تحمل المشروعات نوعين من التكلفة هما :

أ-تكلفة متغيرة ترتبط بحجم الإنتاج ولذلك عندما تتخذ الإدارة قراراً بخفض الإنتاج لظروف إقتصادية أو عسر مالي تنخفض هذه التكلفة بقدر تخفيض الإنتاج وبالتالي لا تعتبر هذه التكلفة عبئاً في حالة الإنكمash .

ب-تكلفة ثابتة وهي التي لا تتاثر بخفض حجم الإنتاج ولذلك تعتبر عبئاً ثقيلاً على المشروع في حالة الإضطرار إلى تخفيض الإنتاج لظروف خاصة بالمشروع أو لظروف إقتصادية عامة مثل

حالة إنكماش السوق ، وسعر الفائدة هي إحدى عناصر التكلفة الثابتة التي تتحملها المنشأة وتسمى الرافعة المالية Leverage ولذلك فهي تمثل عبئا ثقيلا على المشروعات ، ولذلك يحتاج المديرون لدراسة نسب التكلفة الثابتة إلى إجمالي التكلفة ، حيث وجد أن المشروعات التي تزيد فيها عناصر التكلفة الثابتة ومنها سعر الفائدة يتأثر فيها صافي الدخل تأثرا كبيرا بالتغيير في حجم المبيعات حتى إن كان طفيفا وبالتالي يتأثر صافي الدخل ، وبالتالي يولي المديرون الماليين أهمية كبيرة لإدارة الرافعة المالية Operating Leverage حتى لا تعاني المنشأة من عسر مالي ينبع عن تحملها لعبء الفائدة في حالة انخفاض المبيعات⁶².

ولعل ما يؤكد التأثير السلبي لسعر الفائدة إفلاس كثير من المشروعات الإنتاجية المقرضة وخاصة وقت الكساد حيث لا يتتوفر لها السيولة الكافية لسداد القرض وفوائده .

دراسة تطبيقية لقياس تأثير تكلفة فائدة القروض-الرافعة المالية Leverage -على قطاع الأعمال⁶³ : تمت الدراسة باستخدام البيانات المنشورة لأهم خمسين شركة تتداول أسهمها في سوق الأوراق المالية المصرية مع مراعاة ما يلي :

1-تم تطبيق الدراسة على الشركات في جميع القطاعات باستثناء البنوك التجارية نظرا لطبيعتها الخاصة وعدها ببنكين .

2-إستبعاد الشركات التي لا تدفع فوائد تمويل وعدها عشر شركات .

فيكون الباقى 38 شركة وقد تم التوصل للنتائج التالية⁶⁴:

أ- تبلغ نسبة متوسط زيادة مصروفات التمويل إلى المصروفات العمومية والإدارية والتسويقية لدى الشركات باستخدام التوزيع التكراري للمصروفات التمويلية طبقا للفئات : صفر - 20 ، 40-21 ، 40-41 ، 60-61 ، 80-81 ، 100-101 ، 240-240 ، كما يلى⁶⁵ :

$$\sum X F \div \sum F$$

حيث : X تمثل مركز الفئة ، F تمثل التكرار .

وبتطبيق المعادلة تكون نسبة متوسط زيادة المصروفات التمويلية - سعر الفائدة- إلى المصروفات العمومية والإدارية والتمويلية 48 % وهي بلا شك نسبة مرتفعة ومؤثرة .

ب-بلغت تكلفة التمويل في بعض المشروعات 240 % من التكلفة الثابتة بما يثبت ارتفاع هذه التكلفة طبقا لحجم التمويل بالفائدة الذي حصل عليه المشروع .

H., Charles T. , Gary L. S. , William O. S., David B. & Jeff S. , " Introduction to Management Accounting " Pearson Prentice-Hall 2008 pp. 65-66 .

⁶²

⁶³ استخدمت الدراسة البيانات الفعلية المنشورة لقطاع الأعمال من البورصة المصرية ، مرجع سابق 2010.

⁶⁴ انظر ملحق البحث به دراسة تحليلية للشركات توضح قيم ونسب المصروفات التمويلية إلى المصروفات العمومية والإدارية والتسويقية .

⁶⁵ انظر إلى ملحق البحث حيث تم ادراج جدول التوزيع التكراري .

وبذك يتضح ارتفاع تكلفة التمويل ارتفاعاً كبيراً بالنسبة للمصروفات الإدارية والعمومية التي تتميز معظمها بالثبات بحيث لا تستطيع المنشأة تخفيضها في حالة الركود وتوقف النشاط.

2- عدم تحقق العدالة في توزيع العائد على عناصر الإنتاج في قطاع الأعمال :

لا يتحقق نظام سعر الفائدة العادلة في توزيع عوائد عناصر الإنتاج طبقاً للمساهمة الفعلية لطبيعة كل عنصر ، والمفروض أن تختلف نسب توزيع العوائد إذا اختلفت هذه العناصر مثل اختلاف رأس المال عن العمل باعتبار اختلاف القدرات العلمية والمهنية والإدارية لأصحاب الأعمال عن بعضهم ، ولكن لا يوجد اختلاف بين جنيه وآخر أو بين دولار وآخر طبقاً لملك الجنية أو الدولار ، وبذلك فتحديد نوعين مختلفين من العائد مقابل إشتراك رأس المال دون العمل في نفس الاستثمار في نفس الفترة الزمنية يؤدي إلى عدم تحقيق العدل في توزيع عوائد عناصر الإنتاج ، وقد قدم البحث دراسة تطبيقية توضح ذلك على قطاع الأعمال المصري باستخدام البيانات المنصورة في كتاب الإفصاح الصادر من البورصة المصرية ، كما يلي .

مقومات الدراسة التطبيقية : تم إجراء دراسة تطبيقية على عينة الشركات المصرية التي تمثل أكثرها نشاطاً في البورصة المصرية⁶⁶ وهي 50 شركة مع إستبعاد الشركات التي ليس لديها إلتزامات تدفع عنها فوائد وبذلك تم التطبيق على 38 شركة مع ملاحظة ما يلي :

1)-استخدمت الدراسة : الإلتزامات التي تدفع الشركات فوائد عنها وهي : الإلتزامات قصيرة الأجل + الجزء المتداول من القروض طويلة الأجل + السندات + الإلتزامات طويلة الأجل .

2)-لم يتم استخدام سائر الإلتزامات الجارية مثل الدائنين وأوراق الدفع حيث اعتاد العرف عدم إستحقاق فوائد عنها .

3)-استخدمت الفوائد التمويلية المذكورة في قائمة الدخل باعتبارها تخص جميع إلتزامات لذا تعتبر نسبة الفائدة المستخدمة متوسط التكلفة المدفوعة على أنواع الإلتزامات المختلفة .

4)-استخدمت الدراسة رأس المال والعائد عليه المنصور في القوائم المالية .

وقد أثبتت الدراسة التحليلية النتائج التالية :

أ-لا يوجد تماثل تام بين كل من معدل الربح الفعلي وسعر الفائدة .

ب-توجد 4 حالات - بنسبة 10.5% من العينة - تقارب فيها سعر الفائدة مع معدل الربح وهما في حدود 10.5% - 10.7% .

ج- توجد 6 حالات - بنسبة 16% من العينة - حققت خسائر على رأس المال واستحق عليها فوائد بما يؤثر سلباً على قدرة هذه الشركات على الإستمرار وقد تضطر إلى الإنكماش أو الخروج من السوق .

⁶⁶ انظر القوائم المالية المنصورة للشركات - كتاب الإفصاح "الخمسون شركة الأكثر نشاطاً - البورصة المصرية - الإصدار السابع . يوليو 2010 .

د-توجد 8 حالات - بنسبة 21 % من العينة - ارتفع سعر الفائدة فيها عن معدل الربح وكان متوسط سعر الفائدة 19.725 % ومعدل الربح 5.5 % أي أن الفائدة أكثر من ثلاثة أضعاف الربح ، بينما ساهمت القروض في هذه الشركات بنسبة مشاركة قدرها 19.275 % ورأس المال بنسبة مساهمة 80.725 % وهو ما ينذر هذه الأنشطة بقرب مواجهة عسر مالي قد يحول نشاطها من ربح إلى خسارة أو مواجهة قريبة لعسر أو فشل مالي.
و-توجد 20 حالة - بنسبة 52.5 % من العينة - إنخفض سعر الفائدة فيها عن معدل الربح ، وتبيّن أن متوسط سعر الفائدة 7.1 % ومتوسط معدل الربح 70.46 % أي بلغ الربح 10 %أضعاف الفائدة على الرغم من أن القروض ساهمت في النشاط بمتوسط نسبة 49.355 % وساهم رأس المال بمتوسط نسبة 50.645 % أي تقريريا بالتساوي ومع ذلك فقد حصلت البنوك على 'عشر ما حصله المساهمين . وبذلك تؤكّد هذه النتائج سوء توزيع عوائد النشاط الاقتصادي وعدم تناسبها مع قدر مشاركتها في النشاط بما يثبت فرضية البحث .

وقد أولت الدراسة التحليلية اهتماماً لبعض الحالات التي أظهرت نتائج غير عادية بالتحليل المالي لسلسلة زمنية خمس سنوات (2005-2009) فأظهرت ما يلي :

1)- دراسة مقارنة لعائد رأس المال وفائدة القروض مع مقارنة نسبة مشاركة هذه الموارد لشركة حديد العز : جدول رقم (1) القيم بالألف جم

العائد		القروض طويلة وقصيرة الأجل		رأس المال		السنوات
سعر فائدة القروض	معدل ربح رأس المال	% نسبة	قيمة	% نسبة	قيمة	
%15	57.6	78	1521354	22	430000	2005
%17	97.8	76	1333583	24	430000	2006
% 9	242.6	90	7857930	10	911941	2007
%7	98.5	76	8395220	24	2761325	2008
%10.3	10.4	73.5	7533148	26.5	2716325	2009

2)- دراسة مقارنة لعائد رأس المال وفائدة القروض مع مقارنة نسبة مشاركة هذه الموارد لشركة أوراسكوم للإنشاء والصناعة : جدول رقم (2) القيم بالألف جم

العائد		القروض طويلة وقصيرة الأجل		رأس المال		السنوات
سعر فائدة القروض %	معدل ربح رأس المال %	% نسبة	قيمة	% نسبة	قيمة	

5	226.9	89	7479526	11	952875	2005 سنة
3	333.3	91	10578800	9	1010000	2006 سنة
11	381.4	84	5354100	16	1010000	2007 سنة
5	327.4	92	12544700	8	1073900	2008 سنة
4.3	243.1	93.4	14638200	6.6	1034600	2009 سنة

توضح الحالتين السابقتين ما يلي :

(1)-اعتماد هذا النوع من الشركات على التمويل الخارجي بنسبة غالبة على مصادر الأموال المطلوبة للنشاط يصل متوسطها إلى 79 % ، 90 % على التوالي .

(2)-تحقيق معدلات ربح ضخمة يبلغ متوسطها 105 % ، 302.4 % أما متوسط الفائدة المدفوعة فكانت 11.6 % ، 5.6 % على التوالي .

(3)-نتيجة لما سبق ، يتم التوسع من سنة لأخرى بتحقيق نمو ذاتي من تلك الأرباح الضخمة من إستثمار أموال مودعين البنوك التجارية المقرضة ، بمعنى أن نمو هذه الشركات يرجع لاستخدام أموال مودعي البنوك التجارية التي يلقى إليها الفتايات بمتوسط سعر فائدة 7.4 % ⁶⁷ .

(4)-تشير أسعار فائدة القروض الضئيلة إلى خلل بالنظام المصرفي إذ يبلغ متوسط الفائدة المصرفية التي تثبتها عينة هذه الشركات جمِيعاً 15.5 % - بما فيها هذه الشركات - فكيف تخضع تلك الأنشطة الضخمة إلى معدل فائدة متدني يصل متوسطه في الشركة الأولى إلى 11.6 % وفي الشركة الثانية 5.6 % فقط ؟ بينما تبني هذه الشركات أموالها من أرباح إستثمار هذه القروض !!

(5)-تؤدي هذه النماذج لاحتقار السوق في بعض الصناعات وعملقة الأنشطة وسيطرتها على وسائل الإنتاج مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار منتجاتها ثم التأثير السلبي على الأنشطة المرتبطة بها وخروج صغار المنتجين من السوق وزيادة البطالة .. وغير ذلك من مظاهر الفساد المالي والإداري والتجاوزات التي تحدث جمعها تحت مظلة نظام سعر الفائدة مع وجوب التأكيد أن هذه النماذج ليست نادرة ويوجد منها الكثير في مصر والخارج ⁶⁸ .

(6)-متوسط سعر الفائدة المدفوع في الشركة الأولى = حجم التضخم باستخدام الأرقام القياسية⁶⁹ وفي الشركة الثانية = 50 % منه فقط -من ناحية القوة الشرائية للنقد - وبذلك لا تحقق البنوك - مساهميها ومودعيها -أي عائد من هذه القروض بل يخسر بعضها كما هو واضح .

3- عدم تحقق العدالة في توزيع العائد على عناصر الإنتاج في القطاع المصرفي :

⁶⁷ انظر الدراسة بالبحث على متوسط أسعار فائدة الودائع المعلنة بالبنك المركزي وهي 7.4 % صفحة 37 بالبحث.

⁶⁸ حدث ذلك بالفعل بزيادة أسعار منتجات البناء خلال ست سنوات لأكثر من خمسة أضعافها مما سبب رفع أسعار كثير من المنتجات المرتبطة بهذه الصناعات وخروج بعض منتجاتها من السوق وارتفاع نسبة بطالة عمال البناء وغيرهم .

⁶⁹ المؤشرات الاقتصادية ، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء .

يتميز النظام المصرفي المعاصر بتطبيق نظام سعر الفائدة أو الربا من خلال علاقة مزدوجة مرة بين البنك وبين المودعين ويتحمل البنك عنها الفائدة المدينة ومرة أخرى بينه وبين المستثمرين ويستحوذ عنها الفائدة الدائنة ، ويعتمد البنك في مصادر أمواله التي يقرضها بشكل رئيسي على الودائع ، لذلك غالباً ما لا يلعب رأس المال في دور في الإقراض أو الاستثمار ولكن يتم تجميده في الأصول الثابتة فقط ، وتمثل الودائع غالبية حجم الموارد المتاحة لديه ولبيان ذلك قام الباحث بعمل دراسة فعلية لدراسة حقوق الملكية في البنوك المصرية إلى حجم الودائع تبين منها أن⁷⁰ :

$$\text{إجمالي حقوق الملكية} = 75084 \text{ مليون جم} , \quad \text{إجمالي الودائع} = 892492 \text{ مليون جم} .$$

$$\text{نسبة حقوق الملكية} = 7.76 \% \quad \text{نسبة الودائع} = 92.24 \% .$$

وبذلك يقدم المساهمون ما يقل عن 8 % من الموارد وتقع تحت إدارته كل الموارد ويمثلون توجيهها ويحصلون على عوائدها ، أما المودعين فيقدموا أكثر من 92 % من الموارد المتاحة للبنك ولا يملكون شيئاً من أصوله ولا يستطيعون التدخل في الإدارة ولا يشاركون في إتخاذ القرارات . ويتم تبرير هذا النظام من خلال نظام القرض بفائدة الذي يمنح المقرض ضمان قرضه وفائدته ويعفيه من حق الإدارة والتدخل في النشاط بحجة أن المقرض حصل على حقه في هذين العنصرين ، فإذا حدث إنهيار وإفلاس للبنك فهو يحصل المودع على حقه في الوديعة وفائتها كما حصل المساهمين على فرق الفائدة المدينة والدائنة وقت الرواج ؟

في الواقع لا يتحقق في نظام الفائدة للمقرض أن يتدخل بالمرة فهو لا يملك سوى حق في ذمة المدين ، ولكنه لا يملك أصول البنك ، ولا أحقيته له في الإدارة أو التدخل بالرغم من أن مجموع إيداعات البنك التجاري أضعاف رأس ماله .. فهل يتحقق هذا النظام تناسب عادل ومنطقي بين المكاسب والخسائر ؟

وبالتالي يتبيّن لنا أن النظام المصرفي المعاصر قد قلب معادلة قوى الدائن والمدين التي عرفتها البشرية طول الأحقاب السابقة ، إذ أصبح الطرف المدين في هذا النظام وهو البنك بالنسبة للمودعين هو بالفعل الطرف الأقوى وهو الذي يسيطر على أموالهم ويتحكم فيها ويستثمرها لصالحه أو لصالح مقرضيه - كما سبق البيان في الجزء السابق - ففي الأحوال العادية يحصل المساهمين - ملوك البنك - على عائد ضعف الفائدة المدفوعة للمودعين ، مع أنهما متساوين في تقديم أموالهم للاستثمارات ، كما أن المودعين يواجهون مخاطر العمل المصرفي بنسبة ما وإن كانت أقل من مخاطر المساهمين ، إلى جانب أن طبيعة الشركة المساهمة التي يقوم عليها نظام البنك لا تحمل المساهمين خسائر تزيد على قيمة أسهمهم عكس المقرضين بنظام الفائدة فهم إن تعسروا تمتد يد البنك لأموالهم الشخصية وينتهي نشاطهم بالإفلاس وربما انتهت وضعهم إلى السجن ، وبالتالي يمكن إيجاز وضع ملوك البنك - المساهمين فيما يلي :

يحصل المساهمين على عوائد مجزية في حالات الرواج والأحوال العادية من استثمار أموال المودعين ، ومن نشاط وعمل الغير وهم المقرضين .

⁷⁰ النشرة الإحصائية الشهرية العدد 161 أغسطس 2010 " المركز المالي الإجمالي للبنوك المصرية " ص 32 .

يتحملون خسائر في حالة تدهور الأعمال لا تزيد عن قدر أموالهم التي يساهمون بها .
مهمها حدث من تجاوزات في إدارة البنك فهم لا يسألون عنها وإن امتد أثرها لتدمر الاقتصاد المحلي والدولي كما حدث فعلا .

ولبيان حجم العوائد المستحقة لكل من المساهمين والمودعين تم اجراء الدراسة التطبيقية التالية.

دراسة تطبيقية على القطاع المصرفي المصري : تناول البحث متوسط العوائد المنشورة للبنوك المصرية⁷¹ لبيان الفرق بين عوائد الملكية المستحقة للمساهمين وفائدة رأس المال كما يلي :

دراسة مقارنة لنسب عائد الملكية للمساهمين مقارنة بسعر فوائد الودائع⁷²

جدول رقم (3)

سنوات الدراسة	متوسط الربحية السنوية للجهاز المصرفي %	متوسط فائدة المودعين
2005	20	%8
2006	18	%7.5
2007	15	% 7
2008	14.4	%7.5
2009	%14	%7

www.eajaz.org

ونستنتج من الجدول السابق ما يلي :

أ-يتأكّد فرضية البحث بالتفاوت الكبير بين نسب عوائد الملكية المستحقة للمساهمين التي تبلغ ضعف الفوائد المستحقة للمودعين عن إستثمار أموالهم .

ب-يستحق المودعين الفوائد الناتج عن إستثمار أموالهم في القطاعات الإقتصادية التي تم تناولها في الجزء السابق- والتي يتم توزيع معظمها إما على مساهمين الشركات المقترضة أو على مساهمي البنوك .

⁷¹ كتاب الأفصاح السنوي وبيان الخمسين شركة الأكثر نشاطاً في السوق المصري يونيو 2008 ، 2010 ويعرض لعدد ست بنوك عاملة في السوق المصرية .

⁷² انظر : كتاب الأفصاح السنوي - البورصة المصرية 2008-2010-2010 .
سلسلة تقارير البنوك المحلية المنافسة - البنك الأهلي المصري - إدارة البحث سنة 2009 .

- لا توجد علاقة أصلًا بين كل من أرباح المساهمين وفوائد المودعين بالرغم من إشتراك أموالهم معاً في نشاط واحد خلال فترة زمنية واحدة ، وهو ما يعتبر منطقياً من وجهة نظر نظام سعر الفائدة الذي يعزل الفتئتين عن بعضهما فيمكن كل فئة حقوقاً معينة ويحرم البعض الآخر منها بما لا يتناسب مع إشتراك عناصر الانتاج معاً والعوائد المتحققة منها .

3- يؤدي ارتفاع سعر فائدة الودائع إلى التأثير السلبي على الإتجاه للاستثمار :

يقرر الاقتصاديون حساسية الأعمال لارتفاع سعر الفائدة ، حيث تؤدي إلى تقليل الإنفاق على الاستثمار باعتبار ما يلي :

- أن الاستثمار في مجال الأعمال سيكون أقل جاذبية وبالتالي يؤدي ارتفاع الفائدة لانخفاض الإنفاق على الاستثمار ، كذلك العكس بالعكس إذ يؤدي إنخفاض سعر الفائدة إلى إتجاه الإنفاق الاستثماري للزيادة ⁷³ .

كذلك يؤدي ارتفاع سعر الفائدة لتفضيل المودعين في البنوك التجارية لاستثمار أموالهم في الودائع والسنادات المضمونة لرأس المال والفائدة معاً وهو ما يؤدي وبالتالي للتأثير على حجم الأموال الموجهة للاستثمارات المفيدة .

4-تأثير سعر الفائدة على قياس كفاءة استخدام الموارد المتاحة في قطاع الأعمال :

Evaluating a Firm's Performance

لا يقيس نظام الفائدة الثابتة الكفاءة الحقيقية للإدارة في قطاع الأعمال ، حيث يتم استخدام الربح مقاييساً لكفاءة الاستثمار وبالتالي كفاءة الإدارة ومقدرتها في تحقيق أهداف المنشأة ، ولكن استخدام سعر الفائدة يحول دون القياس الحقيقي لكفاءة الإدارة باستخدام المعادلات التالية : ⁷⁴

- العائد على رأس المال = صافي الدخل ÷ إجمالي حقوق الملكية . (R O C)

Return on equity Capital = Net Income ÷ Total Equity

- أما العائد على الأصول فيحسب طبقاً للمعادلة = صافي الدخل ÷ إجمالي الأصول (R O A)

Return on Assets = Net Income ÷ Total Assets

مثلاً : حالة الاقتراض عند تطبيق نظام سعر الفائدة : إذا كان (أ) مالك النشاط ، (ب) المقرض يتم حساب ربح الجنيه كما يلي : الإيرادات - عناصر التكلفة (تكلفة التشغيل + فائدة قرض ب + أجر المنظم) = الربح ÷ رأس مال أ = القيمة المستحقة للجنيه .

ولكن يجب أن يعتمد قياس كفاءة الإدارة على الأرباح الناتجة من تشغيل كل الموارد المالية المتاحة لديها لسبعين هما :

Baumol, William J. & Alan S. Blinder op.cit., p. 645 .

⁷³

Rose, Peter S. " Commercial Bank Management " op.cit., p. 155 .

⁷⁴

أ- يتم معالجة الفائدة محاسبيا باعتبارها تكلفة وإلزاماً فعلياً تدرج في حسابات النتيجة مما يؤثر على التكلفة بالزيادة وبالتالي تؤثر على الأرباح الصافية سلباً.

ب- تقوم إدارة المشروع بإستثمار الأموال المتاحة لديها سواء كانت مملوكة لأصحاب المشروع أو مقرضة من خارجه بدون إستثناء وبذلك لا يحق الفصل بين عناصر الأموال بسبب عامل الملكية بل يجب قياس كفاءة الإدارة على إجمالي الموارد المتاحة حتى يكون القياس العلمي سليماً وبذلك يجب أن تطبق المعادلة :

$$\text{العائد على الموارد المتاحة} = \frac{\text{الربح} + \text{الفائدة}}{\text{اجمالي الموارد الداخلية والخارجية}} = \frac{(\text{العائد المخصص للمقرضين} / \text{مقابل المشاركة})}{(\text{رأس المال} + \text{القروض أو المشاركات})}$$

$$\text{Return on Fund} = \text{Profit} + \text{Interest} / \text{Equity} + \text{Loans}$$

حيث تعبر هذه المعادلة بشكل أفضل عن أداء الإدارة ، وفي الحقيقة إذا طبقنا النموذج الإسلامي في الإستثمار فسوف نصل إلى نتائج أكثر منطقية وتوافقاً مع المنهج العلمي الموضوعي لأن النموذج الإسلامي يطرح فكرة العائد المنشود المحدد مقدماً ويتبنى العائد الفعلي من خلال فكرة المشاركة أو الشركة وبذلك تنتهي المثالب التي يسببها سعر الفائدة ويحصل كل عنصر إنتاج على المقابل العادل له وفي هذه الحالة ستختفي تكلفة الإنتاج بقدر سعر الفائدة التي لن تصبح عبئاً على أرباح المشروع ولكنها ستتحول توزيعاً للربح فتنقل من قائمة الدخل إلى قائمة التوزيع وبذلك يتم تقييم الإدارة من خلال المعادلة :

$$\text{العائد على الموارد المتاحة} = \frac{\text{الربح}}{\text{اجمالي الموارد الداخلية والخارجية}} = \frac{(\text{رأس المال} + \text{المشاركات})}{\text{Return on Fund} = \text{Profit} / \text{Equity} + \text{Partnership.}}$$

5- يوجه نظام التمويل بالفائدة الأموال المتاحة للمشروعات المغطاة بأكبر ضمانات متاحة بغض النظر عن دورها في التنمية الاقتصادية والإجتماعية ، باعتبار أن الضمانات هي التي تتبع للبنك إمكانية استرداد قيمة القروض وفوائدها في حالة تعسر العملاء .

6- يوجه نظام الفائدة التمويل للمشروعات التي تحقق أكبر عائد تجاري ممكن بغض النظر عن دور هذه المشروعات في الإنتاج الحقيقي المثير في الصناعة والزراعة والخدمات والتي ربما تحتاج لسنوات حتى تتحقق أرباحاً عالية .

وبذلك يكون هذا الفصل قد حقق ما يلي :

1- أثبت أن سعر الفائدة لا يبني على منهج علمي بل ويتناقض مع المنهج العلمي السليم .

2- تم دحض حجج ومبررات سعر الفائدة من خلال المنهج العلمي مع إستقراء واقع الأعمال .

3- إيضاح مسؤولية السياسة المالية عن تقنين نظام سعر الفائدة لأهداف خاصة .

4- بيان المثالب والعيوب الجمة لنظام سعر الفائدة على الإنتاج والإستثمار والتوزيع .

الفصل الثالث

دراسة تحليلية لتأثير سعر الفائدة / الربا على الاقتصاد المعاصر

حالة مصر – حالة الولايات المتحدة الأمريكية

مقدمة

أثر الربا أو نظام سعر الفائدة تأثيراً سلبياً كبيراً على البشرية منذ مهد الحضارة الإنسانية ، ولكن في الواقع حمل العصر الحديث كثيراً من ويلات وسوات هذا النظام بما نعتقد أنه لم يسبق حدوثه على مر الأحقاب السابقة ، وهو ما سيتضح من الدراسة المعاصرة لتأثير نظام الفائدة على نموذجي الدراسة : مصر والولايات المتحدة الأمريكية كما يلي .

الحالة الأولى : دراسة أثر سعر الفائدة / الربا على مصر:

لعب الربا أو سعر الفائدة دوراً محورياً سالباً في مستقبل مصر في العصر الحديث بدءاً من سنة 1860 حتى عصرنا الحاضر ، وإختيار مصر في الدراسة يعني لأنها أكبر بلد عربي سكاني من ناحية وأنها كانت مهد الخير والعطاء عندما كانت ظروفها الإقتصادية والمالية تسمح بذلك من ناحية ثانية وأنها كانت القوة العسكرية والسياسية التي تتصدى لأعداء الأمة من ناحية ثالثة ، لكل ذلك ستحاول الدراسة التعرض إجمالاً لبيان تأثير الربا المحرم / الفائدة على مستقبل هذا البلد كما يلي .

الجزء الأول : أثر النظام الريسي على مصر من سنة 1860 حتى سنة 1942⁷⁵ :

تعتبر مصر أبلغ نموذج يوضح تأثير نظام الإقراض بفائدة ثابتة وما جرته من مصائب وخسائر ووبال على أبنائها وهو ما يتضح فيما يلي :

أولاً : قروض الخديو سعيد :

بدأت ديون مصر بيد الخديو سعيد باشا حاكم مصر عن طريق إصدار سندات على الخزانة العامة قيمتها 3.5 مليون جم بما يساوي حصة مصر في أسهم قناة السويس التي رفعت من 30

⁷⁵ د. يحيى محمد محمود " الدين العام وأثره في تطور الاقتصاد المصري 1876-1943 " الهيئة المصرية العامة للكتاب (129) تاريخ المصريين 1998 الكتاب هو رسالة دكتوراه من كلية الآداب جامعة القاهرة . انظر : اسماعيل زين الدين " الإجانب ودورهم في الادارة المصرية " دار الثقافة العربية 1990 ، محمود الدرويش " دين مصر العام 1860-1929 " مجلة مصر المعاصرة 1965 العدد 325 ، أحمد صادق موسى " تاريخ الدين العام المالي والسياسي " ط / 1 1944 ، محمد عبد الله العربي " قروض الدولة " مكتبة النهضة المصرية 1952 ، احمد عبد الرحيم مصطفى " مصر والمسألة المصرية " دار المعارف 1965 ، علي الجريتلي " تطور النظام المالي في الـ 50 سنة الأخيرة " الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع 1960 ، امين مصطفى عغيفي " تاريخ مصر الاقتصادي في العصر الحديث " مكتبة الانجلو 1951 ، د. عبد الحكيم الرفاعي " تبديل القانون العام " مجلة القانون والاقتصاد العدد 2 1942 ، د. محمد دويدار " دراسات في الاقتصاد المالي منشأة المعارف الاسكندرية بدون سنة نشر .

ألف سهم إلى 177642 سهم لعدم إمكانية بيع الفرق بينهما ، ولم تكن مالية الدولة تسمح بهذا الشراء وتبلغ قيمة القرض 28 مليون فرنك عقد في يونية 1860 ، ثم اضطر للإستانة مرة أخرى من بنك أوروبي سنة 1862 قيمته الإسمية 3292800 ج إسترليني بفائدة سنوية 7% بسعر إصدار 92.2 % من قيمته الاسمية بما يجعل قيمته الحقيقة 2.4 مليون جم .

ثانيا - قروض الخديو إسماعيل :

عقد الخديو إسماعيل قروضا شخصية وأخرى لتمويل مشروعات عام ساهمت تلك القروض مع عدة عوامل في تفاقم ديون مصر منها ما يلي⁷⁶ :

1-كان الخديو يحلم بجعل مصر قطعة من أوروبا ولو من طريق الإستانة لذلك أقام عدداً من المشروعات العامة التي ترفع من مستوى الدولة .

2-تميز ببذخه الشديد في الإنفاق الشخصي على أسرته والقائمين على خدمته وخدمة مشروعاته وتحفل الوثائق ب عشرات الأوامر الصادرة شفاهة بصرف مبالغ كبيرة دون ذكر السبب .

3-نهب منه بعض الأجانب الكثير مستظلين بالمحاكم المختلفة التي شابها المبالغة الشديدة التي بلغت حداً مستقراً إذ حكمت على الخديو بغرامة 700 ألف فرنك فرنسي يدعى كاستيلا بسبب تأخير قيام قطار من السويس للقاهرة ، وتعويضات على الحكومة المصرية قدرها 3.360 مليون جنيه مجيدي لإحدى الشركات الأجنبية مع أن رأس المال 8 مليون جنيه .. والكثير جداً مما يحكى التاريخ عن أسوأ مديونية صادفت مصر .. كذلك يحمل التاريخ الحديث أمثلة صارخة من الأحكام القضائية التي تؤكد ابتزاز مصر مثل حكم الإمبراطور نابليون الثالث الذي لقي معارضة بريطانية وتركية معاً .

4-تذكر المصادر المعاصرة تطور قروض الخديو إسماعيل كما يلي :

جدول رقم (4) يبين القيمة الحقيقية للقروض

القيمة الحقيقة	تاريخ القرض
2.400.000	1862
4.864.063	1864
2.750.30	1865
2.640.000	1866
1.768.000	1867
7.195.000	1868
5.000.000	1870

⁷⁶ د. يحيى محمد محمود مرجع سابق ص 25 - 98.

20.740.077	1873
47.357.140	اجمالي

5- اتسمت القروض المعقودة من قبل الخديو إسماعيل بخصم إصدار بحيث تقل قيمتها الحقيقية عن قيمتها الإسمية وهو ما يتضح من الجدول التالي :

القيمة الإسمية والحقيقة للقروض بالجنيه الإسترليني

جدول رقم (5)

القيمة الحقيقية	سعر الإصدار من القيمة الاسمية%	معدل الفائدة	القيمة الإسمية	تاريخ القرض	البنك
2.517.00	92.5	%7	3.292.800	1862	جوشن
2.132.000	85	%7	5.704.200	1864	جوشن
1.457.312	81	%7	3.387.300	1865	الإنجلو
2.640.000	88	%7	3.000.000	1866	جوشن
1.157.500	65	%7	2.080.000	1867	العثماني
10.722.520	60.5	%7	11.890.000	1868	اوين هاين
6.032.620	70	%7	7.142.860	1870	بتشو فيهم
31.313.659	84.5	%7	32.000.000	1873	اوين هايم
55.332.611			68.497.160		اجمالي

6- لم تستطع الحكومة المصرية سداد الديون وفوائدها فقامت بعقد ديون أخرى تحت أسماء مختلفة هي : الدين الموحد سنة 1876 ، الدين الممتاز في نفس السنة ، ثم قرض الدائرة السنوية ثم الدين المضمون سنة 1884 ، ويوضح الجدول التالي بيان تلك الديون :

جدول رقم (6) يوضح حالة الديون سنة 1885

نسبة المئوية إلى إجمالي الدين	قيمتها بالجنيه الإسترليني	الدين
53.9	5990980	الموحد
21.5	22296800	الممتاز
9.1	9424000	المضمون

7.2	7286540	مصلحة الدومن
8.3	8660000	الدائرة السنية
	103858320	الجملة

7-تكوين صندوق الدين سنة 1876 لتحصيل حقوق الدائنين الذي سحب إختصاصات وزارة المالية بنقل الإيرادات من الفلاحين للدائنين وأطلقت يده في جمع الإيرادات وحرمت الحكومة المصرية من إجراء أي تغيير أو عقد معاهدات دون موافقة مدير الصندوق وكلهم من الأجانب الذين يمثلون الدائنين ، وكان من آثاره السيئة رفضه كثير من مصالح مصر مثل رفض تمويل إنشاء سد أسوان من المال الاحتياطي لديه لذلك رفض إقراض الحكومة لإنشائه ويحمل التاريخ كثيراً جداً من المطالب الأخرى للتدخل الأجنبي في مصالح البلاد .

8-إنشاء المحاكم المختلفة للفصل بين المصريين والحكومة المصرية وبين الدائنين الأجانب ويشهد لها التاريخ بمزيد من الأحكام الجائرة ضد مصر والمصريين ومساندتها لصندوق الدين بغير حق حتى أن بعض أحكامها استفز اللورد كرومتر الذي هاجمها سنة 1884 .

9-أدى تدخل القوى الأجنبية نتيجة للديون وضعف الدولة إلى احتلال بريطانيا لمصر سنة 1882 وأعلنت الحماية البريطانية سنة 1914 وإنشاء الإمباريات الأجنبية التي حملت مزيداً من الظلم ونهب موارد الدولة والتدخل السافر في مصالحها ، وأسفرت مدionية مصر عن تكالب كل من بريطانيا وفرنسا على الاحتلال المالي والإقتصادي والثقافي إلى جانب السياسي .

10-بلغت الفوائد التي تحملتها مصر أضعاف أصل ديونها كما يوضح الجدول التالي ⁷⁷ :

جدول رقم (7) يبين مقدار الفوائد التي سددتها البلاد ، في الفترة بين 1876 حتى 1942

الفوائد	السنة	الفوائد	السنة 1899	الفوائد	السنة
3.412.204	1922	3.810.925	1900	1.770.000	1876
3406.837	1923	3796.82000	1901	3.600.201	1877
3.400.753	1924	3.756.283	1902	4.237.890	1878
3.934.970	1925	3.804.899	1903	3.578.562	1879
3.389.228	1926	3.798.213	1904	3.972.387	1880
3.905.871	1927	3.753.130	1905	4.149.294	1881
3.353.770	1928	3.319.611	1906	4.089.389	1882
3.336.730	1929	3.533.384	1907	4.048.988	1883

⁷⁷ د. يحيى محمد محمود مرجع سابق ، جدول رقم 21 ص 230 .

3.507.277	1930	3.521.040	1908	4.001.172	1884
3.507277	1931	3.508.202	1909	4.121.077	1885
3.507277	1932	3.497.380	1910	4.236.567	1886
3.507277	1933	3.486.908	1911	4.229.977	1887
3.507277	1934	3.475.084	1912	4.267.981	1889
3.507277	1935	3.463.589	1913	4.251.514	1890
3.507277	1936	3.456.088	1914	4.168.716	1891
3.507277	1937	3.103.879	1915	3.991.432	1892
3.507277	1938	3.450.380	1916	3.983.506	1893
3.507277	1939	3.446.908	1917	3.949.420	1894
3.507277	1940	3.422.981	1918	3.865.648	1895
3.507277	1941	3.438.104	1919	3.859.618	1896
3.507277	1942	3.432.935	1920	3.848.479	1897
245.101.186	اجمالي	3.423.520	1921	3.827.767	1898
		3.416.897			

نستنتج من الجدول :

قدر الفوائد التي سددتها مصر في الفترة من 1876-1942 وقد بلغت أكثر من 245 مليون جنيه لمبلغ 76 مليون ثم زاد الدين ليصبح سنة 1885 مبلغ 103858320 جم بعد إضافة الفوائد وقرض الدومين ، وبذلك بلغ معدل الفائدة 322% من الدين العام سنة 1876 ، و 237.8% من الدين العام سنة 1885 ، كما أن هذه الفوائد لم تستثمر داخل مصر بل صدرت للبلاد الأوروبية مما تسبب في نزيف دائم لل الاقتصاد المصري ، ومما يجدر الإشارة إليه لتوضيح مدى ضخامة هذه الفوائد مقارنتها بميزانية الدولة فبلغت إيرادات مصر سنة 1880 بلغت 8.5 مليون جم والفوائد المدفوعة 3.9 مليون جم أي أن نسبة الفائدة 46% من الإيرادات ، وفي سنة 1900 كانت مصروفات مصر 9.7 مليون جم منها 3.8 مليون جم فوائد أي أنها بنسبة 39% كما بلغت تكلفة إنشاء سد أسوان 2 مليون جم ، وبذلك تكفي الفوائد وقدرها 245 مليون جم لإنشاء أكثر من 122 مشروعًا بهذا الحجم الضخم⁷⁸.

⁷⁸ د. يحيى محمد محمود مرجع سابق ص 230-232.

وبذلك يبلغ الدين 50103957 جم سنة 1942 ونصيب الفرد منه مبلغ 2.872 جم باعتبار عدد السكان وقتئذ 17444 ألف نسمة⁷⁹ ، أما الفوائد المستحقة على مصر فكانت وقتها 3507277 جم فيكون نصيب الفرد منها = 2.2 جم⁸⁰ .

إذن نصيب الفرد من الدين بالأسعار الحالية = $2.872 \times 1.0256 \times 2000 = 5891$ جم.

نصيب الفرد من عبء الفائدة = $1.0256 \times 2000 \times 2 = 410.24$ جم .

ثالثا : قروض الدولة العثمانية : اتجهت الدولة العثمانية أيضا إلى أوروبا للاقتراض بضم إيرادات التي كانت تحصلها من ولاياتها ، فعقدت ثلاثة قروض الأول : 1855 بمبلغ 5 مليون جنيه إسترليني ، الثاني : قرض الدفاع العثماني سنة 1891 بفائدة 4% ، الثالث : 1894 بفائدة 3.5% . لذلك طلبت من مصر سداد بعض قروضها بالخصم من مستحقات الدولة العثمانية وبالفعل قامت مصر بسداد ديون الدولة العثمانية لبنك روتشيلد - اليهودي سوأقل كاهل المصريين بسداد الديون وفوائدها ، وقد كانت هذه بداية نهاية فكرة الخلافة الإسلامية التي عبرت في نهاية القرن الثامن عشر عن تخلف الأمة الإسلامية وتراجعا شديدا .

الآثار السلبية التي جنتها مصر من الديون الربوية على الجوانب الاقتصادية والسياسية :

1- أسفرت الديون بالربا التي عقدتها مصر مع الدائنين الأجانب عن ضياع استقلال البلاد سياسيا وعسكريا لمدة تزيد عن نصف قرن .

2- أدت هذه الديون لنهب موارد البلاد وترابط الفوائد المركبة حتى تضاعف حجم الدين عدة مرات وحرمت البلاد من الإستفادة من مواردها التي سخرت لloffage ديون الدائنين دون أبنائهما.

3- أثقلت الديون ميزانية مصر حتى أصبحت غير قادرة على الإنفاق على الصحة والتعليم والمشروعات العامة وإحداث أي تنمية اقتصادية ومنها حرمان مصر من الاحتياطي النقدي لدى صندوق الدين لإقامة سد أسوان مثلا على ذلك .

4- سادت مشاعر الإحباط والكراهية لدى المصريين للحكام والأسمالية الوطنية مما أشاع أحاسيس اليأس والاحتقار ما هو مصري حتى قال الزعيم مصطفى كامل قوله الشهيرة لرفع معنويات الشباب المصري " لو لم أكن مصر يا لوددت أن أكون مصر يا " وهو ما انتهى بالبلاد إلى ثورة يوليو 1952 .

5- كما لا يخفى على أحد أن القروض بالربا المحرم كانت أيضا سببا رئيسيا من أسباب تدهور الدولة العثمانية وإنهاء دولة الخلافة الإسلامية نهاية لا يتصور قيام لها ، مما نتج عنه ضياع الإستقلال السياسي والإقتصادي لباقي الدول العربية والإسلامية ، وهو ما انتهى ببلاد الأمة إلى تقطيعها لمستعمرات تخضع للحكم الغربي طبقا لاتفاقية " سايكس بيكيو " التي وزعت الدول العربية إلى إقطاعيات تحت الحكم الإنجليزي والفرنسي والإيطالي ، وأيضا " وعد بلفور "

⁷⁹ الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء ، إحصاءات السكان .

⁸⁰ باعتبار أن الجنيه الذهب كان = 97.5 فرش ، فيكون الجنيه المصري = 1.0256 جنيه ذهب ، وباعتبار أن الجنيه الذهب الآن = حوالي 2000 جم بأسعار نوفمبر 2010 .

بإنشاء دولة إسرائيل في فلسطين العربية ، وبالتالي أصبحت سبباً مباشرأً للنزيف المستمر لشباب الأمة ومواردها المالية وتهديداً مروعاً لمستقبلها .

ولا يتصور المعاصرون أن شعوب الأمة الإسلامية قد تحررت في العصر الحاضر من الإستعمار الغربي ، فما زالت مجتمعاتنا مبهورة بالفكر والثقافة الغربية وتعتبره النموذج الأمثل الذي يستطيع أن يوفر لأبنائه ما يتطلع اليه من الحياة الكريمة والتشريعات المتكاملة رغم بعد كثير من تشريعاتها عما ورد بكتاب الله تعالى وسنة رسوله الكريم ﷺ .

الجزء الثاني : تأثير الإقراض بالربا في الفترة المعاصرة من سنة 1960 حتى الآن :

أولاً : الإقراض بالفائدة من القطاع المصرفي :

1- قدم القطاع المصرفي المصري من خلال وداع المجتمع قروضاً ميسرة لمنشآت القطاع العام وقطاع الأعمال العام التي فشل كثيراً منها في الالتزام بسداد مدالياته ، وكان لتراكم هذه المديونية تأثيره السلبي على ربحية هذه الشركات ، وحقق الكثير منها خسائر متواالية مما كان له تأثيره في الإسراع بخخصصة هذه الشركات وتقييمها بأقل كثيراً من قيمتها تأثراً بالقروض والفوائد التي تعرقل نموها وربحيتها ، وهو ما سبب ضياع ممتلكات الدولة لأهم عناصر الإنتاج بها نظراً للمآخذ التي ارتبطت بعدم الرشد الاقتصادي في استخدام الموارد المالية المتاحة .

2- امتدت يد القطاع الخاص إلى القروض المصرفية - باعتبارها نقود رخيصة - فحققوا منها أضعاف رؤوس أموالهم ودفعوا مقابلها الفوات ، ولعل الأمثلة السابقة⁸¹ تؤكد ذلك ويؤكد التحليل المالي للبيانات المنصورة وجود كثير من هذه النماذج الصارخة .

3- كما امتد الإسراف في استخدام القروض المصرفية إلى كثير من رجال السلطة مثل نواب القروض وكثير من كبار المسؤولين الذين استثمروا مراكزهم في الحصول على قروض بضمانت شخصية ، وما يزال بعضها حتى الآن وقد بلغت القروض بدون ضمانات عينية المنصورة سنة 2007 نسبة 49% من إجمالي القروض⁸² .

ثانياً : قيام الدولة بالإقراض عن طريق التمويل بالعجز⁸³ :

أصبح التمويل بالعجز هو سمة العصر في معظم دول العالم وخاصة النامي ومنها مصر التي بلغت ديونها مبلغاً يؤثر سلباً على التنمية الاقتصادية والإجتماعية ، وبالرغم من قيام الدولة ببيع معظم عناصر الإنتاج المملوكة للقطاع العام طبقاً لبرنامج الخخصصة إلا أن حصيلة البيع لم تغنى الدولة عن الإقراض من الداخل والخارج طيلة السنوات العشرين الأخيرة وينقسم دين الدولة إلى دين داخلي ودين خارجي كما يلي .

⁸¹ انظر للبحث صفحتي 34-35.

⁸² انظر النشرة الاقتصادية للبنك الأهلي سنة 2008 عن ميزانية البنك المصرية يوجد ضمن عناصر قروض العلاماء بند " بدون ضمانات عينية " في كل من القروض المستحقة خلال سنة وبعد سنة تبلغ 173827.3 مليون جم إلى إجمالي القروض التي تبلغ 355419.1 مليون جم .

⁸³ التقرير السنوي للبنك المركزي المصري ، قطاع البحث والتطوير والنشر 2008/2009 ص 109-111 ، رقم سنة 2010 يخص النشرة الشهرية للبنك المركزي المصري مرجع سابق ص 95، 109 .

أ- الدين الداخلي : يتكون الدين الداخلي مما يلي : سندات على الخزانة العامة ، سندات بالعملة المحلية لدى بنوك القطاع العام ، سندات مطروحة بالدولار ، سندات صادرة على الخزانة المصرية ، صكوك على الخزانة العامة بقيمة العجز الإكتواري في صناديق التأمينات الاجتماعية ، سندات الإسكان ، أذون على الخزانة العامة ، سندات صادرة بالعملات الأجنبية لدى بنوك القطاع العام ، مقابل ال 5% مجنبة من أرباح الشركات لشراء السندات الحكومية ، سندات صندوق التأمينات مقابل نقل مدینونية بنك الاستثمار إلى الخزانة . ويوضح الجدول التالي تطور الدين المحلي من سنة 2004-2010 .

تطور حجم الدين الداخلي جدول رقم (8) القيمة بالمليون جم

بيان	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004
الدين المحلي	863297	761578	666835	637197	593493	510805	434846
نسبة التطور	% 199	% 175	% 153	% 147	% 136	% 117	% 100

ويتضح تطور الدين الذي بلغ ضعفه خلال ست سنوات بما يرفع أعباء الدين على ميزانية الدولة

ب-موارد بنك الاستثمار القومي :

تعتبر موارد البنك جميماً ديون على الدولة لصالح أصحاب الأموال وتتكون من : صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة ، وصندوق العاملين بقطاعي الاعمال العام والخاص ، حصيلة شهادات الاستثمار ، العوائد المتراكمة لشهادات الاستثمار المجموعة (أ) ، حصيلة سندات التنمية الدولية ، ودائع صندوق توفير البريد ، أخرى .

تطور موارد بنك الاستثمار القومي من سنة 2004-2010

جدول رقم (9) القيمة بالمليون جم

السنة	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004
الموارد	211293	205560	193061	169152	354962	321393	294550
نسبة التطور	% 72	% 70	% 66	% 57	% 121	% 109	% 100

ويتضح من تطورها الإنخفاض التدريجي ⁸⁴ للموارد المتاحة وهو ما يرتبط بودائع الأفراد وغيرها لدى بنك الاستثمار القومي .

⁸⁴يعزي إسباب الإنخفاض إلى الخسائر التي منيت بها نتيجة للاستثمار بها في البورصة .

وبذلك يكون اجمالي الدين الداخلي $= 863297 + 211293 = 1074590$ مليون جم ويكون متوسط نصيب الفرد من الدين الداخلي سنة 2010 (على أساس عدد السكان 80 مليون نسمة) $= 13432.388$ جم .

ج - الدين الخارجي : يتكون الدين الخارجي من العناصر الآتية :

القروض الثنائية المعاد جدولتها (الميسرة وغير الميسرة) ، القروض الثنائية الأخرى (دول نادي باريس - الدول الأخرى) ، المؤسسات الدولية والإقليمية ، تسهيلات المشترين والموردين سندات وصكوك مصرية ، ديون القطاع الخاص ، ديون قصيرة الأجل ، الودائع ، تسهيلات أخرى .

تطور الدين الخارجي جدول رقم (10) القيمة بالمليون دولار

2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	بيان
32277.1	31531	33893	29898	29593	28949	29872	الدين الخارجي
%108	%105	%113	% 100	% 99	%97	%100	نسبة التطور

ويبلغ الدين الخارجي بسعر 5.75 جم للدولار $= 185593$ مليون جم بإجمالي مبلغ 1260184 مليون جم لكل من الدين الداخلي والخارجي .

وبذلك يكون نصيب الفرد من اجمالي الدين الداخلي والخارجي $= 15752.3$ جم .

د- خدمة الدين المحلي والخارجي سنة 2009 / 2010⁸⁵ : (القيمة بالمليون جم)

إجمالي المصروفات : 391050 جم . إجمالي الإيرادات 297639 مليون جم .

الفوائد المحلية : 59804 مليون جم .

الفوائد الخارجية: 2839 مليون \$ أي $= 16324.25$ مليون جم (\$ 5.75 جم)⁸⁶

إجمالي الفوائد = 76128250000 جم . نصيب الفرد من خدمة الدين = 952 جم سنوياً .

نسبة الفوائد إلى إجمالي المصروفات = %19.5 .

نسبة الفوائد إلى إجمالي الإيرادات = %25.57 .

⁸⁵ النشرة الإحصائية الشهرية - البنك المركزي المصري ، العدد رقم (161) أغسطس 2010 ص 105-108 .

⁸⁶ سعر الدولار في مصر في نوفمبر 2010 .

العجز الكلي = 98549 مليون جم الذي يمثل الفرق بين الإيرادات والمصروفات ، وهو يؤكّد إستمرار حاجة الحكومة للإقتراض الخارجي والداخلي بما يؤثّر على حقوق أبناء الأمة واستقلالها خلال الأحقب القادمة .

وبذلك نصل إلى النتائج الآتية :

- 1- تراكمت الدائنة على الدولة بالديون الداخلية والخارجية حتى بلغ نصيب الفرد منها : 15752.3 جم ، وبلغ نصيبه من عبء خدمة الدين السنوية 951.6 جم .
- 2- تشير هذه الديون وتزايدتها عاماً بعد آخر إلى عدم الرشد الاقتصادي في الإنفاق العام .
- 3- كما تؤكّد نتائج إستثمار هذه القروض ضعف قدرة الدولة على إستثمار الموارد الطبيعية والبشرية المتاحة بما يحقق أعلى جدوئي اقتصادية ومالية منها .
- 3- تؤثّر هذه الديون وفوائدها على خطط التنمية الاقتصادية والإنفاق على الخدمات العامة وخاصة الصحة والتعليم وتطوير الزراعة والبحث العلمي مما أدى إلى معاناة المجتمع المصري خلال الحقبة الأخيرة من أمراض صحية وإجتماعية لم تكن موجودة من قبل وهي تهدّد أمن وسلامة المجتمع المصري .
- 4- يتدخل البنك الدولي بكثير من التوصيات الألّمة للحكومة المصرية لحفظ حقوق الدائنين والتي تؤثّر سلباً على كثير من مصالح المجتمع على غرار صندوق الدين فترة الخديو إسماعيل.
- 5- تلقي هذه الديون أعباءها الثقيلة على الأجيال القادمة التي قطعاً ستعاني الكثير حتى يتم سدادها وفوائدها بالإضافة إلى التدخل الأجنبي السافر من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في كثير من أمور الدولة سياسياً وإقتصادياً على غرار ما كان يحدث في ظل الاحتلال الإنجليزي .

دراسة مقارنة بين نصيب الفرد في مصر من الديون وعبء الفائدة 1942، 2010

جدول رقم (11)

نسبة التغير	2010	1942	بيان
-	13432	-	نصيب الفرد من الدين الداخلي جم
%228	2320	5891	نصيب الفرد من الدين الخارجي جم
% 267	15752	5891	الاجمالي جم

%223	915.6	410.24	نصيب الفرد من الفائدة السنوية جم
------	-------	--------	-------------------------------------

الحالة الثانية : دراسة أثر سعر الفائدة / الربا على الولايات المتحدة الامريكية :

يعتبر اختيار الولايات المتحدة في الدراسة مقصودا باعتبار ما يلي :

1- تعتبر الولايات المتحدة من أكبر وأغنى دول العالم إقتصاديا وعسكريا وحضاريا ، فهي النموذج الحضاري الذي يحتذى به معظم دول العالم وخاصة الدول الإسلامية وال العربية .

2- كما أن الولايات المتحدة دولة محورية فهي من أكثر دول العالم تأثيرا في النظام الاقتصادي والمالي العالمي .

3- أن نظامها المالي قد أثر تأثيرا مدمرة في الحقبة الأخيرة على النظام المالي العالمي من خلال سعر الفائدة بحدوث الأزمة المالية العالمية التي بدأت من قطاعها المصرفي لتمتد منه إلى معظم أنحاء العالم . وسيتناول البحث تأثير سعر الفائدة دورها من خلال الجوانب الآتية :

1- خصائص النظام المصرفي الأمريكي القائم على سعر الفائدة .

2- تأثير نظام التمويل عن طريق سعر الفائدة على النظام المالي في الولايات المتحدة .

3- تأثير سعر الفائدة على صنع الأزمات المالية في الولايات المتحدة وبقي دول العالم .

4- فشل الضوابط المالية والمحاسبية في حفظ النظام المالي في ضوء تطبيق نظام سعر الفائدة .

وسيتم تناول كل منها كما يلي :

الجانب الأول : خصائص النظام المصرفي الأمريكي القائم على سعر الفائدة :

1- يختص النظام المصرفي في الولايات المتحدة الأمريكية بخصائص تزيد عنها في باقي دول العالم حيث تتمتع عملتها النقدية الدولار الأمريكي بقبول واسع طيلة الأحقبة السابقة وقد شجع هذا القبول على تجاوز حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تغطية عملتها بالغطاء الذهبي بإلغاء اتفاقية " بریتون وودز" عام 1972 لفك إرتباط الدولار وكل العملات الأخرى عن الذهب ، وبذلك تم رفع التزام الحكومة بهذا الغطاء وأصبح لديها الحق في الإصدار النقدي كيما شاءت بغض النظر عن النتائج السلبية التي قد تصيب الدول الأخرى التي تربط قيمة عملاتها بالدولار الأمريكي ، وحين جرى هذا الفك عن الذهب مع بقاء الدولار عملة عالمية ، خاصة مع ضمان تسعير النفط بالدولار (تحول النفط إلى معادل عالمي للدولار أكثر من الذهب) بدأت آلة طباعة الدولار الأمريكي بالعمل بشكل أسرع مما أدى إلى زيادة الكتلة الدolarية الورقية الموجودة في العالم ، وكانت القدرة الأمريكية العسكرية والسياسية قادرة على حماية الدولار الورقي الذي يعكس عملياً القوة الاقتصادية والعسكرية والسياسية .

ولكن شيئاً فشيئاً تغير الوزن النوعي العالمي للإقتصاد الأمريكي في بداية القرن الحادي والعشرين حيث هبط حجم الناتج الأمريكي (34.4% من الناتج العالمي) ، واحتلت أوروبا

مكانة موازية للناتج الأمريكي إلى جانب ظهور اليورو كعملة رئيسية منافسة للدولار في 2002/1/1 وأصبحت اقتصادات أوروبا مجتمعة -منذ عام 2006- تشكل 35% من الناتج العالمي⁸⁷.

2- نتج عن ذلك إيداع مدخلات ضخمة من قبل كثير من المؤسسات الإقتصادية والأفراد من كبار الرأسماليين في العالم وكبار رجال الدول النامية والآثرياء من الساسة في الدول الديكتاتورية بل وحكومات بعض الدول المتعاملة مع الولايات المتحدة الأمريكية وخاصة مصドري المواد الأولية لها في بنوكها التجارية والمتخصصة ، مما ضخم قدر الهيمنة النقدية والمصرفية لقطاع المصرف الأمريكي على العالم .

3- تعدى الأمر إلى أن تقبل كثير من الدول ربط قيمة عملاتها بالدولار الأمريكي بقيمة ثابتة ، وهو ما يؤثر على قيمة عملاتها في حالة إنخفاض قيمة الدولار من ناحية كما يؤثر على قيمة ودائعها في البنوك الأمريكية من ناحية أخرى (وهي تخص كل من الحكومات والشركات والأفراد معا) ، وتؤثر على مستحقات هذه الدول من ناحية ثالثة (باعتبارها بائعة للمواد الأولية مثل البترول ..) التي تستحق وتدفع بالدولار .

4- كان نتيجة كل ما سبق أن تؤثر فائدة رأس المال للبنوك الأمريكية ليس على إقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية فقط بل يمتد تأثيرها حتى باقي دول العالم كل بحسب مدى معاملاته معها وقدر إرتباط عملته بها ، وبذلك نستنتج أن سعر الفائدة أو الربا المحرم يلعب دوراً لا بأس به في إقتصadiات معظم دول العالم .

ومن هذا المنطلق نضع في هذا البحث الواقع التي أثرت على حدوث الأزمة المالية في المصارف الأمريكية لاستبانت بعض أهم النتائج بخصوص هدف هذا البحث من حصد تأثير سعر الفائدة أو الربا المحرم على العالم أجمع من جراء هذه الأزمة .

الجانب الثاني : تأثير نظام التمويل عن طريق سعر الفائدة على النظام المالي في الولايات المتحدة :

أولاً : تمويل الناقلات العامة عن طريق الإقتراض :


يقرر البعض أنه " عندما تصبح إيرادات الدولة قاصرة عن الوفاء بتمويل البرامج الحكومية الأمريكية يعتمد الكونجرس بشدة على خزانة الدولة وقدرتها على الإقتراض وعلى أسواق المال لتمويل هذه البرامج وهو ما حدث لسنوات عديدة وهذا ما يسمى بالسياسة المالية Policy

⁸⁷ الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين الدائرة الثقافية المركزية الحياة الجديدة -قضايا اقتصادية- عدد خاص 26 نوفمبر 2008 على أي حال إن الأزمة الاقتصادية الأمريكية الراهنة ليست استثناء فريدا في تاريخ الاقتصاد العالمي بشكل عام ، رغم أن أحد الخبراء أطلق عليها تسمية "الحرب العالمية الاقتصادية الأولى في القرن الحادي والعشرين" ، لما ترتب عليها من اتحاد شبه عالمي لاحتواها وتقليل أخطارها على الاقتصاد العالمي ، خاصة وأن الاقتصاد اليوم هو اقتصاد قاري عالمي تغيره العولمة -أي- شبكات الاعتماد المتبدال ، وتحركه حتى عشية الأزمة- الشركات العملاقة الكبرى العابرة للقومية عن بعد ، فإنه من المنطق أن تتبع نتائجه الإيجابية والسلبية على مختلف دول العالم ، ما يشير إلى أن العالم اليوم يمر بمفترق طريق رئيسي نحو بناء منظومة القوى العالمية خلال القرن الحادي والعشرين .

. . وإذا كان التمويل بالعجز مصدراً أساسياً لتمويل الحكومات في معظم الدول ، فإن أعظم الدول اقتصاداً بل أكبر مدين في الولايات المتحدة الأمريكية هو - بالطبع - الحكومة الفيدرالية ، ففي مايو 2007 بلغ الدين القومي \$ 8819278857652 ، وتلاقي سندات الحكومة الأمريكية قبولاً ضخماً محلياً وخارجياً حيث تقبل الدول والأفراد من خارج الولايات المتحدة على شرائها ، ول مقابلة الطلب الضخم أصدرت المالية الأمريكية أدون خزانة T-bills صكوك مدينة debt securities أجل استحقاقها أقل من سنة ، سندات خزانة Treasury notes تستحق من سنة 10 سنوات ، وكذلك سندات خزانة Treasury bon وتوفير تستحق لأكثر من عشر سنوات " ⁸⁸ .

وبذلك يعتمد التمويل الحكومي في الولايات المتحدة إعتماداً رئيسياً على السندات الحكومية المصدرة وهي تعتبر من أوجه توظيف الموارد لدى قطاع الأعمال الأمريكي كما يوضحه الشكل التالي :

الشكل رقم (5) : ⁸⁹



ويوضح هذا الشكل ما يلي :

1-تحتل السندات الحكومية أهمية كبيرة في نشاط الأعمال غير المالية تصل إلى 35.5% من إجمالي المصادر الخارجية .

2-تحتل مجموع مصادر التمويل بالإقراض في نشاط الأعمال غير المالية 90.8% من المصادر الخارجية .

Gitman, Lawrence J., op. cit., p 281 .

⁸⁸

Mishkin, Frederic S. op. cit ., p. 170

⁸⁹

وبذلك يعتبر التمويل بالاقراض مصدرًا أساسياً لتمويل الدولة في الولايات المتحدة الأمريكية .

ثانياً : تحكم الدولة في سعر الفائدة عن طريق تحديد فوائد أذون الخزانة والسنادات الحكومية المصدرة من الدولة :

تحكم الدولة في سعر الفائدة عند إصدار أذون الخزانة لمدد زمنية قصيرة تبدأ من ثلاثة شهور ومضاعفاتها أو سنادات حكومية لمدد سنوية بأسعار فائدة معينة ، وهي من أهم دعائم نظام الفائدة حيث تعتبر إستثمارات خالية من المخاطر باعتبارها مضمونة من قبل الدولة . ولذلك بدراسة أسعار هذه الأذون لمدة ثلاثة شهور في الولايات المتحدة الأمريكية أعظم وأغنى دول العالم نجد ما يلي⁹⁰ : سنة 1950 سعر الفائدة 1 % ، سنة 1981 سعر الفائدة 16 % ، سنة 2000 سعر الفائدة 3 % ، سنة 1990 سعر الفائدة 5 % ، سنة 1993-1992 سعر الفائدة 2 % . ويعتبر سعر الفائدة أداة منظمة للتحكم والسيطرة في التدفق النقدي بين الطرفين ، كما تضع السلطة النقدية الفيدرالية الشروط الإقتصادية المطلوبة للسيطرة في حالة الضرورة لرفع أو خفض سعر الفائدة للتحكم في التضخم أو الإنكماش⁹¹ .

ثالثاً : تدخل حكومة الولايات المتحدة المباشر في تنظيم القطاع المصرفي :

يعتبر مجلس الاحتياطي الفيدرالي -المصرف المركزي الأمريكي – Federal Reserve⁹² أحد أهم عناصر السيطرة على القطاع المصرفي الأمريكي ، وإن كان ليس اليد الوحيدة للسيطرة عليه ، فالحكومة والخزانة تأخذ قرارات حيوية يومياً لمراقبة الإيرادات الحكومية والنفقات وتضع سياسة الضرائب مما يؤثر على ربحية البنوك والمخاطر والنمو . إذ يقرر الكونجرس قدر احتياجات الحكومة من أموال وخاصة الضرائب والموارد الأخرى التي ستدعم برامج الإنفاق العام . وتضع الدولة السياسات العامة للقطاع المصرفي في كل من⁹³ :

1- تحديد سقف الإنتمان : مثلما تدخلت سنة 2003 برفع سقف الإنتمان في التمويل العقاري .

2- وضع الحد الأقصى أو الأدنى للفائدة المصرفية : مثلما فعلت سنة 2003 بتحفيض سعر الفائدة على القروض العقارية .

3- تغيير سعر الفائدة في ظروف معينة كما تدخلت في الأزمة العالمية سنة 2008 .

وبالإضافة لما سبق تتدخل حكومة الولايات المتحدة في السياسة المصرفية والنقدية بعرض تحقيق أهداف سياسية وإقتصادية في ظروف معينة مثل خفض الفائدة على الودائع إذا كان لدى القطاع المصرفي وفرة في عرض النقود وكانت نسبة كبيرة منها مملوكة لغير مواطنيها وهو ما

Mishkin, Frederic S. op. cit., p. 4.

90

Gitman, Lawrence J. op.cit., p 283 .

91

WWW.federalreserve.gov.

92

Baumal , William J. & Alan S. Blinder, op.cit., pp.645- 646 .

93

سبق أن فعلته الولايات المتحدة للحد من الإلتزامات المالية وخفض حقوق المودعين الأجانب الذين يحتفظون بنسب كبيرة من عوائد استخراج المواد الأولية مثل البترول لدى بنوكها .

رابعا : تأثير التدخل غير المباشر في التحكم في سياسة الإنتمان⁹⁴ :

1- يؤدي زيادة الإنفاق الحكومي لزيادة الأعمال ودخول الأفراد مما يؤدي إلى زيادة كل من الودائع والطلب على القروض ، وقد يؤدي ذلك إلى حدوث بعض التضخم .

2- عندما يتم تمويل زيادة الإنفاق الحكومي عن طريق العجز (بالإقتراض) بإصدار السندات الحكومية تمثل أسعار الفائدة للارتفاع في القطاع المصرفي باعتبار ارتفاع الطلب الحكومي على الإنتمان مضافا لطلب القطاع الخاص عليه مما يدفع البنوك لمواجهة الطلب على الإنتمان ويمكن في الأجل القصير أن تخلق زيادة الإنتمان تضخم يؤدي إلى نقص القيمة الحقيقية لأصول البنك والعوائد والمكاسب الصافية .


3- يؤدي القرارات التي تتخذها الدولة برفع الضرائب وخفض الإنفاق إلى تخفيض الإقتراض الحكومي وتدفع أسعار الفائدة للانخفاض مما يؤدي أيضا إلى خفض دخول القطاع الخاص ، وودائع البنوك وطلب القروض .. كما أنه عادة ما تقل معدلات التضخم عند خفض أسعار الفائدة مما يقلل تكلفة أموال البنك ولكنها أيضا تنقص إيرادات البنك من القروض وسائر الخدمات المصرفية الأخرى تأثرا بحركة أسعار الفائدة .

4- يؤدي قرارات الدولة أيضا لتشجيع أو تقليص الاستثمار في التوريق والمشتققات باعتبارها أدوات جديدة .

5- يستخدم كل من سعر الفائدة وسعر الخصم كأداة لضبط الإنتمان والرقابة في السوق النقدية ، ويوضح البعض دراسة مقارنة لدور مصادر التمويل الخارجية في كل أمريكا وألمانيا واليابان بما يعبر عن أهمية هذه المصادر للدول الكبرى الثلاث في الشكل رقم (6) :⁹⁵

Rose, Peter S. . " Commercial Bank Management " op. cit., p. 65, Rose, Peter S . " Money and Instruments in a Global Marketplace . 7th ed. Burr Ridge , Capital Markets: Financial Institutions III .: Irwin , 2000 pp. 60-63 .⁹⁴

Mishkin, Frederic S., op. cit., p. 171.⁹⁵



ونستنتج من الشكل السابق ما يلي :

- 1- تعتبر السندات إحدى الأدوات الهامة المستخدمة في إستثمارات الأعمال في الدول الثلاث.
 - 2- يحتل الإقراض سواء البنكي وغير البنكي والسداد أهمية قصوى في تمويل النشاط في الدول الثلاث إذ يزيد مجموعها على 90% من مصادر التمويل وتشغل الأسهم 10% فقط .
 - 3- وبالتالي يؤثر سعر الفائدة المطروح من كل من الدولة والمؤسسات المصرفية وغير المصرفية على حجم التمويل المطروح للإقتراض والمطلوب من المقترضين والمستثمرين .
- وبذلك يتضح تأثير استخدام سعر الفائدة في السياسة المالية الأمريكية عن طريق ما يلي :

- 1- حجم وسعر فائدة أذون الخزانة والسداد الحكومية المطروحة في السوق المالي .
- 2- توجيهات الاحتياطي الفيدرالي للقطاع المالي فيما يخص : الحد الأقصى لسعر الفائدة على القروض والودائع ، الحد الأعلى لسقف الإنتمان المسموح به ، مدى السماح بممارسة الأنشطة المالية عالية المخاطر مثل المشتقات والمستقبليات .

الجانب الثالث : تأثير سعر الفائدة في صنع الأزمات المالية في دول العالم :

تعرض الاقتصاد الأمريكي العالمي منذ سبتمبر 2008 لأزمة مالية عنيفة اعتبرها الكثير الأسوأ منذ الكساد الكبير في ثلاثينيات القرن الماضي ، إذ بلغت البنوك الأمريكية المفلسة فيها إلى أكثر من 200 بنك⁹⁶ . ولم تكن هذه هي الأزمة الأولى للولايات المتحدة خلال القرنين الماضيين مرت بعيد من الأزمات المالية خلال السنوات : 1797 ، 1810 ، 1819 ، 1837 ، 1857 ، 1873 ، 1884 ، 1893 ، 1907 ، 1974 ، 1979 وسبتها البنك العالمية في ثلاثينيات القرن العشرين التي غطت العالم كله ، قائمة بأسماء البنوك الأمريكية التي أفلست من جراء الأزمة .

⁹⁶ تزايد اعداد البنوك الأمريكية التي أفلست خلال فترة اعداد البحث حتى بلغت حوالي 300 بنك أو أكثر انظر ملحق البحث به قائمة بأسماء البنوك الأمريكية التي أفلست من جراء الأزمة .

الفيدرالي الأمريكي ، 1982 البنك وأسعار الفائدة ، 1989 وسبها السندات الحكومية ، 1998 كذلك حدثت أزمات مالية في دول العالم الأخرى في المكسيك وبدأت من ديسمبر سنة 1994 ، الأزمة المالية وسبها الفائدة في دول شرق آسيا بدأت في يولية 1997 (تايلاند - ماليزيا - إندونيسيا - الفلبين - كوريا الشمالية) ، 1998 أسعار الفائدة السوفيتية ، أزمة الارجنتين 2001⁹⁷ . ثم الأزمة العالمية المالية من 2007-2009 .

ونظراً للتأثير الشديد للأزمة الأخيرة على الولايات المتحدة وسائر دول العالم لذلك سيفرد لها البحث أهمية خاصة لدراستها من أربعة محاور هي : أسبابها ودور سعر الفائدة في صنعها - مدى تأثيرها على الاقتصاد الأمريكي - تأثيرها على الاقتصاد العالمي - دراسة تطبيقية للتقارير المالية لبعض البنوك الأمريكية المنهارة - كما يلي :

أولاً : أسباب الأزمة المالية العالمية سنة 2007⁹⁸

باستعراض أسباب الأزمة نجد أنها تنقسم إلى أسباب رئيسية وأسباب ثانوية كما يلي:

أ-الأسباب الرئيسية : وهم سبفين :

السبب الأول : سعر فائدة القروض :

1- انتهت السياسة النقدية في الولايات المتحدة سياسة إنتمانية توسيعية بتحفيض سعر الفائدة تدريجياً من 3.07 % إلى ما يقرب من 1 % فقط 2003 ، بعد ذلك قام مجلس الاحتياطي الفيدرالي برفع أسعار الفائدة من يونيو 2004 حتى بلغ 4.95 % أي بزيادة حوالي خمسة أضعاف .

2- أدت هذه السياسة في البداية إلى زيادة الإنتمان الذي توجه معظمه للنشاط العقاري على أساس ضمان القرض لقيمة العقارات المملوكة والتي كانت أسعارها السوقية في ارتفاع حتى بلغت هذه الزيادة التوسيعية للقروض من 5 تريليون دولار من سنة 2002 إلى 11 تريليون دولار 2008 أي أنها بلغت 120 % خلال ست سنوات أي بمعدل نمو 20 % سنوياً .

3- حفزت هذه السياسة البنك على التوسيع في منح الإنتمان للعملاء ذوي الجدارة الإنتمانية الجيدة Prime Borrowers وذوي الجدارة الإنتمانية الrediئة Subprime Borrowers لتحقيق أكبر عائد ممكن مع عدم إشتراط وجود مركز مالي قوي لهؤلاء المقترضين

4- التغاضي عن سياسة تنويع الاستثمارات لتوزيع المخاطر بتركيز القروض في النشاط العقاري وهو ما يخالف العرف المصرفي .

Mishkin, Frederic S. Mishkin op. cit ., p. 194 .

⁹⁷

⁹⁸ انظر : "الأزمة المالية العالمية الراهنة " (النشأة- الأسباب - التداعيات - المواجهة) المجلة الاقتصادية ، البنك المركزي المصري المجلد 49 العدد الرابع 2008-2009 ص 1-22 . مؤتمر العمل العربي الدورة السادسة والثلاثون (عمان / المملكة الأردنية الهاشمية 5 - 12 أبريل / نيسان 2009) ملحق تقرير المدير العام الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على أسواق العمل العربية البند الأول - القسم الأول تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .

5-أدى رفع سعر الفائدة من 4.95% إلى زيادة أعباء خدمة الديون مما أدى إلى تعثر المدينين ذوي الكفاءة الرديئة وتوقفهم عن السداد مما أدى إلى استعادة البنوك للعقارات لبيعها وتحصيل مستحقاتها وبالتالي زيادة عرض العقارات وإنخفاض أسعارها .. وهكذا .

6-تؤدي أي أزمة يواجهها البنك إلى هلع المودعين وتسابقهم لسحب أموالهم التي تعتبر مجمدة في أنشطة تمويلية وبالتالي بمجرد ظهور أزمة مالية لأي بنك أو حتى إشاعة فيتوقع إنهياره خلال فترة زمنية قصيرة قد تصل إلى أيام فقط ما لم تتدخل الدولة أو يتم دمجه مع بنك آخر يعلن ضمانه لحقوق المودعين⁹⁹ ، وهو ما حدث تباعاً للبنوك الأمريكية المنهارة لأن البنوك لا تستثمر أموالاً مملوكة لمساهميها وإلا كان من الممكن أن يتحملوا تبعات الأزمة لفترة زمنية قد تبلغ سنوات ، ولكن البنك يستثمر أموال المودعين .

السبب الثاني : استخدام التوريق Securitization والمشتقات Derivatives وصناديق التحوط Hedge Funds القائمة على سعر الفائدة :

1-يعتمد نشاط التوريق¹⁰⁰ على إسحادات نشاط يعتمد على تجميع الديون المتاحة لدى البنوك وبيعها مرة أخرى ل البنوك الإستثمار – على أساس سعر الفائدة بحيث تحول إلى أوراق مالية متنوعة تعرضها هذه البنوك للإكتتاب فيها من قبل المؤسسات المالية الأخرى .

2-قامت بعض المؤسسات المالية بعمليات توريق مركبة وهي ما تؤدي إلى ما يسمى بالمشتقات لنفس الأوراق المالية التي سبق توريقها بما يتيح لها تحقيق مزيد من السيولة ، وكذلك سمحت القواعد المطبقة للمدينين برهن عقاري الحصول على قرض عقاري آخر بضمان زيادة قيمة العقار ثم توريق قيمة هذه الزيادة وهو ما يؤدي إلى :

-خلق حقوقاً لعديد من الأفراد على نفس العقار في نفس الفترة الزمنية .

-زيادة قيمة الأوراق المالية عن قيمة العقار محل الضمان زيادة مضاعفة .

3-توسعت البنوك الأمريكية في نشاط التوريق إعتماداً على توسيعها في الإنتمان مما يتيح لها تسهيل بعض الديون بتكلفة أقل من سواها لضمان سداد إلتزاماتها العاجلة .

4-يعتمد تسعير الأدوات المالية على نماذج رياضية معقدة لا ترتبط بمعاملات السوق الحقيقة ولذلك عندما بدأت أسعار العقارات في الإنخفاض نتيجة لتوقف المدينين عن السداد وزيادة العرض إنخفضت أسعار هذه الأدوات بما يخالف التنبؤات التي توصلت إليها النماذج الرياضية.

⁹⁹ مثلما حدث في بنك الاعتماد والتجارة – الفرع المصري الذي دمج بقرار سياسي مع بنك مصر ، بنك دبي الإسلامي الذي تدخلت حكومة دبي بضمانه وشراء حصة غالبة في رأس ماله وغيرهما الكثير .

¹⁰⁰ Kothari, Vind , Back on to the Balance Sheet : The Future face of securitization , 2007.

Rose, Peter S. & Sylvia C.Hudgins, Bank Management & Financial Services , sixth ed. , McGraw-Hill pp.277-283.

5-عندما يتغير المدينين تتضاعف حجم المشكلة بسرعة كبيرة إذ يبادر حملة الأوراق المالية لعرض ما لديهم للبيع فيزيد العرض وينخفض سعر هذه الأوراق إلى جانب إنخفاض أسعار العقارات ذاتها وبالتالي تدخل المؤسسات والسوق المالي في دوامة الإنهاصار .

6-قامت البنوك التجارية بالتأمين لدى شركات التأمين لمواجهة خطر عدم سداد الديون التي اعتمدت معظم إستثماراتها على شراء الأوراق المالية المشتقة والمورقة - طبقاً لكل من نظام سعر الفائدة والتوريق - تحقيقاً لأكبر قدر من الربح الناتج عن سعر الفائدة ، وأصبحت بذلك شركات التأمين هي المسئولة عن هذه المخاطر مع البنوك .

7-تقوم المشتقات على أساس ارتباطات مالية مستقبلية تنقسم إلى : عقود الاختيار Options العقود المستقبلية Futures العقود الآجلة Forwards والمبادلات Swaps وهي تمثل اتفاقات مالية حالية لا يترتب عليها مبادلة حقوق مالية فورية ولكنها تعطي المنشأة حقوق استخدام أموال الغير مقابل التزامات ضمنية بحيث يتم المعاشرة بينها مستقبلا .¹⁰¹

8-لعلت أيضاً صناديق التحوط دوراً في إشعال الأزمة حيث أنها تتعامل في المشتقات ذات التصنيف الأعلى من حيث العائد الفائدة بشراء الديون المعروضة للبيع بأسعار منخفضة ، وتستحوذ هذه الصناديق على 60% من أسواق السندات (وفقاً لما ورد في wall Street Journal في أغسطس 2007) وهي تعمل في الأصول ذات المخاطر الأعلى لتحقيق عائد مرتفع ، وقد تم تسعي المخاطر في هذه الصناديق بأقل من قيمتها مما ساهم في تفاقم المشكلة ، مما أدى إلى إنخفاض القيمة الإجمالية للأصول الصناديق من 2 تريليون سنة 2007 لتصل إلى 1.56 تريليون سنة 2008 أي انخفضت بنسبة 22% خلال سنة واحدة .

ب-الأسباب الثانوية :

توجد أسباب ثانوية من حيث الأهمية وتعتبر نتيجة مباشرة للأسباب الأساسية السابقة وهي :

1-رغبة البنوك في تحقيق أعلى ربحية ممكنة ولو على حساب شروط جودة الإنتمان بتقديمه للعلماء ذوي المراكز المالية الضعيفة .

2-سعياً وراء تحقيق أعلى ربحية تم التغاضي عن تكوين المخصصات الكافية لمواجهة الخسائر المحتملة للديون المشكوك فيها ، وأيضاً .

3-كما كان استحقاق مديرى البنوك لمكافآت ضخمة دافعاً كبيراً لإجراء هذه القروض باعتبار الربح الصوري الذي حققه .

4-لعل وكالات التصنيف الإنتماني دوراً لا بأس به عند تصنيف الأوراق المالية المصدرة من التوريق والمشتقات بتأكيد جودتها بينما كانت الحقيقة مختلفة لذلك .

¹⁰¹ د. احمد سعيد قطب " دراسة استطلاعية لمدى تحقيق المعايير المحاسبية لمفهوم العدالة في القياس والإفصاح عن المشتقات " المالية " المجلة العلمية للإقتصاد والتجارة ، كلية التجارة جامعة عين شمس العدد الثاني 2009 . انظر : Berkman, H., M.,E.,Bradbury , P. Hancock, C. Innes , " Derivatives Financial Instrument Use in Australia" Accounting and Finance , 2002 Vol. 42 No. 2.

5- شجع إنخفاض سعر فائدة الإقراض وتسهيله مصرفيًا على تهافت أبناء المجتمع الأمريكي على القروض العقارية لتملك ثروة عقارية تفوق دخولهم وإمكانياتهم.

6- لم تقم الوظيفة المحاسبية بدورها في القياس والتقرير سواء داخل البنوك أو من مكاتب مراقبة حساباتها بحيث يمكن تدارك حدوث الأزمة أو حتى توقع حدوثها.

ثانياً : تأثير الأزمة على الاقتصاد الأمريكي¹⁰²

1- انهيار عديداً من أكبر البنوك الأمريكية وعلى مستوى العالم ومنها بنك Lehman Brothers في سبتمبر 2008 ، استحوذ بنك Bank of America على أكبر المؤسسات المالية Merrill Lynch سنة 2008 ، كما أعلن بنك JPMorgan Chase & CO. الإستحواذ على بنك Washington Mutual وهو أحد أكبر البنوك الأمريكية ، كما أسفرت الأزمة عن تأميم أكبر مؤسستين للإقراض هما : Freddie Mac ، Fannie Mae .. ثم توالت انهيارات أخرى حتى بلغت أكثر من 200 بنك¹⁰³.

2- أعلن مجلس الاحتياطي الفيدرالي في سبتمبر 2008 عن خطة إنقاذ مؤسسة American International Group (AIG) كبرى مؤسسات التأمين الأمريكية بمنحها قرض قيمته 85 مليار دولار بسعر فائدة مرتفع مقابل إستحواذ الحكومة على 79.9% من أسهامها ، خفض سعر الفائدة بين البنوك بحيث يتم تثبيته عند مستوى قياسي منخفض ما بين الصفر ونسبة 0.25% .

3- وضع خطة الإنقاذ المالي بتكلفة بلغت 700 مليار \$ منها 250 مليار \$ لتملك حصة في بنوك Goldman ، Wells Fargo ، Bank of America ، JPMorgan ، Citigroup ، State Street ، Bank of New York ، Morgan Stanley ، Sachs والباقي لمعالجة تداعيات الأزمة .

4- بلغت تكلفة أكبر خطة لحفظ النمو الاقتصادي في تاريخ الولايات المتحدة 787 مليار \$ لزيادة إنفاق القطاع العائلي وقطاع الأعمال وزيادة الإستثمارات .

3- انهيار السوق العقاري والأصول العقارية من 13 تريليون \$ في 2006 إلى 8.8 تريليون سنة 2008 بمعدل 32.3% .

4- عانت البنوك التجارية وبنوك الاستثمار وشركات التأمين وصناديق التحوط من مشكلة إنخفاض السيولة لديها ، مما أدى إلى إنخفاض قيمة أسهامها وتحملها خسائر ضخمة .

5- أدت شرارة الأزمة إلى إنخفاض أسعار معظم الأوراق المالية في البورصة الأمريكية وبلغ المؤشر الرئيسي "مؤشر داو جونز للشركات الصناعية" أدنى حد له في مارس 2009.

¹⁰² التقارير الشهرية للبنك الأهلي المصري ، مايو 2009 - قطاع البحث والترجمة ، انظر سلسلة تقارير متابعة التطورات المصرفية العالمية والمحلية ، علاض تقرير أداء أسواق رأس المال الصادر عن معهد التمويل الدولي IIF ابريل 2009 .

¹⁰³ هذا العدد طبقاً لآخر بيان منشور من موقع www.fdic.gov عن البنوك المنهارة

6-وكذلك أدت لتراجع الإنتاج المحلي الحقيقي بمعدل 2.7% ثم 5.4% خلال سنة 2008 ثم بمعدل 6.4% خلال سنة 2009 .

7-ارتفع العجز في الموازنة الأمريكية من 162 مليار \$ سنة 2007 إلى 455 مليار \$ في 2008 . ثم إلى 1.4 تريليون \$ سنة 2009 ويعد أكبر عجز تواجهه الولايات المتحدة منذ الحربين العالميتين .

8- كما شهدت صناعة السيارات انخفاض من 25-42% وتضرر لدى شركات جنرال موتورز وكرايزلر وارتفاع معدل البطالة إلى 9.4% .

ثالثاً : تأثير الأزمة على كل باقي دول العالم¹⁰⁴ :

1-شهدت أسعار الأسهم في كافة البورصات الأوروبية والآسيوية والخليجية إنخفاضاً كبيراً تأثراً بالبورصة الأمريكية من سنة 2008 ، فانخفض مؤشر "يورو فيرست 300" الأوروبي لكبرى الشركات الأوروبية ، مؤشر "فайнانشياł تايمز 100" البريطاني ، مؤشر "كاك 40" الفرنسي ، مؤشر "ادكس xetra" الألماني ، مؤشر "نيكاي" الياباني في بورصة طوكيو ، مؤشر "هانج سانج" في بورصة هونج كونج ، مؤشر "Weighted" التايواني ، مؤشر "Kospi" الكوري ، المؤشر السعودي "تداول" ومؤشر أسعار الأسهم لسوق الكويت ، المؤشر العام لسوق دبي المالي .

2-تراجع أسعار العقود المستقبلية للبترول من 97.58 دولار للبرميل في سبتمبر 2008 حتى بلغ 45.59 دولار في ديسمبر 2008 .

3-تراجع أسعار السلع الأولية في السوق العالمي لكل من زيت النخيل والذرة والقطن والقمح والسكر بنسبة 35.26% ، 24.87% ، 24.32% ، 17.64% ، 16.69% على التوالي من سبتمبر -ديسمبر 2008 .

4-إنخفض سعر صرف الدولار واليورو والجنيه الإسترليني والين الياباني بحسب متفاوتة .

5-تحملت الحكومات في معظم دول العالم ضخ مبالغ ضخمة لإنقاذ السوق المالي والنقد والسلع والبورصات كل بقدر تأثره وطبقاً لإمكانيات كل دولة .

6-تراجع الناتج المحلي في منطقة اليورو (16 دولة) وهونج كونج ، كما خفض صندوق النقد الدولي توقعاته بالنسبة للنمو الاقتصادي للدول الخليجية لتقتصر على 1.3% ، وإنكماش الناتج المحلي في اليابان بنسبة 4% ، تباطؤ نمو الاقتصاد الصيني بنسبة 0.7% ، توقع منظمة

¹⁰⁴ "الأزمة المالية العالمية الراهنة" (النشأة- الأسباب - التداعيات - المواجهة) المجلة الاقتصادية ، البنك المركزي المصري المجلد 49 العدد الرابع 2008-2009 ص 22-1 انظر : عرض تقرير صادر عن البنك الدولي حول تعديل التوقعات الاقتصادية العالمية لعامي 2009-2010 -البنك الاهلي ادارة البحث . see: Prof. Torbat, Akbar E. .

Global Financial Meltdown and the Demise of Neo liberalism, Centre for Research , on Globalization, Nov. 2010 , WWW. Globalresearch.ca.

العمل الدولية إرتفاع معدل البطالة في الولايات المتحدة ليتجاوز 9% وبلغت في دول الاتحاد الأوروبي 9.2% وفي بريطانيا 7.1% واليابان 4.8%.¹⁰⁵

7-شهدت خطط الإنقاذ برنامج أوروبي لشراء ما يعادل 80 مليار دولار من سندات شركات وبنوك ذات تصنيف إئتماني مرتفع ، ضخ البنك المركزي الأوروبي سيولة كبيرة باليورو لما يزيد على 1100 بنك مع وضع ضوابط متشددة في منح الائتمان مع خفض أسعار الفائدة .

7-إعلان الشراكة بين الإتحاد الأوروبي ودول شرق أوروبا :ارمينيا-اذربيجان-روسيا البيضاء- جورجيا-مولدوفا-أوكرانيا بتقديم مساعدات 798 مليون دولار في المجالات الاقتصادية والطاقة

8- منح البنك المركزي الأوروبي بنك السويد المركزي قرضاً 3 مليارات يورو لدعم إحتياطياته من النقد وتعزيز قدرته لمساعدة بنوك القطاع الخاص.

9- كما قرر البنك المركزي الأوروبي التشديد على منح قروض البنوك بضمان أوراق مالية مضمنة بأصول للحصول على قروض ، وخفض سعر إعادة شراء اليورو تدريجياً من 4.25 % في أكتوبر 2008 إلى 1 % في أكتوبر 2009 .

10- قيام بنك اليابان بضخ تريليونين ين ياباني لدعم السيولة وتحفيز زيادة الإنفاق الحكومي بنحو تريليونين ين لتشجيع زيادة الإستهلاك في القطاع العائلي والأعمال لخلق فرص عمل وإتخاذ إجراءات موسعة لدعم العديد من الصناعات وخاصة في القطاعين الزراعي والسياحي ، كما قدمت ما يعادل 100 مليار دولار للدول الآسيوية المضارة في المنطقة .

11- أعلنت الحكومة الصينية خطة حفز النمو تكافتها 586 مليار دولار لاستهداف تحفيز الطلب المحلي والحفاظ على معدلات نمو مستقرة وسريعة .

12-في البرازيل تم السماح للبنوك التابعة للدولة بشراء حصص في رؤوس أموال المؤسسات المالية المضارة بالأزمة وإتاحة 45.7 مليار دولار من إحتياطيات البنوك لدى البنك المركزي لتشجيع التمويل لشراء المحافظ المالية بالبنوك الصغيرة ، وإعلان البنك المركزي عن عمليات مبادلة عملة بما يعادل 50 مليار دولار لمساعدة المؤسسات المالية على الإستمرار ، دعم 1.8 مليار دولار لبعض البنوك التي تمول شراء سيارات ، الموافقة على إندماجات لبعض البنوك لتكوين كيانات مصرافية قوية .

13- وافق البنك الدولي سنة 2009 على تقديم 500 مليون \$ لأوكرانيا لصالح الإصلاحات الهيكلية ، وقرض 2 مليار \$ لصالح إندونيسيا ، وحد إئتماني مشروط بقيمة 500 مليون \$ لصالح كوستاريكا ، كما أطلقت مؤسسة التمويل الدولية IFC برنامج تمويل التجارة العالمية بقيمة 3 مليارات \$ ، المساهمة في مشروعات البنية الأساسية بمبلغ 300 مليون \$ ، تدعيم الأنظمة المصرفية الواقعة تحت ضغوط إعادة رسملة بنوك القطاع المصرفي ، إطلاق برنامج

¹⁰⁵ التقرير الشهري لأهم الأحداث الاقتصادية والمصرفية مايو 2009 البنك الاهلي - قطاع البحوث والترجمة ، انظر : سلسلة تقارير متابعة التطورات المصرفية العالمية والمحلية ، عرض تقرير اداء أسواق رأس المال الصادر عن معهد التمويل الدولي IIF ابريل ، 2009

جديد ل توفير السيولة للتجارة العالمية GTLP بمبلغ 5 مليارات \$ لمساندة أنشطة تجارية بقيمة 50 مليار \$ على مدى ثلاثة سنوات .¹⁰⁶

14-تأثرت الدول الخليجية بالأزمة نتيجة لارتفاع حجم الإستثمارات والكتل النقدية الموظفة في أسواق المال والبنوك والمصارف الأمريكية ، ومثلاً على ذلك : مساهمة هيئة إستثمار أبو ظبي بمبلغ 7،5 مليارات \$ في سيتي بنك ، ومساهمة هيئة الإستثمار الكويتي بـ 2 مليارات \$ في بنك ميريل لينش ، و3 مليارات \$ في سيتي بنك ... وحسب بعض المصادر فإن البنوك الإسلامية توظف 30% من ودائعها البالغة 400 مليار \$ في الأسواق الغربية وفي أسهم بنوك وشركات صناعية .. وما يضاعف من شدة انعكاس الأزمة الراهنة على الدول الخليجية إرتهانها السياسي بالولايات المتحدة¹⁰⁷.

ونعتقد أن الآثار الحقيقية أشد وأعنف بكثير من كل ما ذكر ولكن كثيراً من البلدان تخفي الآثار السلبية للأزمة وخاصة تلك التي تربط عملتها النقدية بالدولار والدول التي تودع مؤسساتها وحكوماتها ودائع ضخمة لدى القطاع المصرفي الأمريكي ، كما أنه لم تعلن آثار الأزمة على البطالة التي تؤثر تأثيراً شديداً على مستقبل وسلامة النظم الاقتصادية والمالية والسياسية .

رابعاً : دراسة تطبيقية على بعض البنوك الأمريكية :

قدم البحث دراسة تطبيقية تشمل كل من الجهات الرقابية الأساسية على البنوك الأمريكية وكذلك التقارير المالية لبعض البنوك المنهارة ، وقد تبين أن النظام الرقابي المصرفي الأمريكي يعتمد على ما يلي :

1- هيئة التأمين الفيدرالية (FDIC)¹⁰⁸ التي تتناول البنوك المعرضة للإفلاس ، وهي جهة حكومية فيدرالية أنشئت سنة 1933 عقب انهيار كثیر من البنوك الأمريكية وتهدف إلى تأمين الودائع لتعزيز الثقة في القطاع المصرفي والنظام المالي الأمريكي والحد من الآثار السلبية الناتجة من الظروف المالية والإقتصادية ومن سوء الإدارة في بعض البنوك وهي تتناول ظروف وأسباب انهيار البنوك ، وتتولى الهيئة تحويل البنك المعرض للإفلاس إلى مكتب (OIG).

2- وكالات التنظيم المصرفي الفيدرالي Federal banking regulatory agencies وهي أيضاً جهة رقابية مصرافية وقد أصدرت إرشاداً في ديسمبر 2006 معنوناً بـ " نقاط مرکزة في الإقراض التجاري العقاري ، الممارسات السليمة لدارة المخاطر " Concentrations in " Commercial Real Estate Lending , Sound Risk Management Practices باعتباره مرشداً () Joint Guidance بغرض تنظيم الإقراض العقاري لتحقيق السلامة والأمان المالي ، وقد ركز IG على القروض العقارية CRE loans حتى يمكن تحقيق تدفق نقدي من هذه

¹⁰⁶ تدابير البنك الدولي لمواجهة الأزمة الاقتصادية العالمية ، يونيو 2009 البنك الأهلي المصري - قطاع البحوث والترجمة .

¹⁰⁷ 17-10-2007 قراءة أولية في الأزمة الاقتصادية العالمية motaz1123@gmail.com معتز حيسو

الإقراض ، مع أنه لوحظ زيادة الإتجاه إلى هذه القروض في عديد من المؤسسات المصرفية . كما أنه طبقاً لدليل إدارة المخاطر الصادر من هيئة التأمين الفيدرالية لسياسات الفحص FDIC's Risk Management Manual of Examination Policies يتم تحديد درجة مخاطر الإقراض العقاري معتمداً على حجم القرض إلى قيمة الضمان المقدم ، سعر الفائدة ، وبصفة أساسية قدرة المقترض على رد القرض¹⁰⁹ .

3- يتم تحويل التقارير الصادرة من هيئة التأمين الفيدرالية (FDIC) إلى مكتب المفتش العام (Office of Inspector General) OIG الذي يقوم باعداد دراسة تفصيلية لكل أسباب الإنهيار من الجوانب المحاسبية والمصرفية .

لذلك تناول البحث عينة من البنوك الأمريكية المنهارة لتوضيح مسؤولية نظام سعر الفائدة عن إنهيار هذه البنوك . وقد شملت الدراسة 20 بنك أمريكي التالي ذكرها :

American Bank - بنك Alpha Bank & Trust - بنك Franklin Bank Citizen - بنك Freedom Bank - بنك Lehman Brothers - بنك National Bank United - بنك Silver Falls Bank - بنك Heritage Bank بنك National Bank Strategic Capital - بنك Washington Mutual Bank - بنك Commercial Bank First State - بنك Columbia River Bank - بنك First Coweta Bank Bank - بنك Columbia River - بنك First Coweta Bank - بنك Elizabeth State - بنك Rock River - بنك Founder Bank - بنك Jone - بنك Elizabeth State - بنك Warner First National Bank - بنك Warner

وقد تبين من خلال التقارير المالية لمكتب كل من هيئة (FDIC) ومكتب المشرف العام (OIG) نوعين من التجاوزات ، تجاوزات عامة قامت بها معظم البنوك المنهارة وتجاوزات خاصة بكل بنك على حدة يتم إستعراضها بایجاز كما يلي :

التجاوزات العامة للبنوك التي انهارت :

1- عدم الالتزام بتوصيات قواعد وتقديرات الفحص الدوري الصادرة من هيئة التأمين الفيدرالية FDIC بوضع خطط الطوارئ لمواجهة مخاطر السيولة ومنها عدم الالتزام بقواعد ولوائح المؤسسة (الجزء 365 الملحق أ من قواعد ولوائح المؤسسة) التي تشير إلى أنه يجب أن تتجاوز نسبة القروض 100 % من رأس المال ، وهذا منطقى تماماً لأن ارتفاع نسبة القروض عن رأس المال المساهمين يعني إمتداد المخاطر لأموال المودعين وهذا ما لا يجب أن يحدث حيث يعني ضياع حقوقهم أو على الأقل جزء منها .

2- مخالفة كثيرة من البنوك لمقررات بازل 11 التي تربط بين رأس المال والأصول الخطرة .

3- التجاوز عن سياسة إدارة المخاطر وعدم التأمين على كامل الودائع المتاحة لدى البنوك .

Office of Inspector General , Report no. MLR-10-023 , Material Loss Review of First Coweta Bank¹⁰⁹ , Newan , Georgia , March 2010 pp. 4-5.

4-عدم تطبيق منهجية منتظمة لتقدير البيئة الإقتصادية المحيطة بما يتلاءم مع حجم المخاطر التي تواجه أنشطة البنوك .

5-التدليس في التقارير المحاسبية الداخلية وإخفاء بيانات ومعلومات هامة تعتبر مؤشرا على وجود مخاطر يمكن أن تواجه البنوك عدماً مع إتباع معالجات محاسبية مضللة .

6-عدم إشارة التقارير المالية لمراقي الحسابات على وجود مشكلات يمكن أن تواجه إدارات البنوك بالرغم من مسؤوليتهم المباشرة طبقاً للقانون- عن ذلك وإصدار تقارير نظيفة " Clean Reports " أي بدون تحفظات قبل إنهايار كل بنك مباشرة .

7-عدم قيام مؤسسة التمويل الفيدرالية FDIC بإجراءات الرقابة الضرورية في الوقت المناسب ومتابعة تصحيح مخالفات البنك التي وقفت عليها من خلال إجراءات المراقبة حتى بلغ الأمر إفلات 300 بنك وما تبعه من إنهايار القطاع المصرفي الأمريكي وتداعياته على مستوى العالم ومن المثير حقاً أن الهيئة تعرفت على كل المخالفات السابقة ومع ذلك لم تحرك ساكناً حتى بلغ الأمر هذا الإنهايار ، فلماذا لم تتخذ إجراءات حازمة ضد البنك المخالف ؟ ولماذا لم تقصص الهيئة عن مخالفة تقارير مراقي الحسابات " النظيفة " للحقيقة ؟ الأمر الذي يشين هذه التقارير ومدعيمها ويضعهم في مواجهة مع القانون الأمريكي باعتبار المسئولية القانونية والتأديبية التي لم تطبق حتى الآن .

8-قيام البنوك بتركيز أصولها في نوعين من القروض العقارية هما : القروض التجارية العقارية (CRE) ، وقروض الكسب والتنمية والبناء Acquisition,Development and Construction Loans (ADC) البنوك في نوع واحد من النشاط بضمان هذه العقارات وهو ما يخالف قواعد الاستثمار المقبولة بضرورة توزيع المخاطر من خلال انواع متعددة ومتباينة من الاستثمارات .

التجاوزات الخاصة لبعض البنوك المنهارة¹¹⁰:

1-بنك Franklin Bank : اعتمد البنك بشكل رئيسي على القروض العقارية بلغت 91.9 % من إجمالي الودائع ، ارتفعت نسبة القروض الرديئة من 178.5 مليون \$ سنة 2007 إلى 783.7 مليون \$ سنة 2008 معظمها قروض سكنية وقروض إنشاء وعمارة ، اتبع سياسة تسمح للمقترضين بتمويل الفوائد المستحقة عليهم بالإقتراض من البنك نفسه بدون حدود ولا قيود ، بلغت الخسائر في الأصول في تاريخ الإقفال 4.9 بليون \$ والخسائر في الودائع 1.5 بليون \$ ، تناقصت السيولة لدى البنك لدرجة تمويل حاجة المودعين لسحب ودائعهم كانت تتم عن طريق التصرف في بعض الأصول ولو بالخسارة ، أفلس في نوفمبر 2008 وأوضحت تقارير (OIG) ارتفاع نسبة القروض العقارية الرديئة مما أدى إلى فشل المدينين في سداد ديونهم ، عدم إتخاذ سياسة فعالة لإدارة المخاطر وبالإضافة لكل ما سبق فقد تبين عدم إستقلال المراجع الداخلي الذي كان يقوم بإختيار نماذج المراجعة وتقييم المخاطر في الوقت الذي يشغل فيه منصب هام في الإدارة العليا إذ يمثل نائب رئيس البنك ! .

2-في بنك Alpha Bank & Trust : بلغت القروض العقارية 88.36 % من رأس المال ولم يعطي اهتمام كافي لجودة الأصول ، لم تتبّع المعايير القانونية للإقراض ونسبة القروض لإجمالي رأس المال ، اعتمد على القروض العقارية بنسبة 88.36 % من الودائع ، كما اعتمد على الإقراض من البنك الفيدرالي الرئيسي لتمويل الأقراض العقاري مما أدى إلى تحمله بفوائد عالية حتى تفاقمت لديه مشكلة السيولة ، أفلس في أكتوبر 2008 .

3-بنك HSBC : تميز أيضاً بزيادة القروض العقارية إذ كانت 150.649 مليون \$ سنة 2007 وبلغت 298.304 مليون \$ سنة 2008 أي زيادة بنسبة تقارب من 100% ومع ذلك فلم يتم إتخاذ إجراءات وقائية تحسباً لأي تعثر للعملاء ، لم يتم تكوين مخصصات كافية لمواجهة تعثر المدينين وما يؤدي إليه ذلك من الخسائر المتوقعة إذ بلغت المخصصات 0.18% فقط سنة 2007 ، 0.13% سنة 2008 ، 0.14% سنة 2009 بما يؤكد سوء الإدارة أو على أقل تقدير إهمالها الجسيم .

4-البنك الوطني الأمريكي American National Bank : بلغت خسائره نسبة كبيرة من الودائع تقدر بمبلغ 49.8 مليون \$ التي تبلغ 66.8 مليون \$ ، وإجمالي أصوله 70.3 مليون \$ أي أن بلغت نسبة الخسائر حوالي 75% من الودائع ، وحوالي 71% من حجم الأصول .

5-بنك Lehman Brothers ¹¹¹ : لم تبذل عناية محاسبية مهنية مناسبة عند إتخاذ قرارات الإقراض السكنية وقروض البناء والإسكان ، وتعتمد القائمين على النظام المحاسبي إخفاء قروض من البيانات المنشورة مع الإحتفاظ في نفس الوقت بالسيولة التي يحصل عليها البنك في قائمة الموجودات المعروضة على المستثمرين يومياً لتأكيد إمكانية الإقراض بدون مخاطر ، تجاوزت معايير المخاطرة الداخلية وإتباع سياسة تسمى "ريبو 105" تسمح للمصرف بإخفاء القروض الممنوحة والسامح بشطب 50 مليار من الأصول مؤقتاً من الميزانية ، ومنح 16 مليار \$ من الضمانات بالخزائن لبنك سيتي جروب وبنك جيه بي مع عدم إشارة مكتب المحاسبة المسئول عن التقرير عن ذلك ، وهو ما حدث من أكبر شركة محاسبة في العالم المسئولة عن البنك وهي شركة " Ernest & Young " .

6 - بنك Freedom Bank : تم إكتشاف أسباب فشل البنك من خلال هيئة التأمين الفيدرالي ومكتب (OFR) ما بين 2005-2006 وتحديد نقاط الضعف التي تمثلت فيما يلي : نمو الأصول في شكل قروض عالية المخاطر ، إنخفاض جودة الأصول ، إنخفاض الأرباح ، عدم الإحتفاظ بحجم ملائم من المخصصات ، عدم كفاية تأمين القروض ، عدم وجود ضوابط لإدارة المخاطر ، منح القروض دون وجود ضوابط موضوعية ، موقف السيولة غير جيد بسبب عدم ملاءمة آجال الودائع مع آجال القروض الممنوحة ، مكافأة المديرين المسؤولين عن القروض مكافآت ضخمة مما يشجع على زيادتها بغض النظر عن مستوى جودتها ، عدم إتباع سياسة لتطوير الأساليب الرقابية مقابل شدة المخاطر التي يتعرض لها البنك من جراء سياسته وتم إفالله في أكتوبر 2008 .

¹¹¹ نتائج التحقيق الذي أجراه القضاء الأمريكي في حسابات المصرف الأمريكي ليمن براذر وقام به انطون فالوكس في حوالي 2200 صفحة انظر : WWW.UAEEC.com

7- بنك Citizen National Bank : تمثلت أسباب الفشل في إتباع الإدارة استراتيجية تعسفية من خلال التركيز على القروض عالية المخاطر ، شراء القروض العقارية وقروض السيارات بدون دراسة ولا مراجعة ، لم يتم قياس المخاطر العالية المرتبطة بمحاذات البنك ، نمو وتركيز الأصول في أنواع قليلة مما أدى إلى إرتفاع المخاطر حتى أعلن فشله في النصف الثاني من سنة 2008 .

8- بنك Heritage Bank : ركزت إدارة البنك على قروض العقارات السكنية وغير السكنية بنسبة 89 % من رأس المال البنك سنة 2005 ، وبلغ مجموعها 69.710 مليون \$ أي 223 % منه سنة 2008 على الرغم من أن قواعد ولوائح مؤسسة التأمين الفيدرالية FDIC تحتم عدم تجاوز نسبة القروض 100 % من رأس المال حتى لا تمتد المخاطر لأموال المودعين ، باعتبار البنك شركة مساهمة لا يضمن مساهميها الخسائر إلا بقدر رؤوس أموالهم ، وبالرغم من أنه قد تبين لهيئة التأمين الفيدرالية الممارسات الخاطئة للبنك بين عامي 2004-2006 إلا أنه لم تتخذ أي إجراءات ضده وخلص تقريرها إلى أن الوضع العام في البنك جيد !! وقد أسفرت نتائج سنة 2008 عن خسائر قدرها 21.2 مليون \$.

9- بنك Silver Falls Bank : تضاعفت محفظة القروض من 2004-2007 ثلاثة أضعاف قيمتها تقريباً من 45 مليون \$ إلى 131 مليون \$ حتى بلغت 96 % منها قروض عقارية وقد أغلق البنك لعدم وجود تنوع في المخاطر حيث بلغت قروض ADC قروض العقارات التجارية 69% من رأس المال البنك في نهاية 2007 .

10- بنك United Commercial Bank : تقرر إغلاق البنك في نوفمبر 2009 وتبيّن من لجنة FDIC ضياع الأصول والأرباح نتيجة للممارسات غير الأمينة لإدارة البنك حيث خسر 1.23 مليار \$ خلال سنة ونصف ، الإفتقار إلى التنوع والتركيز على الإقراض عالي المخاطر ، وتم تصنيف 50 % من محفظة القروض باعتبارها غير منتظمة ، ضعف الرقابة الداخلية والوقوف على أعمال متعمدة غير أمينة من بعض موظفي البنك .

11- بنك Washington Mutual Bank : اتبع البنك سياسة استراتيجية تعتمد على الإقراض العقاري عالي المخاطر ، بدأت مشاكله بعد إنخفاض سوق العقارات في منتصف 2007 ، اشتري قروض مثلت 13% من محفظة قروض تمويل شراء المنازل ، ابتكر نوع من القروض باسم " Stated Income " يشار إليها أحياناً ب " Low-Doc " بمعنى بدون مستندات ، وهي تسمح للمقترض أن يكتب دخله فقط في مستند القرض بدون تقديم أي مستندات داعمة للقرض ، كذلك لم يكن يطلب من المقترضين التأمين ضد خسائر التعثر التي تحمي المقرض عندما تزيد قيمة القرض عن 80% من قيمة المنزل ، وفوق ذلك كانت قروض البنك موجهة لولايات كاليفورنيا وفلوريدا اللاتي تعاني من إرتفاع متوسط قيمة إستهلاك المنازل ، ولم يكن لديه ضوابط كافية لإدارة الإستراتيجية عالية المخاطر التي اتبעה . تم إغلاقه في سبتمبر 2008 وقامت هيئة التأمين الفيدرالية FDIC ببيعه بمبلغ 1.89 بليون \$ لمؤسسة JPMorgan Chase & co.

12- بنك Strategic Capital : أُقفل في 25 مايو 2009 وكانت أصوله وقتها 537.1 مليون \$ والخسائر التقديرية التي قدرها صندوق تأمين الودائع Deposit Insurance Fund 172.3 مليون \$ بنسبة 32% ، اتبعت الإدارة سياسة استراتيجية تعتمد على أصول عالية المخاطر High-Risk Assets بدأت من نهاية الربع الأخير لسنة 2007 عن طريق التوريق وبلغت محفظة الأوراق المالية خلال الربع الأول 59% في سنة 2008 من إجمالي الأصول ، بدأ انخفاض قيمة الأصول بسرعة خلال سنة 2008 بنسبة خسائر 22.8% .

13- بنك First Coweta Bank : قام قسم البنوك والتمويل Department of Banking and Finance بإيقافه في 21 أغسطس 2009 وتعيين FDIC لإسلامه الذي أبلغ مكتب المشرف العام OIG وقد كان إجمالي الأصول 164 مليون \$ والخسارة التقديرية لصندوق تأمين الودائع Deposit Insurance Fund DIF (47.7 مليون \$ ولكنها بلغت 50.1 مليون \$ أول مارس 2010) ، وقد حددت أسباب الفشل في التركيز على الإقراض العقاري ADC Lending والفشل في إدارة المخاطر الناتجة عنها ، وإنخفاض قيمة العقارات في السوق العقاري لمنطقة Atlanta Metropolitan real estate market التي بدأت تتحقق خسائر منذ 2007 مما أدى إلى خسائر سريعة في رأس المال للبنك ، كذلك أدى ضعف مستوى القروض والممارسات الإدارية الخاطئة للإنخفاض السريع في المركز المالي للبنك وهو ما أدى إلى إتخاذ قرار إغلاقه حيث زادت القروض العقارية Adc Loans من 191% من رأس المال في ديسمبر 2005 إلى 559% منه في 31/12/2008 أي أضعافه أربع مرات تقريباً .

14- بنك Columbia River Bank : تم إغفال البنك في 22 يناير 2010 وتعيين FDIC كمستشار ، وقد بلغت أصول البنك عند الإغفال 947.3 مليون \$ والخسارة التقديرية لصندوق تأمين الودائع 161.1 مليون \$ ثم تبين إنخفاضها إلى 144.9 مليون \$ -طبقاً لنظام التأمين بين الصندوق والبنك- وترجع أسباب فشل البنك إلى إستراتيجية الإدارة التي اعتمدت على التوسيع في القروض العقارية بنوعيها CRE & ADC في منطقة جغرافية جديدة ، مع فشل الإدارة في بناء ممارسات ملائمة لمواجهة مخاطر الإقراض ، حتى بلغت الأصول والخسائر ما يلي :

بيان	2009/12/31	2008/12/31	2007/12/31	2006 / 12 / 31
القروض العقارية/ إجمالي الأصول	%52.91	% 57.38	% 63.04	%54.96
قروض ADC / إجمالي رأس المال	%479.63	%303.84	% 279.06	%225.17
إجمالي قروض CRE / إجمالي رأس المال	%1181.57	%604.34	%508.02	%496.39
العائد على متوسط الأصول	%4.69-	%2.34-	%1.57	%1.96

وتدل هذه البيانات على تجاوز البنك المعايير المقبولة في حجم القروض لرأس المال وهو ما يؤكد إتجاه الإدارة لتحميل المودعين خسائر النشاط حيث أصبحت القروض أضعاف حجم رأس المال وهو مؤشر غير مقبول مصرفيًا إلى جانب تحقيق خسائر نتيجة للنشاط.

15- تعرضت مجموعة المؤسسات المالية Campbell Group و تتكون من تسعة بنوك أفلس منها ستة لنفس الأسباب تقريباً وتم إغلاقها ست بنوك وبلغ إجمالي خسائرها 246.8 مليون \$ بما يعادل 19.1 % من أصولها وهذه البنوك هي :

بنك Elizabeth ، بنك Rock River ، بنك Founder Bank ، بنك First State Bank - بنك Jone Warner State وذلك كما يلي :

- بنك First State Bank : أغلق سنة 2009 وحقق خسائر تقدر بنسبة 49% من قيمة ودائعه التي تبلغ 47.4 مليون \$ من إجمالي 102.9 مليون \$ ، ويتهم بضعف جودة الأصول وتركيزها على قروض العقارية التجارية (ADC) وقروض Commercial Estate (CRE) وتتضاعف زيادة القروض العقارية 2008 حيث بلغت 67.63 % بالنسبة لاجمالي الأصول ، عدم تكوين مخصصات ملائمة لحجم المخاطر المتوقعة ، زيادة المстроفات غير المباشرة بسبب إنشاء فرع جديد سنة 2006 إثناء ظروفه المتعرجة ، كذلك قام البنك بشراء قروض عالية المخاطر من بنك Marshall .

- بنك Founder Bank : أغلق أبوابه في يونيو 2009 وأظهرت ميزانيته سنة 2009 أن الودائع بلغت حوالي 93% من الأصول ، حقوق الملكية 7% ، تركزت معظم أصوله في القروض العقارية وحقق خسائر قدرها 173 مليون \$ ونسبة 73% من قيمة الأصول سنة 2009، ثبت شراء قروض من بنوك أخرى قيمتها 41 مليون \$ وهو ما أدى إلى تدهور قيمة الأصول .

- أما بنك Rock River : فقد أظهرت ميزانيته سنة 2009 أن إجمالي الودائع بلغت 95% وحقوق الملكية 5% تم تكوين محفظة القروض من خلال القروض العقارية لذوي المقدرة الإنثمانية الرديئة ، بلغت الخسائر حوالي 14% من قيمة الأصول ، تم إستثمار بعض الأصول في شراء الديون الرديئة قيمتها 7.7 مليون \$.

- بنك John Warner وبلغت خسائرها حوالي 15% من قيمة الأصول ، Elizabeth بلغت خسائره حوالي 20% من قيمة الأصول ، First State بلغت خسائره حوالي 18% من قيمة الأصول ، First National Bank بلغت خسائره حوالي 19% من قيمة الأصول ، وكل هذه البنوك اشتراك في نفس الأسباب من حيث تركز أصولها في الإنثمان العقاري الرديء مع تجاوز القواعد المعمول بها في تطبيق الضوابط الرقابية والمصرفية الخاصة بهيئة FDIC .

وكل هذه التجاوزات ثبت الفساد المالي والإداري بما لا يدع مجالاً للشك في ذلك وهو ما يتتأكد من خلال دراسة الضوابط المالية التالية .

الجانب الرابع : فشل الضوابط المالية والمحاسبية في حفظ النظام المالي في ضوء تطبيق نظام سعر الفائدة :

خلال العشرين سنة السابقة على الأزمة انشغلت كثيراً من المجالس العلمية والمهنية المرموقة بوضع ضوابط قانونية وعرفية وأخلاقية لتنظيم وحماية الإقتصاد الأمريكي والدولي في نشاط الأعمال والمصارف ويتم تناول دور هذه الضوابط خلال الأزمة المالية كما يلي :

1-تطوير أدوات النظام المحاسبي الداخلي :

تتعدد الجهات الرقابية والإشرافية على إعداد المعلومات المحاسبية نظراً لأهمية الوظيفة المحاسبية في المشروعات على مستوى المجتمع ، ولذلك نجد أن المجتمع الغربي بشكل عام والأمريكي بشكل خاص قد أعطى المهنة اهتماماً واسعاً من خلال تكوين أرقى المجالس العلمية ومن أمثلتها : مجلس معايير المحاسبة المالية FASB ، لجنة تداول الأوراق المالية SEC ، المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين AICPA ، مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB . لذا كان المفترض أن تعمل هذه الجهات مجتمعة على إنشاء نظاماً محكماً لا يتخلله فساد أو إهمال أو تواؤ ، ولكن العكس هو ما حدث فقد تبين جوانب قصور عديدة نفذت منها الإدارة السيئة للبنوك المنهارة من خلال ما يلي :

قصور التحليل المالي Financial Analysis عن تحليل المراكز المالية للمديدين للوقوف على حقيقة مقدرتهم المالية لتحديد الحد الأقصى للإئتمان الممنوح طبقاً لها ، ولمقدرتهم على السداد في التوفقات المناسبة لطبيعة الودائع في البنك .

-استخدام التبويب المحاسبي للأصول للتلاعب في تقييم الأوراق المالية مثل الخلط بين تلك المشتراء لغرض الإتجار والمشتراء لغرض الإحتفاظ والمحتفظ بها لتاريخ الإستحقاق .

معالجة نشاط التوريق خارج الميزانية Off Balance Sheet مما يؤدي إلى عدم الإعتراف بالآثار المترتبة على هذه العقود ، ويعطي الفرصة لعدم وجود رقابة فعالة على التقييم السليم والإفصاح العادل وعدم وجود معيار ملزم بمعالجة محاسبية معينة وهو ما جعل التوريق من الأسباب الرئيسية للتلاعب .

-عدم استقلالية المراجع الداخلي لشغله أكثر من وظيفة متعارضة كما اتضح في بنك Franklin Bank الذي تبين أنه كان يقوم بإختيار نماذج المراجعة وتقييم المخاطر في الوقت الذي يشغل فيه منصب نائب رئيس البنك !

-اتجاه المحاسبة نحو تحقيق الأهداف غير المنشورة لإرضاء الإدارة أو المالك باعتبار ذلك ضمن مفاهيم الإبداع والإبتكار فيما يسمى بالمحاسبة الإبداعية Creative Accounting وبذلك أعتبرت الطرق غير المنشورة في التقرير بزيادة أرباح المنشأة عن حقيقتها أو تخفيضها أو إخفاء أحداث جوهرية تؤثر على حقيقة وضع المنشأة طبقاً للمصلحة المطلوبة يعتبر من قبل الإبداع بدلاً من الإحتيال !! وهو ما ينדי له جبين الفكر العلمي الراقي الذي يفترض أن يحقق قيم سامية وهادفة للمجتمع .

2- مفاهيم الإفصاح والشفافية : Disclosure & Transparency

تحمل هذه المفاهيم النظام المحاسبي الداخلي مراقب الحسابات مسؤولية كبيرة باعتبار أن وظيفة التقارير المحاسبية تعني عناية كبيرة بتقديم المعلومات المالية عن النشاط والأداء المالي التي تمثل واقع حال المنشأة بأمانة وإفصاح يصل لدرجة الشفافية ، وزيادة في الحرث فقد تأسست منظمة الشفافية الدولية Transparency Institutional Organization سنة 1993 وهي منظمة غير حكومية وتسعى من خلال بعض المؤشرات لمكافحة الفساد¹¹²، وبحدوث الأزمة وما ترتب عليها تصبح هذه المفاهيم غير ذات معنى وبينت أن هناك أخطاء جسيمة في الفكر وليس التطبيق فقط وهو ما يستحق إعادة دراستها بشكل أكثر صدقاً لتحقيق قيم العدل والحق بحق .

3- دور ومسؤولية مراقب الحسابات :

تقوم أعظم مكاتب المحاسبة في العالم بمراجعة البنوك الأمريكية التي انهارت ومنها : Deloitte & Touch , KPMG , Ernest & Young , Price Water House المكاتب تعتبر منبراً محاسبياً مرموقاً للمهنة ، يتعلم فيها المحاسبون إلى جانب العمل المهني المتميز القيم والأخلاقيات Moral & Ethics ، وضمن مسؤولية مراقبي الحسابات الأساسية التقرير عن كثير من الجوانب التي أساعطت إدارة البنوك التعامل معها ومنها على سبيل المثال لا الحصر : تكوين المخصصات اللازمة ، المعالجة المحاسبية الأمينة للمصروفات والأعباء ، الإلتزام بما تقرره السلطات المختلفة مثل FDIC ، توجيه نظر المساهمين لخطورة زيادة القروض بما لا يتناسب مع حجم رأس المال أو الودائع ، مدى توافر السيولة اللازمة .. ثم التقرير عن قدرة البنك على الإستمرار .

وقد تبين من الدراسة التطبيقية أنه لم يتحفظ مراقب حسابات واحد في آخر تقرير له على بنك انهار خلال هذه الأزمة ، وهو ما يدعو للإستفسار عن مسؤولية هذه المكاتب مما أغفلته تقاريرهم وخاصة وأن القانون الأمريكي يجرم ذلك وهو ما حدث لشركة Arthur Anderson المسئولة عن شركة إنرون للطاقة عندما انهارت .. فلماذا لم يتم توجيه الاتهام لهذه الشركات من قبل السلطات الأمريكية؟ بل المفروض أن توجه الاتهامات إلى هذه المكاتب جميعها أو على الأقل مطالبتها بالتعويضات المناسبة من قبل الحكومات والمنشآت والأفراد الذين أضيروا .

إن مهنة المحاسبة كانت يمكن أن تدق ناقوس الخطر قبل وقوع الإنهاك بسنة على الأقل وقد تبين من دراسة التقارير المالية لعينة البنوك المختارة قدر التجاوزات الجسيمة التي حدثت والتي يمكن لأي محاسب أن يدركها بسهولة لو اطلع على حسابات البنك ، وبالتالي كان يمكن تفادياً وقوع جزء لا يستهان به من الخسائر فما هو حقيقة دور شركات المحاسبة؟ ولماذا لم تقصص في تقاريرها للمساهمين؟ ولماذا لم تتخذ السلطات الأمريكية دورها في مساءلة هذه الشركات؟

¹¹² لجنة الشفافية والنزاهة ، وزارة التنمية الإدارية ، التقرير الثاني " أولويات العمل وألياته " أغسطس 2008 ، الإطار الاستراتيجي لمنظمة الشفافية الدولية .

4-مقررات بازل 11 : Basel 11

تأسست لجنة بازل Basel Committee¹¹³ عام 1974 من مخاطري البنوك المركزية في الدول الصناعية العشر وسويسرا ولوكمبورج تحت إشراف بنك التسويات الدولية وذلك بعد حدوث انهيار لبعض البنوك في السبعينات وظهور مخاطر لم تكن معروفة في السابق مثل مخاطر التسوية وزيادة حدة المخاطر الإنتمانية إضافة إلى تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وزيادة حجم نسبة الديون المشكوك في تحصيلها وتعثر بعض هذه البنوك وانتشار فروع البنوك خارج الدولة الأم ، وقد تناولت مقررات بازل 11 القطاع المصرفي تحديداً من خلال ثلاثة محاور هي :

-الأول معيار الملاعة الذي يضع الحد الأدنى لرأس مال البنك باعتباره ضماناً للمودعين والمتعاملين مع البنك للحفاظة على استقرار وسلامة النظام المصرفي .

-الثاني عمليات المراجعة الرقابية .

-الثالث إنضباط السوق (الإفصاح العام) Market Discipline .

وهذه المقررات غير ملزمة للبنوك ولكنها قد احتلت مكانة مرموقة لدى القطاع المصرفي على مستوى العالم لذلك كان على البنوك الأمريكية الإلتزام بها ، ومن دراسة البنك المنهارة تبين :

-وجود ثغرات في مقررات بازل 11 بسبب عدم كفاية رأس المال .

-الإعتماد على وكالات التصنيف الإنتماني التي منحت تصنيفات عالية لقروض رئيسة .

-إنشار الأدوات المالية المعقدة مثل التوريق والمشتقات التي تستخدم عمليات رياضية معقدة لا تعتمد على الأسعار الجارية ومن ثم يصعب الرقابة على طرق تقديرها وقد استخدمت أوزان تصنيف مرحلة بأعلى مما تستحق .

-وفوق ذلك فقد تبين أن بعض البنوك المنهارة لم تلتزم بتطبيق هذه المقررات .

5- قواعد الحوكمة : Corporate Governance

وضعت قواعد الحوكمة¹¹⁴ في الولايات المتحدة بعد انهيار شركة إنرون للطاقة وتم إنشاء معهد للحوكمة لمواجهة الخل والتواطؤ في النظام الإداري بما يسمح بقيام بعض المديرين بأعمال غير أخلاقية وغير مشروعة ، وقد تم صدور قائمة مطورة لمبادئ حوكمة الشركات في مارس 2007 Corporate Governance Code and Principles لتأكيد مسؤولية لجنة المراجعة عن مراقبة الممارسات المحاسبية ، ومن إستعراض ودراسة أوضاع البنوك المنهارة يتبيّن لنا جوانب القصور في تطبيق قواعد الحوكمة فيما يلي :

See: Basel Committee on Banking Supervision , 2006, Enhancing Corporate Governance for Banking Organisation , Bank for International Settlements .¹¹³

See; Chaadha, Ajrawal A., Corporate Governance and Accounting Scandals , San Diego Meeting at University of Alabama , Sep. 2004 , http: WWW. SSrn. Com .¹¹⁴

قصور لدى الإدارة في وضع الإستراتيجيات وتقدير الأداء .

- وجود قصور في عمليات إدارة المخاطر .

- قصور في سياسات منح الإنتمان وعدم وجود ضوابط الرقابة الداخلية .

- قصور في نظم الرقابة الداخلية وخاصة عند إعداد القوائم المالية الختامية .

- قصور في تنفيذ متطلبات الإفصاح كما وردت بالمعايير الدولية .

- عدم الالتزام بمتطلبات وقواعد السلوك الأخلاقي .

وبذلك يتبيّن أن هذه القواعد لم تجعل وخاصة بالنسبة للمكافآت والحوافز الخيالية التي كانت تصرف للمديرين دونما أسس واضحة ، وبذلك فلم تطبق هذه القواعد كما ينبغي فلماذا لم يتخذ المساهمين وهم أول المضاربين بفقد أموالهم أو منشأتهم الإجراءات التي تكفل حمايتها ؟

6-لجنة المراجعة :

تم إقرار تشكيل لجنة المراجعة طبقاً لقواعد الحكومة بحيث تشكل من عدد من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ويجب ألا يقل عددهم عن ثلاثة من ضمنهم أحد الخبراء في الشؤون المالية والمحاسبية وتتولى هذه اللجنة مهام كثيرة تتصل على تطوير نظم الرقابة الداخلية ، القوائم المالية قبل عرضها ، خطة المراجعة مع المراقبين الخارجيين .. الخ .

وقد تبيّن من دراسة البنوك المنهارة قصور في دور "لجنة المراجعة" بالنسبة لاستقلاليتها المراجع الداخلي ، إشراف اللجنة على نشاطه ، إقتراح تعين وعزل المراقبين الخارجيين ، تحديد جودة عملية مراجعة المراقبين الخارجيين ، التقرير للمساهمين مباشرة عن أعضاء مجلس الإدارة ومدى إستقلاليتهم .

7- قانون سيربانس أوكسلي Sarbanes Oxley Act : صدر هذا القانون إثر سقوط شركة إنرون ومن نتيجته إنشاء مجلس الإشراف المحاسبي PCAOB على الشركات العامة لإصدار معايير مراجعة ¹¹⁵، وتنقضي أن يقوم كل من المدير التنفيذي والمالي بالتصديق على القوائم المالية والإفصاحات المرتبطة بها ، وبهدف القانون إلى تعزيز نظام الحكومة والإفصاح والشفافية وفعالية ضوابط الرقابة ولجان المراجعة وإستقلالية المراجعين الخارجيين بما يحقق جودة عملية المراجعة وفعاليتها ، وعلى الرغم من ذلك فلم يمر سوى سنوات قليلة حتى حدث زلزال الأزمة المالية .

8- وكالات التصنيف الإنتماني :

لعبت وكالات التصنيف الإنتماني الكبيرة من أمثل موديز وستاندارد آند بور ، Moody's Standard and Poor لمستوى جودتها ، ومهمة هذه الوكالات مساعدة المستثمرين والبنوك على تقدير المخاطر

See : Romaneo , R. , The Sarbanes-Oxley Act and the Making of Quack Corporate Governance ,Yale Law Journal , June 2005 . ¹¹⁵

الحقيقية للأوراق المالية المغطاة بالأصول العقارية لتسهيل حصولها على غطاء تأميني مناسب وبذلك يؤثر نشاط هذه الوكالات على الأعباء المالية التي تقع على البنوك مثل تكوين مخصصات ديون مشكوك فيها بنسبة أكبر ، تخفيض حجم الإنتمان المقدم .. الخ وهذه الإجراءات تؤثر على ربحية البنك وعلى قدر مكافآت الإدارة وبالتالي يهم إدارة بعض البنوك الحصول على تصنیف قبول يسمح لها بتحقيق أهدافها ولو على حساب صحة المعلومات الناتجة عن هذا التصنیف¹¹⁶.

وهو ما ثبت من تورط بعض الوكالات بتقدیم تصنیف غير أمین للقروض المقدمة من بعض البنوك المنهارة وإلا ما كان لمدينين هذه البنوك أن يتعرّضا حتى يصل الأمر لإفلاسها ، وقد تبيّن أن هذه الوكالات كانت تتقدّم بأجرها من المؤسسات التي تقوم بتقييم جدارتها الإنتمانية وهو ما يشيّن الإستقلالية وبالتالي فبدلاً من أن تلعب هذه الوكالات دوراً رقابياً لخدمة المجتمع تحولت إلى أداة لتحقيق أغراض غير مشروعة ، وقد نالت البنوك والشركات وشركات الرهن والتأمين نصيبها من العقاب ولكن هذه الوكالات أفلتت منه حتى الآن .

9-التقييم باستخدام القيمة العادلة : Fair Value Measurement

أيضاً أدت أزمة انهيار كل من شركة انرون Enron للطاقة وشركة World com للاتصالات سنة 2000 التي بلغت ديونها 41 مليار \$ إلى صدور مقياس القيمة العادلة¹¹⁷ في تقييم الأسهم والأصول بناءً على أن السوق قادر على تقديم أفضل مقياس يعبر عن الحقيقة وأكثرها عدلاً ، ويتم التوصل إليها في حالة الأسواق النشطة باعتبار تكامل الأسواق والأسواق غير النشطة باعتماد عدة طرق مع الأخذ في الاعتبار سعر الفائدة والمخاطر المختلفة. وبدلاً من أن تؤدي "القيمة العادلة" الهدف النبيل منها تبيّن من دراسة البنوك المنهارة إستخدامها لتحقيق الأهداف غير المشروعة لبعض إدارات هذه البنوك عن طريق التقييم المضلّل للضمادات المقدمة تعطية للقروض بما لا يتناسب مع قيمتها الفعلية .

10-المحاسبة القضائية : Forensic Accounting

وهي فرع محاسبي جديد نما لمواجهة الفساد المالي بتقدیم وظيفة جديدة للمحاسب تحتاج لتأهيل خاص ظهرت الحاجة إليها بعد الأزمات المالية التي أثبتت وجود فساد وغش وتلاعب باستخدام تكنولوجيا المعلومات مما رفع حالات التقاضي والمنازعات القضائية الأمر الذي أدى إلى حاجة القضاء إلى خبراء وإستشاريين محاسبيين للفصل في جوانب مالية محاسبية تفصيلية يصعب على القضاء العادي الفصل فيها وقد وضعت شروط لتأهيل هذه الوظيفة تختص بالمراجعة وإدارة المخاطر وضبط الغش وأساسيات البيئة القانونية بالإضافة إلى ضرورة تأهيله بشهادة مهنية تميّزه وتهله للوظيفة وتسمى شهادة فاحص للغش CFE¹¹⁸ .

¹¹⁶ مؤتمر العمل العربي الدورة السادسة والثلاثون (عمان/المملكة الأردنية الهاشمية 5 – 12 أبريل / نيسان 2009)

¹¹⁷ See: APB , Statement no. 4 , Basic Concepts and Accounting Principles underlying financial statements of Business Enterprises , N. Y. , American Institute of Certified Public Accountants (AICPA)

¹¹⁸ د. ايمان سعد الدين "دراسة تحليلية للمحاسبة الإبتداعية ودور المحاسب القضائي في مواجهتها بالتطبيق على قطاع الاتصالات والتكنولوجيا المصري " مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين ، كلية التجارة جامعة القاهرة 2010 ، Smith, G. and Crumbley, D.

وبذلك فلم تفلح كل هذه الضوابط في منع حدوث كارثة مالية بدأت من أعظم الدول اهتماما بهذه الضوابط بما يؤكد فساد الفكر والنظام الذي تقوم عليه سعر الفائدة¹¹⁹ ويكون هذا الفصل قد توصل إلى النتائج التالية :

- 1-أدى نظام سعر الفائدة إلى نتائج إقتصادية وسياسية وخيمة على مصر منذ القرن الثامن عشر إلى وقتنا الحالي ، كما يعتبر سبب رئيسي للفساد المالي في مصر .
- 2-أدى نظام سعر الفائدة إلى حدوث الأزمات المالية في الولايات المتحدة الامريكية وسائر دول العالم وهو ما أدى إلى ضياع الموارد وإنهيار البورصات وإرتفاع البطالة وتراجع التنمية .
- 3-لم تفلح الضوابط المالية والمحاسبية التي وضعتها أرقى المجالس العلمية والمهنية في السيطرة على الفساد المالي في الولايات المتحدة طبقا لنظام سعر الفائدة .

نتائج البحث

تناول البحث من خلال ثلاثة فصول الجوانب الآتية :

الجانب الأول : قدم المنهج المالي الإسلامي منهجاً متكاملاً لتنظيم جانب من جوانب المال شمل تحريم الربا ووضع بدائل تحقق العدل والتوازن والاستقرار وهو ما يتضح فيما يلي :

1-الربا : هي الزيادة على أصل المال في كل من القرض والدين الذي يكون نتيجة لمعاملة مثل السلم أو الشراء الآجل والربا حرم تحريماً قاطعاً لأنه يتنافى مع سنة الله في خلقه التي جبل عليها النشاط الاقتصادي بكل أنواعه والتي يتردد عائدتها بين أقصى ربح يمكن أن يتحقق أو حدوث خسارة ، كما أنه يتضمن استحقاق المرابي كل من الزيادة المسممة بالربا أو الفائدة ، كذلك من يقدم الضمان يستحق الربح ومن يأخذ الضمان لا يستحق سواه وأي زيادة تكون محظمة .

2-البيع معاملة حلال : في كل الأنشطة الإقتصادية ويعتبر المصدر الأساسي للربح وبالتالي فهو يضمن استمرار الأنشطة النافعة للمجتمع ، وسبب الحل أن رب المال يتحمل النتائج الفعلية من ربح وخسارة وهي مقابلة عادلة تتفق مع قوانين الحياة الإقتصادية وسنة الله في الأرض .

3-أبدل التشريع الإسلامي الحنيف الربا بالقرض الحسن وحبب إليه ووعد فاعله بالأجر الكبير على أن يتم توثيق الديون كتابة وشهادة ، وأوصى المدين برد دينه وفاءً ل أصحابه وبحسن القضاء وأوصى الدائن بإمهال المعسر والتصدق عليه وفوق ذلك جعل للمعسرين حظاً من زكاة المال لسداد ديونهم لضمان إستقرار وسلامة المنهج المالي وهو ما يؤدي إلى ضمان المجتمع الإسلامي كله رد الديون لأصحابها حتى تصبح مخاطر المقرض -بلغة العصر- تساوي صفر .

" How Divergent are Pedagogical Views Towards the Fraud –Forensic Accounting Curriculum ? Global Prospective on Accounting Education , vol. no. 6 . 2008 .

¹¹⁹ انظر تقرير النائب العام المصري المستشار عبد المجيد محمود أمام مؤتمر مكافحة الجريمة تحت عنوان " الفساد يهدد الاقتصاد ولا توجد دولة تستطيع مكافحته بمفردها " جريدة الأهرام المصرية في 16 / 10 / 2010 ص 3 .

4- قدم الفقه الإسلامي الشركة ونظم قواعدها مثل : قواعد قياس الربح وتوزيعه بما يتناسب مع قدر حصة عناصر الإنتاج بما يحقق العدل بين الشركاء ، وبذلك يخص رأس المال النصيب الفعلي من العائد سواء كان ربح أو خسارة ويوزع بنسب حصة الشركاء في رأس المال ، أما العمل فيتم تحديد حصته من الربح طبقاً للتعاقد بالتراضي بين الشركاء لتفاوتهم في المقدرة والكفاءة وفي حالة شركة المضاربة الشرعية يخص العامل (الشريك بالعمل) حصته المتافق عليها من الربح ولا يتحمل الخسارة إلا إذا قصر أو خالف شرط من شروط العقد ، كما لا يصبح الربح نهائياً بين الشريكين إلا إذا تحسباً ووافقاً رب المال على نتيجة الأعمال .

5- كذلك قدم الفقه شركة المضاربة الشرعية لتكون مخرجاً للتعامل بدلاً من معاملة الربا المحرم لمن يريد أن يقرض للنشاط الاقتصادي ، وقد طبقت هذه الشركة بديلاً عن نظام القائدة في البنوك الإسلامية بفرق جوهري بينها وبين البنوك التقليدية وهو أن عقد الربا يضمن زيادة مشروطة مقدماً أما المضاربة فيحصل فيها المتعاقدين على العائد الفعلي المتحقق ، وقد نجحت هذه الشركة في البنوك الإسلامية بين البنك باعتباره شخصية اعتبارية وبين المودعين أصحاب الأموال بما يؤكد صلاحيتها باعتبارها بديلاً لاستخدام سعر الفائدة المعاصرة .

6-تناول التشريع والفقه الإسلامي النقود باعتبارها أداة للتداول ومعياراً لقياس القيمة ومخزناً لها وتناول المعدين الذهب والفضة باعتبارهما النقود الشرعية ، فحرم ربا الفضل في كل من الذهب والفضة في البيع الآجل إلا أن يكون فوري وبنفس القدر " سواء بسواء ويداً بيد " حتى لا يتم الإتجار بهما وتضييع وظيفة النقد بتذبذب قيمتها ، كما حرم استخدام المعدين الثمينين في غير النقد - عدا ما تتحلى به النساء - وفرض عليهما الزكاة حتى يتم دفعهما للاستثمار ووضع لهما القواعد التي تكفل حسن الاستخدام في الوظيفة الشرعية لهما .

7- تعتبر القواعد السابقة ضوابط تربوية تقوم بعلاج الفطرة الإنسانية التي جابت على حب المال ، فتهذب هذه الفطرة بتدريبها على الإكتساب من حلال دون الحرام من خلال النشاط الإيجابي المثير وتقديم القرض الحسن والتحث على الشركة ، وبذلك يثبت التشريع الإسلامي روح الإيجابية والتعاون والتكافل بين أبناء المجتمع ويهذب تفافته بما يحقق الخلق القويم .

كما يتضح أن التشريع الإسلامي قد وضع قواعد واضحة ومتكلمة لتداول المال وتملكه طبقة بمنهجية ناجحة خلال عقود زمنية طويلة ثبت فيها تفوق النموذج المالي الإسلامي طيلة العصور السابقة ، أما بالنسبة للعصر الحديث فقد أستحدثت البنوك الإسلامية وفاءً باحتياجات العصر مع الاعتماد على الإلتزام الكامل بأحكام التشريع ورؤيته الفقه فيما يتعلق بكل بوظائف هذا القطاع ، فتم تطبيق قواعد شركة المضاربة الشرعية بدلاً من علاقة الربا المحرم بين البنك وبين المودعين ، وعقود البيوع والإجارة بدلاً من الربا بين البنك والمستثمرين ، وبذلك يكون المنهج الإسلامي قد أثبت مرونته وصلاحيته للتطبيق في كل زمان ومكان ، بل أن الحقبة الأخيرة من المشكلات المالية في المجتمع العربي أدت إلى رغبته في تطبيق العقود الإسلامية بدلاً من الربا المحرم وإنشاء البنوك الإسلامية .

وبذلك يثبت الفرض الأول للبحث وهو :

وضعت الشريعة الإسلامية أحكاماً متكاملة لتنظيم المنهج المالي الصالح للتطبيق في المجتمع البشري ببيان الحال وتحريم الحرام وتحبيب المندوب من خلال الأحكام الخاصة بما يلي : تحريم الربا وبيع الدين بالدين واستبدال الربا بالقرض الحسن والشركة ليقوما بالوظائف

الاقتصادية والاجتماعية مع تحقيق العدل والتوزان في الإنتاج والإستثمار والتوزيع ، كذلك تنظيم وظيفة النقد من خلال تحريم ربا الفضل في النقد وإعتباره معياراً ومخزناً للاقتصاد ووسيلة للتبادل وتحريم استخدامه باعتباره سلعة حتى لا يتغشى الفساد والإضرار بحقوق الناس ويتحقق العدل وسلامة وأمن المجتمع .

كما تحقق الهدف الأول والثاني من البحث وهما :

- إثبات السبق الإسلامي في تقيين قواعد مالية متكاملة لحرم الربا ووضع البديل التي تقوم بنفس الوظائف الاقتصادية والمالية له بما يغنى المجتمع عن الحاجة له .

صلاحية المنهج المالي الإسلامي للتطبيق في كل زمان ومكان بقيام البنوك الإسلامية بتطبيق التشريع الإسلامي مع توليهما نفس وظائف البنوك التقليدية .

الجانب الثاني : قدم البحث دراسة علمية لسرع الفائدة تبين منها النتائج التالية :

أولاً : لا يتوافق الربا أو سعر الفائدة مع المنهج العلمي السليم بل ويتعارض مع القوانين الرياضية والإحصائية ويتناهى مع واقع الأعمال للأسباب الآتية :

1- عقد الربا يأخذ إحتمال الربح فقط دون احتمالين متواجهين هما : إحتمال حدوث خسائر واحتمال تعادل الإيرادات مع التكلفة بدون تحقق ربح أو خسارة .

2- اختيار إحتمال نسبة معينة من الربح لا يقوم عليه دليل موضوعي ، إذ قد تتحقق أضعافها أو أقل منها لأن احتمال الربح ذاته ينقسم إلى إحتمالات أخرى عديدة تم اختيار أحدها دون الإلتقاء لباقي الإحتمالات .

3- وبذلك يستحيل في أي عقد للربا أو الفائدة أن يتوافق سعرها بالصدفة مع معدل العائد الفعلي العادل الذي يجب أن يحصل عليه صاحب القرض أو الوديعة ، وفي هذه الحالة يكون قد حدث غبناً لأحد الطرفين ، إما المقترض الذي يستثمر المال ويكون قد دفع الفائدة ولم يحقق العائد المجزي الذي يستحقه ، وإما يكون المقترض الذي شارك ماله في الإستثمار وحقق أرباحاً كبيرة لم يحصل منها إلا على القليل .

4- يتعارض عقد الربا مع المنهج الإحصائي الرياضي الذي أخضع نتائج أعمال القطاعات الاقتصادية لقانون الإحتمالات وبذلك يكون العائد المقدر نسبة محتملة لا تصل درجة التأكيد فيها أبداً لنسبة 100 % .

ثانياً : تبين وجود حجج عديدة تبرر سعر الفائدة Interest Rate وهي :

- الحجة الأولى : سعر الفائدة هو ثمن إستخدام النقود .

- الحجة الثانية : ضرورة الفصل بين رأس المال والمخاطر .

- الحجة الثالثة : ضرورة سعر الفائدة لعمل دراسة الجدوى الاقتصادية Feasibility Study عند إنشاء المشروعات الجديدة .

-الحجـة الرابـعة : أن سـعـرـ الفـائـدةـ يتم تحـديـدهـ بـالـاعـتمـادـ عـلـىـ العـائـدـ المـحـقـقـ منـ أـرـبـاحـ المـشـروـعـاتـ التي يـشـارـكـ فـيـهاـ المـالـ المـقـرـضـ .

وبـمنـاقـشـةـ كـلـ ماـ بـرـهـ الإـقـتـصـادـيـنـ وـرـجـالـ الـمـصـارـفـ وـالـتـموـيلـ لمـ يـثـبـتـ صـحةـ هـذـهـ الحـجـجـ عـلـمـيـاـ وـتـمـ إـثـبـاتـ مـخـالـفـتـهـاـ لـلـمـنـهـجـ الـعـلـمـيـ منـ خـلـالـ الـدـرـاسـاتـ الـإـحـصـائـيـةـ .

ثالثاً : تقنيـنـ سـعـرـ الفـائـدةـ وـطـرـقـ تـقـدـيرـ هـاـ :

تـعـرـضـ الـبـحـثـ لـتـقـدـيرـ سـعـرـ الفـائـدةـ تـحـديـداـ لـلـمـسـؤـلـيـةـ عنـ تـقـنـيـنـهاـ فـتـبـينـ وـجـودـ سـبـبـينـ :

الـسـبـبـ الـأـوـلـ : تـدـخـلـ السـلـطـةـ الـمـالـيـةـ وـالـنـقـدـيـةـ فـيـ تـحـديـدـ سـعـرـ الفـائـدةـ عـنـ طـرـيقـ التـموـيلـ بـالـعـجزـ تـطـبـيـقاـ لـفـكـرـ "ـالـعـائـدـ بـدـونـ مـخـاطـرـ"ـ وـهـوـ مـفـهـومـ مـصـطـنـعـ لـأـنـهـ يـتـنـاقـضـ مـعـ طـبـيـعـةـ قـطـاعـ الـأـعـمـالـ وـهـوـ مـاـ يـؤـكـدـ مـسـؤـلـيـةـ هـذـهـ السـلـطـةـ الـتـيـ تـضـعـهـاـ الدـوـلـةـ عـنـ تـقـنـيـنـ هـذـاـ النـظـامـ لـأـنـهـ الـمـدـيـنـ الـأـسـاسـيـ الـمـهـيـمـ عـلـىـ النـشـاطـ ،ـ كـذـلـكـ تـعـتـبـرـ الدـوـلـةـ هـيـ الـمـسـئـولـةـ عـنـ إـصـدـارـ أـذـونـ الـخـزـانـةـ وـالـسـنـدـاتـ .ـ السـبـبـ الـثـانـيـ :ـ الـعـرـضـ وـالـطـلـبـ عـلـىـ النـقـودـ :ـ يـقـعـ عـلـىـ الـمـسـتـثـمـرـيـنـ فـيـ السـوقـ الـمـالـيـ مـسـؤـلـيـةـ ثـانـوـيـةـ فـيـ عـرـضـ وـطـلـبـ النـقـودـ ،ـ إـذـ السـلـطـةـ الـنـقـدـيـةـ يـمـكـنـهـ إـعادـةـ تـوـجـيهـهـمـ طـبـقـاـ لـلـسـيـاسـاتـ الـمـالـيـةـ.

رابـعاـ : مـثـالـبـ وـعـيـوبـ إـسـتـخـدـامـ نـظـامـ سـعـرـ الفـائـدةـ :

1- تـؤـثـرـ سـعـرـ الفـائـدةـ عـلـىـ تـكـلـفـةـ إـنـتـاجـ السـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ بـالـرـيـادـةـ باـعـتـبارـهـاـ عـبـءـ ثـابـتـ لـاـيـنـقـصـ فـيـ حـالـةـ خـفـضـ الـإـنـتـاجـ أـوـ الرـكـودـ وـبـالـتـالـيـ يـرـفـعـ تـكـلـفـةـ الـإـنـتـاجـ وـقـدـ تـبـيـنـ مـنـ الـدـرـاسـةـ الـتـطـبـيـقـيـةـ لـعـيـنةـ مـنـ الـشـرـكـاتـ الـمـصـرـيـةـ الـمـسـجـلـةـ بـالـبـورـصـةـ أـنـ مـتوـسـطـ نـسـبـةـ هـذـهـ الـرـيـادـةـ 48%ـ مـنـ التـكـلـفـةـ الـثـابـتـةـ وـأـنـهـ تـصـلـ أـحيـاناـ إـلـىـ 240%ـ مـنـهـاـ .

2- يـؤـديـ سـعـرـ الفـائـدةـ إـلـىـ التـأـثـيرـ السـلـبـيـ عـلـىـ الـإـسـتـثـمـارـ لـإـمـكـانـيـةـ تـوجـيهـ الـأـمـوـالـ لـلـإـسـتـثـمـارـ الـمـضـمـونـ فـيـ السـنـدـاتـ وـالـوـدـائـعـ دـوـنـ نـظـامـ الـمـشـارـكـةـ الـذـيـ يـعـطـيـ لـكـلـ ذـيـ حـقـ حـقـ ،ـ وـبـذـلـكـ يـشـعـ نـظـامـ الـفـائـدةـ رـوـحـ السـلـبـيـةـ وـالـتـواـكـلـ لـدـىـ أـرـبـابـ الـأـمـوـالـ الـذـيـ يـتـجـهـونـ بـهـاـ إـلـىـ السـنـدـاتـ وـالـوـدـائـعـ .

3-يـؤـثـرـ سـعـرـ الفـائـدةـ عـلـىـ قـيـاسـ كـفـاءـةـ إـسـتـخـدـامـ الـمـوـارـدـ الـمـتـاحـةـ لـلـمـنـشـأـةـ .

4-يـؤـديـ نـظـامـ سـعـرـ الفـائـدةـ إـلـىـ سـوـءـ تـوزـيعـ عـوـائـدـ النـشـاطـ الـإـقـتـصـاديـ ،ـ وـقـدـ تـمـ إـثـبـاتـ ذـلـكـ مـنـ خـلـالـ الـدـرـاسـةـ الـتـطـبـيـقـيـةـ لـعـيـنةـ مـنـ الـشـرـكـاتـ الـمـصـرـيـةـ بـدـرـاسـةـ حـجمـ الـقـرـوـضـ إـلـىـ رـأـسـ الـمـالـ مـقـارـنـةـ بـالـفـائـدةـ إـلـىـ مـعـدـلـ الـرـبـحـ وـتـوـصـلـ الـبـحـثـ إـلـىـ مـاـ يـلـيـ :

ـوـضـحـتـ الـعـيـنةـ بـنـسـبـةـ 10.5%ـ أـنـهـ لـاـ يـوـجـدـ تـمـاثـلـ تـامـ بـيـنـ كـلـ مـنـ مـعـدـلـ الـرـبـحـ الـفـعـليـ وـسـعـرـ الـفـائـدةـ وـلـكـنـ يـتـقـارـبـ فـقـطـ سـعـرـ الـفـائـدةـ مـعـ مـعـدـلـ الـرـبـحـ .

ـإـسـتـحـقـتـ فـوـائدـ عـلـىـ شـرـكـاتـ خـاسـرـةـ نـسـبـتـهاـ 16%ـ مـنـ الـعـيـنةـ بـمـاـ يـؤـثـرـ سـلـباـ عـلـىـ قـدـرـةـ هـذـهـ الـشـرـكـاتـ عـلـىـ الـإـسـتـمـارـ .

- ارتفع سعر الفائدة عن معدل الربح في 21 % من العينة بمتوسط سعر فائدة 19.725 % وكان متوسط معدل ربح هذه الشركات 5.5 % فقط ، بينما كانت نسبة مساهمة القروض فيها 19.275 % ومساهمة رأس المال بنسبة 80.725 % .

- إنخفض سعر الفائدة عن معدل الربح في 52.5 % من العينة وكان متوسط سعر الفائدة 7.1 % ومعدل الربح 70.46 % أي أنه 10 أضعاف الفائدة على الرغم من أن القروض ساهمت في النشاط بنسبة مشاركة متساوية تقريبا .

وبذلك تؤكد هذه النتائج سوء توزيع عوائد النشاط الاقتصادي بما لا يتناسب مع قدر مشاركتها في النشاط وبما يثبت فرضية البحث .

5- يؤدي سعر الفائدة إلى عدم تحقق العدالة في توزيع العائد على عناصر الإنتاج في القطاع المصرفي وفي الإدارة ، إذ تمثل حقوق المساهمين أقل من 8 % والمودعين ما يزيد عن 92 % ومع ذلك فللمساهمين حق الإدارة ولكنهم لا يسألوا أو يحاسبوا عن تجاوزات إدارة البنك مما أثرت على النشاط المالي المحلي والدولي ، وقد قدم البحث دراسة تطبيقية على البنوك المصرية توضح نسب مشاركة أموال كل من الفتنتين تؤكد ذلك ، وثبت منها أن متوسط أرباح المساهمين يزيد عن ضعف فائدة المودعين على الرغم من أن فترة الدراسة كان المجتمع المصري يعاني من الركود وأثار الأزمة المالية العالمية .

كما يجيء المساهمون في حالة الرواج أرباحاً ضعف ما يتحقق للمودعين من فوائد من إستثمار أموال المودعين وأنشطة المقترضين ، ويتحمل المقترضون أصحاب الأعمال كافة المخاطر التي قد تؤدي إلى حدوث الخسائر أو إفلاسهم ولا يتحمل المساهمين الخسائر إلا بقدر أسهمهم ، وبالتالي يؤثر نظام سعر الفائدة على عدالة التوزيع ، وحق الإدارة ، وقد قدم البحث دراسة تطبيقية على عدد من البنوك المصرية بينت أن متوسط ما يحصل عليه المساهم فيها يزيد عن ضعف ما يحصل عليه المودع الذي اشتراك في نفس النشاط نفس الفترة .

6- يوجه نظام الفائدة الأموال للمشروعات المغطاة بأكبر ضمانات متاحة بغض النظر عن دورها في التنمية الاقتصادية والإجتماعية .

7- يوجه نظام الفائدة الموارد المتاحة للمشروعات ذات الربحية السريعة بغض النظر عن دورها في الإنتاج المفيد للمجتمع .

وبذلك يكون البحث قد أثبت الفرض التالي :

1- يبني نظام سعر الفائدة على فروض نظرية غير صحيحة ولا تتبع المنهج العلمي السليم .

2- يبرر الاقتصاديون سعر الفائدة بحجج لا تعتمد على منهج علمي سليم .

3- تعتبر السياسة المالية هي المسئول الأول عن تطبيق نظام سعر الفائدة بإصدار الأذون والسدادات الحكومية لتمويل الحكومة بالعجز .

4- ينقص نظام سعر الفائدة من حقوق أحد طرف العقد ، المدين أو الدائن لحساب الطرف الآخر بدون مقابل عادل .

5- سعر الفائدة له تأثير سلبي شديد الأثر على الاستثمار والإنتاج والتوزيع .

ويكون هدف البحث الثالث قد تحقق وهو :

إثبات توافق تشريع تحريم الربا مع المنهج العلمي الموضوعي وعلى العكس تعارض عقد الربا مع المنهج العلمي .

الجانب الثالث : دراسة تطبيقية لتأثير سعر الفائدة / الربا على الاقتصاد المعاصر : حالة مصر
- حالة الولايات المتحدة الأمريكية :

الحالة الأولى : دراسة أثر سعر الفائدة / الربا على مصر:

تم اختيار مصر لعدة أسباب وتم التعرض إجمالاً لبيان تأثير الربا المحرم / الفائدة على مستقبلها وتوصلت الدراسة للنتائج التالية .

أولاً: أثر النظام الربوي على مصر خلال الفترة من سنة 1876-1942:

1- مول كل من الخديو سعيد ثم إسماعيل احتياجات الدولة من القروض وقدرها 76 مليون جم والتي تضاعفت حتى بلغت أكثر من 245 مليون كما أن هذه الفوائد لم تستثمر داخل مصر ، وهذه التكلفة تكفي لإنشاء 122 مشروع بضخامة سد أسوان الذي بلغت تكلفته 2 مليون جم .

2- أسفرت الديون بالربا التي عقدتها مصر مع الأجانب عن ضياع إستقلال البلاد سياسياً وعسكرياً لمدة تزيد عن نصف قرن .

3- أدت هذه الديون لنهب موارد البلاد وترامك الفوائد المركبة حتى تضاعف حجم الدين وسخرت مواردها للوفاء بالديون وأنقلت ميزانية مصر حتى أصبحت غير قادرة على الإنفاق على الصحة والتعليم والمشروعات العامة .

4- كانت القروض الربوية سبباً رئيسياً لتدحرج الدولة العثمانية وإنتهاء دولية الخلافة الإسلامية مما نتج عنه ضياع إستقلال السياسي والاقتصادي لباقي الدول العربية والإسلامية وقطعها لمستعمرات طبقاً "لاتفاقية سايكس بيكو" تحت الحكم الانجليزي والفرنسي والإيطالي ، وأيضاً " وعد بلفور" بإنشاء دولة إسرائيل في فلسطين العربية ، وبالتالي أصبحت سبباً مباشرًا للتزيف المستمر لشباب الأمة ومواردها المالية وتهديدًا مروعاً لمستقبلها .

ثانياً : أثر النظام الربوي ما بعد 1942 حتى الآن :

1- قدم القطاع المصرفي المصري من خلال ودائماً المجتمع قروضاً ميسرة لمنشآت القطاع العام وقطاع الأعمال العام التي فشل كثيراً منها في الإنراز بمدد مديونياته ، وحقق كثير منها خسائر متواتلة مما كان له تأثيره في الإسراع بخصخصة هذه الشركات وتقييمها بأقل من قيمتها تأثراً

بالقروض والفوائد التي تعرقل نموها وربحيتها ، وهو ما سبب ضياع ممتلكات الدولة لأهم عناصر الإنتاج .

2-امتد الإسراف في استخدام القروض المصرفية إلى كثيرا من رجال السلطة مثل نواب القروض وكثير من المسؤولين الذين حصلوا على قروض بضمانت شخصية .

ثالثا : قيام الدولة بالإقتراض عن طريق التمويل بالعجز:

1-أصبح التمويل بالعجز هو وسيلة الحكومة بالدين الداخلي والخارجي كما يلي :

أ-الدين الداخلي : يتكون من سندات متعددة على الدولة ، وقد تطور من 2004-2010 بلغ الضعف تقريبا .

ب-موارد بنك الاستثمار القومي : وتتكون من موارد صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة وقطاعي الأعمال العام والخاص ، شهادات الاستثمار .. الخ .

ج - الدين الخارجي : تطور من 29872 مليون \$ سنة 2004 إلى 32277.1 مليون \$ في 2010، وبذلك يكون نصيب الفرد من الدين الداخلي والخارجي = 15752.3 جم وبمقارنته بنصيب الفرد سنة 1942 من الدين وقدره 5891 بنسبة زيادة 267 % .

د- خدمة الدين المحلي والخارجي سنة 2009 / 2010 : تبلغ إجمالي الفوائد = 76128250 ألف جم ، نسبتها للمصروفات = 19.5% . نسبة الفوائد للإيرادات = 25.57% . وتبلغ حصة الفرد منها : 428.5 \$ = 2464 جم سنويا وقد كانت حصة الفرد سنة 1942 مبلغ 410.24 جم سنويا بنسبة زيادة 223% .

2-تؤثر هذه الديون وفوائدها على خطط التنمية الاقتصادية والخدمات العامة مثل الصحة والتعليم وتطوير الزراعة والبحث العلمي مما أدى إلى معاناة المجتمع المصري من أمراض صحية واجتماعية تهدد أمن وسلامة المجتمع المصري .

3-يتدخل البنك الدولي بكثير من التوصيات الامرة لحفظ حقوق الدائنين والتي تؤثر سلبا على كثير من مصالح المجتمع على غرار صندوق الدين فترة الخديو إسماعيل.

4-تلقي هذه الديون أعباءها الثقيلة على الأجيال القادمة التي ستتعاني حتى يتم سدادها وفوائدها بالإضافة إلى التدخل الأجنبي السافر من الأجهزة الدولية في أمور الدولة على غرار ما كان يحدث في ظل الاحتلال الإنجليزي لمصر.

الحالة الثانية : دراسة أثر سعر الفائدة / الربا على الولايات المتحدة الأمريكية

يعتبر اختيار الولايات المتحدة في الدراسة مقصودا باعتبارها أكبر وأغنى دول العالم إقتصاديا وحضاريا ، يحتذى بنظامها معظم دول العالم ، وهي دولة محورية من أكثر دول العالم تأثيرا على النظام الاقتصادي والمالي العالمي ، ولذلك أثر نظامها المالي تأثيرا مدمرا على النظام

ال العالمي من خلال سعر الفائدة بحدوث الأزمة المالية التي بدأت من قطاعها المصرفي لتمتد منه إلى معظم أنحاء العالم . وقد تناول البحث تأثير سعر الفائدة ودورها من خلال :

الجانب الأول : خصائص النظام المصرفي الأمريكي القائم على سعر الفائدة :

1- تتمتع العملة النقدية - الدولار الأمريكي- بقبول واسع مما نتج عنه إيداع مدخرات ضخمة لدى المصارف الأمريكية من قبل المؤسسات الإقتصادية وكبار الرأسماليين والأثرياء والساسة في العالم وحكومات بعض الدول ، وهو ما ضخم قدر الهيمنة النقدية والمصرفية للقطاع المصرفي الأمريكي على العالم كما تربط بعض الدول قيمة عملاتها بالدولار الأمريكي بنسبة ثابتة مما يؤثر على قيمة عملاتها وودائعها ومستحقاتها حال إنخفاض قيمة الدولار .

2- كان نتيجة كل ما سبق أن تؤثر فائدة رأس المال المطبقة في البنوك الأمريكية ليس على إقتصاد الولايات المتحدة الأمريكية فقط بل يمتد تأثيرها حتما إلى باقي دول العالم كل بحسب مدى معاملاته معها وقدر إرتباط عملته بها.

الجانب الثاني : تأثير نظام التمويل عن طريق سعر الفائدة على النظام المالي في الولايات المتحدة :

1-تمويل النعمات العامة عن طريق الإقراض : تستخدم السياسة المالية التمويل بالعجز مصدرأ أساسياً لتمويل الحكومة الفيدرالية فهي من أكبر المدينين عن طريق إصدار أنواع مختلفة من السندات ، فتصل إلى 35.5% من إجمالي مصادر التمويل .

2-تحكم الدولة في سعر فائدة أذون الخزانة والسنادات الحكومية المصدرة : إذ تستخدم كأدلة لتنظيم التدفق النقدي وتحكم برفع أو خفض سعر الفائدة لسيطرة على التضخم والإنكماش .

3-التدخل المباشر لحكومة الولايات المتحدة في تنظيم القطاع المصرفي : يعتبر مجلس الاحتياطي الفيدرالي -المصرف المركزي الأمريكي Federal Reserve Board أحد أهم عناصر السيطرة على القطاع المصرفي لتحديد سقف الإنتمان، الحد الأقصى أو الأدنى للفائدة المصرفية وكذلك تغيير سعر الفائدة في ظروف معينة مثل ما حدث خلال الأزمة المالية سنة 2008 .

4-التدخل غير المباشر في التحكم في سياسة الإنتمان : عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي ، إصدار السنادات الحكومية ، رفع الضرائب ، استخدام سعر الفائدة وسعر الخصم كأدلة لضبط الإنتمان والرقابة ، السماح بممارسة الأنشطة عالية المخاطر مثل المشتقات والمستقبلات .

الجانب الثالث : تأثير سعر الفائدة في صنع الأزمات المالية في دول العالم :

تعرض الاقتصاد الأمريكي والعالمي لأزمات مالية كان آخرها عنيفا بما يعتبر الأسوأ منذ الكساد الكبير لذلك تناولها البحث وتوصل من دراستها إلى النتائج التالية :

أولاً : أسباب الأزمة المالية العالمية سنة 2007: أ-الأسباب الرئيسية :

1-سعر فائدة القروض : انتهت سياسة الولايات المتحدة توسيعية بتحفيض سعر الفائدة تدريجياً من 3.07 % في 2001 حتى بلغ 1 % فقط في 2003 ، ثم قام مجلس الاحتياطي الفيدرالي برفع أسعارها من يونيو 2004 يونيو 2006 حتى بلغت 4.95 % ، وتوجه معظمه للنشاط العقاري حتى زادت القروض من 5 تريليون \$ سنة 2002 إلى 11 تريليون \$ في 2008 أي بلغ 220 % خلال 6 سنوات للعملاء ذوي الجدارة الإئتمانية الجيدة والرديئة لتحقيق أكبر عائد .

2-أدى رفع سعر الفائدة من 1%-4.95% لتعثر المدينين ذوي الكفاءة الرديئة وتوقفهم عن السداد مما أدى لاستعادة البنوك العقارات لبيعها وبالتالي زاد عرضها وإنخفض سعرها .

3-أدلت الأزمة إلى هلع المودعين وتسابقهم لسحب أموالهم مما أدى إلى انهيار البنوك إلا في حالات تدخل الدولة أو دمج بعضها مع بنك آخر .

السبب الثاني : استخدام التوريق Securitization والمشتقات Derivatives وصناديق التحوط Hedge Funds :

1-يعتمد نشاط التوريق على تجميع الديون المتاحة لدى البنوك وبيعها مرة أخرى لbanks على أساس سعر الفائدة بحيث تحول لأوراق مالية مع القيام بعمليات توريق مركبة وهي المشتقات لنفس الأوراق المالية التي سبق توريقها لتحقيق مزيد من السيولة . ويعتمد تسعيرها على نماذج رياضية معقدة لا ترتبط بمعاملات السوق الحقيقة .

2-قامت البنوك التجارية بالتأمين لدى شركات التأمين التي اعتمدت معظم استثماراتها على شراء المشتقات والمورقة طبقاً لكل من نظام سعر الفائدة والتوريق تحقيقاً لأكبر قدر من الربح الناتج عن سعر الفائدة مما أدى إلى انهيار بعضها أيضاً خلال الأزمة .

3-تعامل صناديق التحوط في المشتقات ذات التصنيف الأعلى من حيث الفائدة بشراء الديون المعروضة للبيع بأسعار منخفضة ، وتستحوذ هذه الصناديق على 60 % من أسواق السندات وتعمل في الأصول ذات المخاطر الأعلى وقد تم تسعيرها بأقل من قيمتها ، وقد إنخفضت قيمة أصول الصناديق من 2 تريليون سنة 2007 إلى 1.56 تريليون سنة 2008 .

ب-الأسباب الثانية : تقديم الإئتمان للعملاء ذوي المراكز المالية الضعيفة والتغاضي عن تكوين المخصصات الكافية لمواجهة الخسائر المحتملة لتحقيق أرباح أعلى وبالتالي إستحقاق مدبري البنوك مكافآت ضخمة مقابل إجراء هذه القروض ، قامت وكالات التصنيف الإئتماني بتصنيف الأوراق المالية المصدرة من التوريق والمشتقات باعتبارها جيدة والحقيقة تختلف ذلك مع تهافت المجتمع الأمريكي على القروض العقارية لتملك ثروة عقارية تفوق إمكانياتهم .

ثانياً : تأثير الأزمة على الاقتصاد الأمريكي :

1-إنهيار عدداً من أكبر البنوك الأمريكية مثل بنك Merrill Lynch Brothers في 2008 ، بنك Washington Mutual Lynch في 2008 ، تأميم أكبر مؤسستين للإقراض هما : Freddie Mac , Fannie Mae .. حتى بلغ عدد البنوك المنهارة أكثر من 200 بنك .

2- استعرض البحث دور مجلس الاحتياطي الفيدرالي لإنقاذ الاقتصاد الأمريكي التي تكلفت على أدنى تقدير 2000 مليار دولار لمواجهة الانهيارات المالية وتوقف الأعمال والبطالة .

ثالثاً : تأثير الأزمة على كل باقي دول العالم :

امتدت آثار الأزمة لتشمل العالم كله من خلال : إنخفاض البورصات الأوروبية والآسيوية والخليجية إنخفاضاً كبيراً تأثراً بالبورصة الأمريكية ، التأثير السلبي على أسعار العقود المستقبلية للبترول والسلع الأولية ، إنخفاض سعر صرف الدولار واليورو والجنيه الإسترليني والين الياباني بنسب متفاوتة ، تحملت حكومات معظم دول العالم ضخ مبالغ ضخمة لإنقاذ السوق المالي والنقد والسلع والبورصات ، تراجع الناتج المحلي في منطقة اليورو (16 دولة) وهونج كونج انخفاض النمو الاقتصادي للدول الخليجية وإنكماس الناتج المحلي في معظم دول العالم ، كذلك تكفلت الحكومات بمحاربة لخطط إنقاذ نظمها المالية في معظم دول العالم .

ولكنا نعتقد أن الآثار الحقيقة أشد وأعنف بكثير من كل ما ذكر ولكن تخفي كثيراً من البلاد آثار الأزمة خاصة تلك التي تربط عملتها النقدية بالدولار والتي تودع مؤسساتها وحكوماتها ودائع ضخمة لدى القطاع المصرفي الأمريكي بما يؤثر تأثيراً شديداً على مستقبل وسلامة النظم الاقتصادية والمالية والسياسية.

رابعاً : دراسة تطبيقية على بعض البنوك الأمريكية :

قدم البحث دراسة تطبيقية تشمل كل من الجهات الرقابية الأساسية على البنوك الأمريكية وكذلك التقارير المالية لبعض البنوك المنهارة كما يلى :

1- دراسة تطبيقية للتقاير الصادرة من هيئة التأمين الفيدرالية (FDIC) التي تتناول البنوك المعرضة للإفلاس وهي جهة حكومية فيدرالية أنشئت سنة 1933 تهدف إلى تأمين الودائع وتعزيز الثقة في النظام المالي الأمريكي وتتولى تحويل البنك المعرض للإفلاس إلى مكتب (OIG) .

2- دراسة تطبيقية لتقارير مكتب المفتش العام (OIG).

3- دراسة تطبيقية لعينة من البنوك الأمريكية المنهارة لتوضيح مسؤولية نظام سعر الفائدة عن انهيارها . وقد شملت الدراسة 20 بنك أمريكي، هي :

بنك American - بنك HSBC - بنك Alpha Bank & Trust - بنك Franklin Bank
بنك Citizen - بنك Freedom Bank - بنك Lehman Brothers - بنك National Bank
بنك United - بنك Silver Falls Bank - بنك Heritage Bank - بنك National Bank
بنك Strategic Capital - بنك Washington Mutual Bank - بنك Commercial Bank
بنك First State - بنك Columbia River Bank - بنك First Coweta Bank - بنك Bank
بنك Jone - بنك Elizabeth State - بنك Rock River - بنك Founder Bank - بنك Bank
بنك . First National Bank - بنك Warner

وقد تبين من خلال كل ما سبق نوعين من التجاوزات ، تجاوزات عامة قامت بها معظم البنوك المنهارة وتجاوزات خاصة بكل بنك على حدة يتم إستعراضها بایجاز كما يلي :

التجاوزات العامة للبنوك التي انهارت :

1-عدم الالتزام بملحوظات وتقارير الفحص الدوري الصادرة من FDIC بوضع خطط الطوارئ لمواجهة مخاطر السيولة وعدم الالتزام بقواعد ولوائح المؤسسة بألا تتجاوز القروض 100 % من رأس المال.

2-عدم تطبيق منهجية منتظمة لتقدير البيئة الإقتصادية المحيطة بما يتلاءم مع حجم البنك ومخاطر أنشطته .

3-عدم قيام مؤسسة التمويل الفيدرالية FDIC بإجراءات الرقابة الضرورية في الوقت المناسب ومتابعة قيام البنوك التي تتجاوز النظم المصرفية .

4-مخالفة كثيرة من البنوك لمقررات بازل 11 التي تربط بين رأس المال والأصول الخطرة .

5-عدم التأمين على كامل الودائع المتاحة لدى البنك .

6-التلليس في التقارير المحاسبية وإخفاء معلومات هامة وإتباع معالجات محاسبية مضللة .

7-عدم إشارة التقارير المالية لمراقبى الحسابات لوجود مشكلات يمكن أن تواجه إدارات البنوك بالرغم من مسؤوليتهم المباشرة عن ذلك طبقاً لقانون- وإصدار تقارير نظيفة أي بدون تحفظات قبل إنهاي كل بنك مباشرة .

التجاوزات الخاصة ببعض البنوك المنهارة :

تناول البحث تفصيلاً نتائج التقارير لعينة البنوك الأمريكية المنهارة وبين أوجه القصور الشديدة الذي يبلغ إلى حد التواطؤ وعدم الالتزام بالقواعد والأعراف المقبولة مما أدى إلى إنهيارها .

الجانب الرابع : فشل الضوابط المالية والمحاسبة في حفظ النظام المالي المصرفي الأمريكي في ضوء تطبيق نظام سعر الفائدة :

خلال العشرين سنة السابقة على الأزمة انشغلت كثيراً من المجالس العلمية المرموقة ذات المكانة المالية الرفيعة بوضع ضوابط قانونية وعرفية وأخلاقية لتنظيم وحماية الإقتصاد الأمريكي والدولي في نشاط الأعمال والمصارف وحماية المجتمع من الفساد المالي والإداري ويتم تناول هذه الضوابط فيما يلي :

1-تطوير أدوات النظام المحاسبي الداخلي للعمل على إنشاء نظاماً محكماً لا يخلله فساد أو إهمال أو تواطؤ ، ولكن تبين الفساد والتضليل من خلال : قصور التحليل المالي ، التبويب المحاسبي للأصول ، معالجة نشاط التوريق خارج الميزانية ، تحقيق أهداف غير مشروعة فيما يسمى بالمحاسبة الإبداعية Creative Accounting وهو ما ينذر له جبين الفكر العلمي الراقي الذي يفترض أن يحقق قيم سامية وهادفة للمجتمع .

2- مفاهيم الإفصاح والشفافية Disclosure & Transparency

3-دور ومسؤولية مراقب الحسابات .

4-مقررات بازل 11 .

5-قواعد الحوكمة .

6-لجنة المراجعة .

7- قانون سيربانس أوكسلி Sarbanes Oxley Act

8- وكالات التصنيف الإئتماني.

9-التقييم باستخدام القيمة العادلة Fair Value Measurement

10-المحاسب القضائي .

وبذلك فقد أثبتت البحث أن كل هذه الضوابط لم تلخ في منع حدوث كارثة مالية بدأت من أعظم الدول اهتماما بهذه الضوابط وهي البيئة العلمية والمهنية الأمريكية لتصنع كارثة دولية يحصد نتائجها الجميع ، حتى العاملين الأبرياء الذين فقدوا وظائفهم نتيجة للأزمة ، المستثمرين في أقصاصي الدنيا في البورصات المحلية التي تأثرت .. والكثير جدا مما لا يمكن حصره وقياسه حتى تاريخه ، وصدق الله العظيم "واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة" الأنفال/ 25.

لقد كانت هذه الضوابط تطبق شكلًا دون مضمون بما يؤكد سوء النية المبيتة من كثير من المسؤولين عن تطبيقها ، والملفت للإنتباه أنه على عظم نتائج الأزمة المالية على جميع الأصعدة إلا أنه لم يتم محاسبة مراقبين حسابات البنوك المنهارة الذين قدموا تقاريرهم المالية السنوية باعتبارها "تقارير نظيفة" قبل إنهيار البنوك مباشرة ، فلم يتم التحفظ فيها على أعمال الادارة على الرغم من مسؤوليتهم القانونية عن نتائج هذه التقارير وتجريم القانون لها ، وهو ما سبق حدوثه لإحدى كبرى مكاتب المحاسبة في العالم وهو مكتب "آرثر أندرسون" في مراجع شركة "إنرون للطاقة" وحوكم بعض مسؤوليه جراءً لهم على تقصيرهم أو تواطؤهم .

فهل كان إنهيار شركة إنرون أسوأ أثرا من نتائج الأزمة المالية؟ ولماذا لم نسمع منذ 2007 حتى تاريخه عن مسألة شركات المحاسبة المسئولة عن البنوك المنهارة؟

وبذلك يثبت البحث عدم جدوى الضوابط التي وضعتها أعلى المجالس العلمية والسلطات العليا الحكومية وغير الحكومية وهو ما نفسره ببساطة :

-أن نظام سعر الفائدة يعمق هدف تعظيم المال بما يدفع النفوس الضعيفة للتجاوز عن كثير من القيم الأخلاقية وهو ما اتضح على مستوى فردي ومؤسسي في الولايات المتحدة الأمريكية.

-أن ضوابط التشريع الوضعي الأمريكي لم تصل إلى عمق الضمير الإنساني المرتبط بخشية الله سبحانه وتعالى في السر والعلن وهو ما أدى لحدث الأزمة .

هذا على خلاف منظومة التشريع الإسلامي التي وضعت ضوابط تربوية للمجتمع الإسلامي لإكتساب المال وتنظيم تداوله بما يربى الفطرة الإنسانية على الخيرية والتعاون والتراحم ، حيث شرعت ضوابط متكاملة من الحل والتحريم والمندوب ترتبط بالعقيدة التي تكون سياجاً مانعاً للنفس من الإنحراف ومحفزاً لها على العمل الصالح .

وبذلك يكون البحث قد أثبتت الفرضية السادسة والأخيرة وهي :

أن نظام سعر الفائدة هو السبب الرئيسي في الفساد المالي والإداري والسياسي في كل من مصر والولايات المتحدة الأمريكية والذي امتد منها لسائر دول العالم وتم إثباته من خلال استعراض نظام الربا في النظم المالية في العصر الحديث في مصر ، ونهاية القرن العشرين والقرن الحالي في أمريكا وامتد تأثير النظام لصنع الأزمات المالية التي أطاحت بثروات عظيمة ومصالح ضخمة لملايين البشر على كل من المستوى المحلي والدولي .

ويكون البحث قد حقق الهدف الرابع والأخير وهو : إثبات الأضرار الجسيمة التي يسببها التعامل بالربا لكافة المجتمعات البشرية .

وبذلك يكون تحريم الربا معجز بكل ما تحمله الكلمة من معان ، وبرهاناً لا جدال فيه على أن هذا التشريع المحكم من لدن حكيم علیم ويكون البحث قد قدم دليلاً جديداً على آيات الله المعجزة تصدقاً لكتابه الكريم وقوله تبارك وتعالى " سُرِّيْهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ " صدق الله العظيم .

ملحق البحث

جدول رقم (1)

م	اسم الشركة	المصروفات الإدارية	المصروفات المصرفات	المصروفات	نسبة مصروفات التمويل الى م.
---	------------	--------------------	--------------------	-----------	-----------------------------

الإدارية وتسويقيه (1) ÷ (2)	التمويلية (2)	والترويجية (1)		
%194	778499	402038	العز لصناعة حديد التسليح	1
%20	7445	37384	آسيك للتعدين	2
%10	5531	53329	الحديد والصلب المصرية	3
%230	21416	9313	مصر لصناعة الكيماويات	4
%240	82048	34132	المالية والصناعية المصرية	5
%2	687	29952	سيدي كرير للكيماويات	6
% 49	631500	1283600	أوراسكوم للانشاء والصناعة	7
% 8	560	6776	الصعيد العامة للمقاولات	8
%30	3803	12697	جنوب الوادي للاسمنت	9
% 16	625	3980	المصرية لتطوير صناعة البناء	10
% 88	37935	42979	القابضة المصرية الكويتية	11
% 85	6025	7062	الأهلي للتنمية والاستثمار	12
% 180	6324	3465	الدولية للمحاصيل الزراعية	13
%25	7359	29276	الوطنية لمنتجات الذرة	14
%32	232571	729781	السويدى للكابلات	15
% 33	3901	11828	الكابلات الكهربائية المصرية	16

% 15	3758	24480	الخدمات الملاحية والبترولية- ماريدايف	17
% 13	1975	15480	المصرية لخدمات النقل- ايجيترانس	18
% 34	3613	10581	الصناعات الهندسية المعمارية- ايكون	19
%2	159	9867	العربية المتحدة للشحن والتغليف	20
% 3	562	18238	القناة للتوكيلات الملاحية	21
% 57	138760	243789	جي بي اوتو	22
% 22	8168	37762	المصرية لمدينة الانتاج الاعلامي	23
% 25	2097	8313	النيل لخليج الأقطان	24
% 53	34779	64915	العربية لخليج الأقطان	25
% 17	1721	10386	العربية بوليفار للغزل والنسيج	26
% 20	4397	22004	الاسكندرية للغزل والنسيج- سينالكس	27
% 29	22376	76492	النصر للملابس والمنسوجات- كابو	28
% 184	6457	3517	القاهرة للاسكان والتعمير	29
% 33	56384	173007	بالم هيلز للتعمير	30
% 13	20581	158111	السادس من اكتوبر للتنمية والاستثمار - سوديك	31
% 13	3867	30325	مدينة نصر للاسكان والتعمير	32
%1	175	19187	مصر الجديدة للاسكان والتعمير	33

% 13	23046	171002	راية القابضة للتكنولوجيا والاتصالات	34
% 160	2852	1780	اوراسكوم تيليكوم القابضة	35
% 7	137251	1910529	المصرية للاتصالات	36
% 42	723609	1731801	الشركة المصرية لخدمات التليفون المحمول	37
% , 5	98	18370	المصرية للمنتجعات السياحية	38

جدول رقم (2)

جدول التوزيع التكراري لنسبة المصاروفات التمويلية الى المصاروفات العمومية والادارية
والتسويقية

الاجمالي	النكرار (F)	مركز الفئة (X)	الفئات	م
170	17	10	صفر - 20	1
270	9	30	40-21	2
200	4	50	60-42	3
صفر	صفر	70	80-61	4
180	2	90	100-81	5
1020	6	170	240-101	6
1840	38	-	الاجمالي	

. ادنى متوسط نسبة مصاروفات التمويل الى المصاروفات العمومية والادارية = $38 \div 1840 = 48\%$

جدول رقم (3) كافة القيم بالآلاف جنيه

العائد		القروض طويلة وقصيرة الأجل		رأس المال		اسم الشركة	م
سعر فائدة القروض	معدل ربح رأس المال	% نسبة	قيمة	% نسبة	قيمة		
%10.3	10.4	73.5	7533148	26.5	2716325	العز لصناعة حديد التسليح *	.1
% 6	5.6	32	118242	68	250000	آسيك للتعدين	.2
% 054	(43.5)	51	1017346	49	976872	الحديد والصلب المصرية	.3
% 8.5	40.2	66	250202	34	128000	مصر لصناعة الكيماويات	.4
%8.3	3.7	59	1677135	41	693016	المالية والصناعية المصرية	.5
% 1.7	72.4	4	41020	96	1050000	سيدي كرير للكيماويات	.6
% 4.3	243.1	93.4	14638200	6.6	1034600	أوراسكوم للإنشاء والصناعة	.7
% 4.8	16.2	3.7	11602	96.3	302000	الصعيد العامة للمقاولات	.8
% , 058	44.8	24	660684	76	2070274	جنوب الوادي للاسمنت	.9
%39	(11)	4	1599	96	43000	المصرية لتطوير صناعة البناء	.10
% 8.2	68.6	71	460473	29	190749	القابضة المصرية الكويتية \$.11
% 10	2.8	23	58735	77	200000	الأهلي للتنمية والاستثمار	.12
%29	2.4	16	21848	84	111910	الدولية للمحاصيل الزراعية	.13
%9	24.8	21	79870	79	295126	الوطنية لمنتجات الذرة	.14
%4.8	47.7	79	4869392	21	1322000	السويدى للكابلات	.15
%11	12.5	7	35630	93	496388	الكابلات الكهربائية المصرية	.16
% 2	78.4	63	174022	37	102400	الخدمات الملاحية والبترولية- ماريدايف \$.17
%5	20.4	41	38200	59	56063	المصرية لخدمات النقل-إيجيترانس	.18

%15	31.1	29	23736	71	57024	الصناعات الهندسية المعمارية- ايكون	.19
% , 0015	(35)	68	105363	32	50000	العربية المتحدة للشحن والتغليف	.20
% 43	26	,07	1319	99.3	200000	القناة للتوكييلات الملاحية	.21
% 15.9	144.4	87	874350	13	129000	جي بي اوتو	.22
% 7.5	4	5.5	109347	94.5	1896300	المصرية لمدينة الانتاج الاعلامي	.23
% 7	11.2	10	28185	90	264963	النيل لخليج الأقطان	.24
%10	1.4	22	347085	78	1258709	العربية لخليج الأقطان	.25
%26	(15.4)	1	6516	99	468433	العربية بوليفارا للغزل والنسيج	.26
% 4	2.7	15	107049	85	596467	الاسكندرية للغزل والنسيج- سينالكس	.27
% 46	1	13	48800	87	338613	النصر للملابس والمنسوجات- كابو	.28
% 7.6	7.7	15	85050	85	468750	القاهرة للاسكان والتعمير	.29
% 1.5	37.2	73	3810250	27	1397760	بالم هيلز للتعمير	.30
% 8	(39.6)	46	243185	54	284134	السادس من اكتوبر للتنمية والاستثمار - سوديك	.31
% 16	115.4	19	24017	81	100000	مدينة نصر للاسكان والتعمير	.32
% ,001	135	73	204991	27	74171	مصر الجديدة للاسكان والتعمير	.33
% 7.3	8.3	53	316159	47	284924	رأية القابضة للتكنولوجيا والاتصالات	.34
% 8.6	239.5	97	33252	3	889	اوراسكوم تيليكوم القابضةبالمليون جم	.35
%12	18	6	1100301	94	17070716	المصرية لاتصالات	.36
% 12	200.5	86	5927427	14	1000000	الشركة المصرية لخدمات التيليفون المحمول	.37
% ,0005	(1)	16	199508	84	1050000	المصرية للمنتجعات السياحية	.38

أسماء البنوك الأمريكية المنهارة
Failed Bank List

The FDIC is often appointed as receiver for failed banks. This page contains useful information for the customers and vendors of these banks. This includes information on the acquiring bank (if applicable), how your accounts and services are affected, and how vendors can file claims against the receivership. [Failed Financial Institution Contact Search](#) displays point of contact information related to failed banks.

This list includes banks which have failed since October 1, 2000. To search for banks that failed prior to those dates, visit this link: [Failures and Assistance Transactions](#)

[Failed Bank List](#) - CSV file (Updated on Mondays. Also opens in Excel - [Excel Help](#))

Click arrows next to headers to sort in Ascending or Descending order.

Bank Name	City	State	CERT #	Acquiring Institution	Closing Date	Update
First Banking Center	Burlington	WI	5287	First Michigan Bank	November 19, 2010	November 19, 2010
Allegiance Bank of North America	Bala Cynwyd	PA	35078	VIST Bank	November 19, 2010	November 19, 2010
Gulf State Community Bank	Carrabelle	FL	20340	Centennial Bank	November 19, 2010	November 19, 2010
Copper Star Bank	Scottsdale	AZ	35463	Stearns Bank, N.A.	November 12, 2010	November 12, 2010
Darby Bank & Trust Co.	Vidalia	GA	14580	Ameris Bank	November 12, 2010	November 12, 2010
Tifton Banking Company	Tifton	GA	57831	Ameris Bank	November 12, 2010	November 12, 2010
First Vietnamese American Bank In Vietnamese	Westminster	CA	57885	Grandpoint Bank	November 5, 2010	November 5, 2010
Pierce Commercial Bank	Tacoma	WA	34411	Heritage Bank	November 5, 2010	November 5, 2010
Western Commercial Bank	Woodland Hills	CA	58087	First California Bank	November 5, 2010	November 5, 2010
K Bank	Randallstown	MD	31263	Manufacturers and Traders Trust Company	November 5, 2010	November 5, 2010
First Arizona Savings, A FSB	Scottsdale	AZ	32582	No Acquirer	October 22, 2010	October 22, 2010
Hillcrest Bank	Overland Park	KS	22173	Hillcrest Bank, N.A.	October 22, 2010	October 22, 2010
First Suburban National Bank	Maywood	IL	16089	Seaway Bank and Trust Company	October 22, 2010	October 22, 2010
The First National Bank of Barnesville	Barnesville	GA	2119	United Bank, Zebulon	October 22, 2010	October 22, 2010

The Gordon Bank	Gordon	GA	33904	Morris Bank	October 22, 2010	October
Progress Bank of Florida	Tampa	FL	32251	Bay Cities Bank	October 22, 2010	October
First Bank of Jacksonville	Jacksonville	FL	27573	Ameris Bank	October 22, 2010	October
Premier Bank	Jefferson City	MO	34016	Providence Bank	October 15, 2010	October
WestBridge Bank and Trust Company	Chesterfield	MO	58205	Midland States Bank	October 15, 2010	October
Security Savings Bank, F.S.B.	Olathe	KS	30898	Simmons First National Bank	October 15, 2010	October
Shoreline Bank	Shoreline	WA	35250	GBC International Bank	October 1, 2010	October
Wakulla Bank	Crawfordville	FL	21777	Centennial Bank	October 1, 2010	October
North County Bank	Arlington	WA	35053	Whidbey Island Bank	September 24, 2010	September 2010
Haven Trust Bank Florida	Ponte Vedra Beach	FL	58308	First Southern Bank	September 24, 2010	October
Maritime Savings Bank	West Allis	WI	28612	North Shore Bank, FSB	September 17, 2010	September 2010
Bramble Savings Bank	Milford	OH	27808	Foundation Bank	September 17, 2010	October
The Peoples Bank	Winder	GA	182	Community & Southern Bank	September 17, 2010	October
First Commerce Community Bank	Douglasville	GA	57448	Community & Southern Bank	September 17, 2010	September 2010
Bank of Ellijay	Ellijay	GA	58197	Community & Southern Bank	September 17, 2010	September 2010
ISN Bank	Cherry Hill	NJ	57107	Customers Bank	September 17, 2010	September 2010
Horizon Bank	Bradenton	FL	35061	Bank of the Ozarks	September 10, 2010	November
Sonoma Valley Bank	Sonoma	CA	27259	Westamerica Bank	August 20, 2010	August
Los Padres Bank	Solvang	CA	32165	Pacific Western Bank	August 20, 2010	October
Butte Community Bank	Chico	CA	33219	Rabobank, N.A.	August 20, 2010	October
Pacific State Bank	Stockton	CA	27090	Rabobank, N.A.	August 20, 2010	November
ShoreBank	Chicago	IL	15640	Urban Partnership Bank	August 20, 2010	October
Imperial Savings and Loan Association	Martinsville	VA	31623	River Community Bank, N.A.	August 20, 2010	October
Independent National Bank	Ocala	FL	27344	CenterState	August 20, 2010	August

				Bank of Florida, N.A.		
Community National Bank at Bartow	Bartow	FL	25266	CenterState Bank of Florida, N.A.	August 20, 2010	Octobe
Palos Bank and Trust Company	Palos Heights	IL	17599	First Midwest Bank	August 13, 2010	Novem
Ravenswood Bank	Chicago	IL	34231	Northbrook Bank and Trust Company	August 6, 2010	Octobe
LibertyBank	Eugene	OR	31964	Home Federal Bank	July 30, 2010	August
The Cowlitz Bank	Longview	WA	22643	Heritage Bank	July 30, 2010	Novem
Coastal Community Bank	Panama City Beach	FL	9619	Centennial Bank	July 30, 2010	Octobe
Bayside Savings Bank	Port Saint Joe	FL	57669	Centennial Bank	July 30, 2010	Octobe
Northwest Bank & Trust	Acworth	GA	57658	State Bank and Trust Company	July 30, 2010	Novem
Home Valley Bank	Cave Junction	OR	23181	South Valley Bank & Trust	July 23, 2010	Octobe
SouthwestUSA Bank	Las Vegas	NV	35434	Plaza Bank	July 23, 2010	Octobe
Community Security Bank	New Prague	MN	34486	Rounbank	July 23, 2010	Novem
Thunder Bank	Sylvan Grove	KS	10506	The Bennington State Bank	July 23, 2010	Octobe
Williamsburg First National Bank	Kingstree	SC	17837	First Citizens Bank and Trust Company, Inc.	July 23, 2010	Octobe
Crescent Bank and Trust Company	Jasper	GA	27559	Renastant Bank	July 23, 2010	Septem 2010
Sterling Bank	Lantana	FL	32536	IBERIABANK	July 23, 2010	July 30
Mainstreet Savings Bank, FSB	Hastings	MI	28136	Commercial Bank	July 16, 2010	July 22
Olde Cypress Community Bank	Clewiston	FL	28864	CenterState Bank of Florida	July 16, 2010	Novem
Turnberry Bank	Aventura	FL	32280	NAFH National Bank	July 16, 2010	Octobe
Metro Bank of Dade County	Miami	FL	25172	NAFH National Bank	July 16, 2010	Octobe
First National Bank of the South	Spartanburg	SC	35383	NAFH National Bank	July 16, 2010	Novem
Woodlands Bank	Bluffton	SC	32571	Bank of the Ozarks	July 16, 2010	Novem
Home National Bank	Blackwell	OK	11636	RCB Bank	July 9, 2010	Novem
USA Bank	Port Chester	NY	58072	New Centurv	July 9. 2010	Octobe

				Bank		
Ideal Federal Savings Bank	Baltimore	MD	32456	No Acquirer	July 9, 2010	July 12
Bay National Bank	Baltimore	MD	35462	Bay Bank, FSB	July 9, 2010	July 19
High Desert State Bank	Albuquerque	NM	35279	First American Bank	June 25, 2010	Novem
First National Bank	Savannah	GA	34152	The Savannah Bank, N.A.	June 25, 2010	Octobe
Peninsula Bank	Englewood	FL	26563	Premier American Bank, N.A.	June 25, 2010	Septem 2010
Nevada Security Bank	Reno	NV	57110	Umpqua Bank	June 18, 2010	Octobe
Washington First International Bank	Seattle	WA	32955	East West Bank	June 11, 2010	Novem
TierOne Bank	Lincoln	NE	29341	Great Western Bank	June 4, 2010	Septem 2010
Arcola Homestead Savings Bank	Arcola	IL	31813	No Acquirer	June 4, 2010	August
First National Bank	Rosedale	MS	15814	The Jefferson Bank	June 4, 2010	August
Sun West Bank	Las Vegas	NV	34785	City National Bank	May 28, 2010	Novem
Granite Community Bank, NA	Granite Bay	CA	57315	Tri Counties Bank	May 28, 2010	Novem
Bank of Florida - Tampa	Tampa	FL	57814	EverBank	May 28, 2010	August
Bank of Florida - Southwest	Naples	FL	35106	EverBank	May 28, 2010	August
Bank of Florida - Southeast	Fort Lauderdale	FL	57360	EverBank	May 28, 2010	August
Pinehurst Bank	Saint Paul	MN	57735	Coulee Bank	May 21, 2010	August
Midwest Bank and Trust Company	Elmwood Park	IL	18117	FirstMerit Bank, N.A.	May 14, 2010	August
Southwest Community Bank	Springfield	MO	34255	Simmons First National Bank	May 14, 2010	Octobe
New Liberty Bank	Plymouth	MI	35586	Bank of Ann Arbor	May 14, 2010	August
Satilla Community Bank	Saint Marys	GA	35114	Ameris Bank	May 14, 2010	August
1st Pacific Bank of California	San Diego	CA	35517	City National Bank	May 7, 2010	August
Towne Bank of Arizona	Mesa	AZ	57697	Commerce Bank of Arizona	May 7, 2010	August
Access Bank	Champlin	MN	16476	PrinsBank	May 7, 2010	August
The Bank of Bonifay	Bonifay	FL	14246	First Federal Bank of Florida	May 7, 2010	August
Frontier Bank	Everett	WA	22710	Union Bank, N.A.	April 30, 2010	August

BC National Banks	Butler	MO	17792	Community First Bank	April 30, 2010	November
Champion Bank	Creve Coeur	MO	58362	BankLiberty	April 30, 2010	August
CF Bancorp	Port Huron	MI	30005	First Michigan Bank	April 30, 2010	August
Westernbank Puerto Rico En Español	Mayaguez	PR	31027	Banco Popular de Puerto Rico	April 30, 2010	August
R-G Premier Bank of Puerto Rico En Español	Hato Rey	PR	32185	Scotiabank de Puerto Rico	April 30, 2010	August
Eurobank En Español	San Juan	PR	27150	Oriental Bank and Trust	April 30, 2010	August
Wheatland Bank	Naperville	IL	58429	Wheaton Bank & Trust	April 23, 2010	August
Peotone Bank and Trust Company	Peotone	IL	10888	First Midwest Bank	April 23, 2010	August
Lincoln Park Savings Bank	Chicago	IL	30600	Northbrook Bank and Trust Company	April 23, 2010	August
New Century Bank	Chicago	IL	34821	MB Financial Bank, N.A.	April 23, 2010	August
Citizens Bank and Trust Company of Chicago	Chicago	IL	34658	Republic Bank of Chicago	April 23, 2010	November
Broadway Bank	Chicago	IL	22853	MB Financial Bank, N.A.	April 23, 2010	November
Amcore Bank, National Association	Rockford	IL	3735	Harris N.A.	April 23, 2010	August
City Bank	Lynnwood	WA	21521	Whidbey Island Bank	April 16, 2010	November
Tamalpais Bank	San Rafael	CA	33493	Union Bank, N.A.	April 16, 2010	August
Innovative Bank	Oakland	CA	23876	Center Bank	April 16, 2010	August
Butler Bank	Lowell	MA	26619	People's United Bank	April 16, 2010	November
Riverside National Bank of Florida	Fort Pierce	FL	24067	TD Bank, N.A.	April 16, 2010	August
AmericanFirst Bank	Clermont	FL	57724	TD Bank, N.A.	April 16, 2010	November
First Federal Bank of North Florida	Palatka	FL	28886	TD Bank, N.A.	April 16, 2010	August
Lakeside Community Bank	Sterling Heights	MI	34878	No Acquirer	April 16, 2010	August
Beach First National Bank	Myrtle Beach	SC	34242	Bank of North Carolina	April 9, 2010	August
Desert Hills Bank	Phoenix	AZ	57060	New York Community Bank	March 26, 2010	August
Unity National Bank	Cartersville	GA	34678	Bank of the Ozarks	March 26, 2010	August

Key West Bank	Key West	FL	34684	Centennial Bank	March 26, 2010	November
McIntosh Commercial Bank	Carrollton	GA	57399	CharterBank	March 26, 2010	August
State Bank of Aurora	Aurora	MN	8221	Northern State Bank	March 19, 2010	August
First Lowndes Bank	Fort Deposit	AL	24957	First Citizens Bank	March 19, 2010	November
Bank of Hiawassee	Hiawassee	GA	10054	Citizens South Bank	March 19, 2010	August
Appalachian Community Bank	Ellijay	GA	33989	Community & Southern Bank	March 19, 2010	August
Advanta Bank Corp.	Draper	UT	33535	No Acquirer	March 19, 2010	September 2010
Century Security Bank	Duluth	GA	58104	Bank of Upson	March 19, 2010	August
American National Bank	Parma	OH	18806	The National Bank and Trust Company	March 19, 2010	November
Statewide Bank	Covington	LA	29561	Home Bank	March 12, 2010	August
Old Southern Bank	Orlando	FL	58182	Centennial Bank	March 12, 2010	August
The Park Avenue Bank	New York	NY	27096	Valley National Bank	March 12, 2010	August
LibertyPointe Bank	New York	NY	58071	Valley National Bank	March 11, 2010	August
Centennial Bank	Ogden	UT	34430	No Acquirer	March 5, 2010	August
Waterfield Bank	Germantown	MD	34976	No Acquirer	March 5, 2010	August
Bank of Illinois	Normal	IL	9268	Heartland Bank and Trust Company	March 5, 2010	August
Sun American Bank	Boca Raton	FL	27126	First-Citizens Bank & Trust Company	March 5, 2010	August
Rainier Pacific Bank	Tacoma	WA	38129	Umpqua Bank	February 26, 2010	August
Carson River Community Bank	Carson City	NV	58352	Heritage Bank of Nevada	February 26, 2010	August
La Jolla Bank, FSB	La Jolla	CA	32423	OneWest Bank, FSB	February 19, 2010	August
George Washington Savings Bank	Orland Park	IL	29952	FirstMerit Bank, N.A.	February 19, 2010	August
The La Coste National Bank	La Coste	TX	3287	Community National Bank	February 19, 2010	November
Marco Community Bank	Marco Island	FL	57586	Mutual of Omaha Bank	February 19, 2010	August
1st American State Bank of Minnesota	Hancock	MN	15448	Community Development Bank, FSB	February 5, 2010	November

American Marine Bank	Bainbridge Island	WA	16730	Columbia State Bank	January 29, 2010	August
First Regional Bank	Los Angeles	CA	23011	First-Citizens Bank & Trust Company	January 29, 2010	August
Community Bank and Trust	Cornelia	GA	5702	SCBT National Association	January 29, 2010	August
Marshall Bank, N.A.	Hallock	MN	16133	United Valley Bank	January 29, 2010	August
Florida Community Bank	Immokalee	FL	5672	Premier American Bank, N.A.	January 29, 2010	August
First National Bank of Georgia	Carrollton	GA	16480	Community and Southern Bank	January 29, 2010	November
Columbia River Bank	The Dalles	OR	22469	Columbia State Bank	January 22, 2010	November
Evergreen Bank	Seattle	WA	20501	Umpqua Bank	January 22, 2010	August
Charter Bank	Santa Fe	NM	32498	Charter Bank	January 22, 2010	August
Bank of Leeton	Leeton	MO	8265	Sunflower Bank, N.A.	January 22, 2010	August
Premier American Bank	Miami	FL	57147	Premier American Bank, N.A.	January 22, 2010	August
Barnes Banking Company	Kaysville	UT	1252	No Acquirer	January 15, 2010	August
St. Stephen State Bank	St. Stephen	MN	17522	First State Bank of St. Joseph	January 15, 2010	November
Town Community Bank & Trust	Antioch	IL	34705	First American Bank	January 15, 2010	August
Horizon Bank	Bellingham	WA	22977	Washington Federal Savings and Loan Association	January 8, 2010	November
First Federal Bank of California, F.S.B.	Santa Monica	CA	28536	OneWest Bank	December 18, 2009	August
Imperial Capital Bank	La Jolla	CA	26348	City National Bank	December 18, 2009	August
Independent Bankers' Bank	Springfield	IL	26820	The Independent BankersBank (TIB)	December 18, 2009	August
New South Federal Savings Bank	Irondale	AL	32276	Beal Bank	December 18, 2009	August
Citizens State Bank	New Baltimore	MI	1006	No Acquirer	December 18, 2009	August
Peoples First Community Bank	Panama City	FL	32167	Hancock Bank	December 18, 2009	August

RockBridge Commercial Bank	Atlanta	GA	58315	No Acquirer	December 18, 2009	August
SolutionsBank	Overland Park	KS	4731	Arvest Bank	December 11, 2009	August
Valley Capital Bank, N.A.	Mesa	AZ	58399	Enterprise Bank & Trust	December 11, 2009	August
Republic Federal Bank, N.A.	Miami	FL	22846	1st United Bank	December 11, 2009	August
Greater Atlantic Bank	Reston	VA	32583	Sonabank	December 4, 2009	August
Benchmark Bank	Aurora	IL	10440	MB Financial Bank, N.A.	December 4, 2009	August
AmTrust Bank	Cleveland	OH	29776	New York Community Bank	December 4, 2009	August
The Tattnall Bank	Reidsville	GA	12080	Heritage Bank of the South	December 4, 2009	August
First Security National Bank	Norcross	GA	26290	State Bank and Trust Company	December 4, 2009	August
The Buckhead Community Bank	Atlanta	GA	34663	State Bank and Trust Company	December 4, 2009	August
Commerce Bank of Southwest Florida	Fort Myers	FL	58016	Central Bank	November 20, 2009	August
Pacific Coast National Bank	San Clemente	CA	57914	Sunwest Bank	November 13, 2009	August
Orion Bank	Naples	FL	22427	IBERIABANK	November 13, 2009	August
Century Bank, F.S.B.	Sarasota	FL	32267	IBERIABANK	November 13, 2009	August
United Commercial Bank	San Francisco	CA	32469	East West Bank	November 6, 2009	August
Gateway Bank of St. Louis	St. Louis	MO	19450	Central Bank of Kansas City	November 6, 2009	August
Prosperan Bank	Oakdale	MN	35074	Alerus Financial, N.A.	November 6, 2009	August
Home Federal Savings Bank	Detroit	MI	30329	Liberty Bank and Trust Company	November 6, 2009	August
United Security Bank	Sparta	GA	22286	Ameris Bank	November 6, 2009	August
North Houston Bank	Houston	TX	18776	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
Madisonville State Bank	Madisonville	TX	33782	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
Citizens National Bank	Teague	TX	25222	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
Park National Bank	Chicago	IL	11677	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
Pacific National Bank	San Francisco	CA	30006	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
California National Bank	Los Angeles	CA	34659	U.S. Bank	October 30, 2009	August

				N.A.		
San Diego National Bank	San Diego	CA	23594	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
Community Bank of Lemont	Lemont	IL	35291	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
Bank USA, N.A.	Phoenix	AZ	32218	U.S. Bank N.A.	October 30, 2009	August
First DuPage Bank	Westmont	IL	35038	First Midwest Bank	October 23, 2009	August
Riverview Community Bank	Otsego	MN	57525	Central Bank	October 23, 2009	August
Bank of Elmwood	Racine	WI	18321	Tri City National Bank	October 23, 2009	August
Flagship National Bank	Bradenton	FL	35044	First Federal Bank of Florida	October 23, 2009	August
Hillcrest Bank Florida	Naples	FL	58336	Stonegate Bank	October 23, 2009	August
American United Bank	Lawrenceville	GA	57794	Ameris Bank	October 23, 2009	August
Partners Bank	Naples	FL	57959	Stonegate Bank	October 23, 2009	August
San Joaquin Bank	Bakersfield	CA	23266	Citizens Business Bank	October 16, 2009	August
Southern Colorado National Bank	Pueblo	CO	57263	Legacy Bank	October 2, 2009	August
Jennings State Bank	Spring Grove	MN	11416	Central Bank	October 2, 2009	August
Warren Bank	Warren	MI	34824	The Huntington National Bank	October 2, 2009	August
Georgian Bank	Atlanta	GA	57151	First Citizens Bank and Trust Company, Inc.	September 25, 2009	August
Irwin Union Bank, F.S.B.	Louisville	KY	57068	First Financial Bank, N.A.	September 18, 2009	August
Irwin Union Bank and Trust Company	Columbus	IN	10100	First Financial Bank, N.A.	September 18, 2009	August
Venture Bank	Lacey	WA	22868	First-Citizens Bank & Trust Company	September 11, 2009	August
Brickwell Community Bank	Woodbury	MN	57736	CorTrust Bank N.A.	September 11, 2009	August
Corus Bank, N.A.	Chicago	IL	13693	MB Financial Bank, N.A.	September 11, 2009	August
First State Bank	Flagstaff	AZ	34875	Sunwest Bank	September 4, 2009	August
Platinum Community Bank	Rolling Meadows	IL	35030	No Acquirer	September 4, 2009	August
Vantus Bank	Sioux City	IA	27732	Great Southern Bank	September 4, 2009	August

InBank	Oak Forest	IL	20203	MB Financial Bank	September 4, 2009	August
First Bank of Kansas City	Kansas City	MO	25231	Great American Bank	September 4, 2009	August
Affinity Bank	Ventura	CA	27197	Pacific Western Bank	August 28, 2009	August
Mainstreet Bank	Forest Lake	MN	1909	Central Bank	August 28, 2009	August
Bradford Bank	Baltimore	MD	28312	Manufacturers and Traders Trust Company (M&T Bank)	August 28, 2009	August
Guaranty Bank	Austin	TX	32618	BBVA Compass	August 21, 2009	August
CapitalSouth Bank	Birmingham	AL	22130	IBERIABANK	August 21, 2009	August
First Coweta Bank	Newnan	GA	57702	United Bank	August 21, 2009	August
ebank	Atlanta	GA	34682	Stearns Bank, N.A.	August 21, 2009	August
Community Bank of Nevada	Las Vegas	NV	34043	No Acquirer	August 14, 2009	August
Community Bank of Arizona	Phoenix	AZ	57645	MidFirst Bank	August 14, 2009	August
Union Bank, National Association	Gilbert	AZ	34485	MidFirst Bank	August 14, 2009	August
Colonial Bank	Montgomery	AL	9609	Branch Banking and Trust Company, (BB&T)	August 14, 2009	August
Dwelling House Savings and Loan Association	Pittsburgh	PA	31559	PNC Bank, N.A.	August 14, 2009	August
Community First Bank	Prineville	OR	23268	Home Federal Bank	August 7, 2009	August
Community National Bank of Sarasota County	Venice	FL	27183	Stearns Bank, N.A.	August 7, 2009	August
First State Bank	Sarasota	FL	27364	Stearns Bank, N.A.	August 7, 2009	Sept 2010
Mutual Bank	Harvey	IL	18659	United Central Bank	July 31, 2009	August
First BankAmericano	Elizabeth	NJ	34270	Crown Bank	July 31, 2009	August
Peoples Community Bank	West Chester	OH	32288	First Financial Bank, N.A.	July 31, 2009	August
Integrity Bank	Jupiter	FL	57604	Stonegate Bank	July 31, 2009	August
First State Bank of Altus	Altus	OK	9873	Herring Bank	July 31, 2009	August
Security Bank of Jones County	Gray	GA	8486	State Bank and Trust Company	July 24, 2009	August
Security Bank of Houston County	Perry	GA	27048	State Bank and Trust Company	July 24, 2009	August

<u>Security Bank of Bibb County</u>	Macon	GA	27367	State Bank and Trust Company	July 24, 2009	August
<u>Security Bank of North Metro</u>	Woodstock	GA	57105	State Bank and Trust Company	July 24, 2009	August
<u>Security Bank of North Fulton</u>	Alpharetta	GA	57430	State Bank and Trust Company	July 24, 2009	August
<u>Security Bank of Gwinnett County</u>	Suwanee	GA	57346	State Bank and Trust Company	July 24, 2009	August
<u>Waterford Village Bank</u>	Williamsville	NY	58065	Evans Bank, N.A.	July 24, 2009	August
<u>Temecula Valley Bank</u>	Temecula	CA	34341	First-Citizens Bank & Trust Company	July 17, 2009	August
<u>Vineyard Bank</u>	Rancho Cucamonga	CA	23556	California Bank & Trust	July 17, 2009	August
<u>BankFirst</u>	Sioux Falls	SD	34103	Alerus Financial, N.A.	July 17, 2009	August
<u>First Piedmont Bank</u>	Winder	GA	34594	First American Bank and Trust Company	July 17, 2009	August
<u>Bank of Wyoming</u>	Thermopolis	WY	22754	Central Bank & Trust	July 10, 2009	August
<u>Founders Bank</u>	Worth	IL	18390	The PrivateBank and Trust Company	July 2, 2009	August
<u>Millennium State Bank of Texas</u>	Dallas	TX	57667	State Bank of Texas	July 2, 2009	August
<u>First National Bank of Danville</u>	Danville	IL	3644	First Financial Bank, N.A.	July 2, 2009	August
<u>Elizabeth State Bank</u>	Elizabeth	IL	9262	Galena State Bank and Trust Company	July 2, 2009	August
<u>Rock River Bank</u>	Oregon	IL	15302	The Harvard State Bank	July 2, 2009	August
<u>First State Bank of Winchester</u>	Winchester	IL	11710	The First National Bank of Beardstown	July 2, 2009	August
<u>John Warner Bank</u>	Clinton	IL	12093	State Bank of Lincoln	July 2, 2009	August
<u>Mirae Bank</u>	Los Angeles	CA	57332	Wilshire State Bank	June 26, 2009	August
<u>MetroPacific Bank</u>	Irvine	CA	57893	Sunwest Bank	June 26, 2009	August
<u>Horizon Bank</u>	Pine City	MN	9744	Stearns Bank	June 26, 2009	August

				N.A.		
Neighborhood Community Bank	Newnan	GA	35285	CharterBank	June 26, 2009	August
Community Bank of West Georgia	Villa Rica	GA	57436	No Acquirer	June 26, 2009	August
First National Bank of Anthony	Anthony	KS	4614	Bank of Kansas	June 19, 2009	August
Cooperative Bank	Wilmington	NC	27837	First Bank	June 19, 2009	August
Southern Community Bank	Fayetteville	GA	35251	United Community Bank	June 19, 2009	August
Bank of Lincolnwood	Lincolnwood	IL	17309	Republic Bank of Chicago	June 5, 2009	August
Citizens National Bank	Macomb	IL	5757	Morton Community Bank	May 22, 2009	August
Strategic Capital Bank	Champaign	IL	35175	Midland States Bank	May 22, 2009	August
BankUnited, FSB	Coral Gables	FL	32247	BankUnited	May 21, 2009	Novem
Westsound Bank	Bremerton	WA	34843	Kitsap Bank	May 8, 2009	August
America West Bank	Layton	UT	35461	Cache Valley Bank	May 1, 2009	August
Citizens Community Bank	Ridgewood	NJ	57563	North Jersey Community Bank	May 1, 2009	August
Silverton Bank, NA	Atlanta	GA	26535	No Acquirer	May 1, 2009	August
First Bank of Idaho	Ketchum	ID	34396	U.S. Bank, N.A.	April 24, 2009	August
First Bank of Beverly Hills	Calabasas	CA	32069	No Acquirer	April 24, 2009	August
Michigan Heritage Bank	Farmington Hills	MI	34369	Level One Bank	April 24, 2009	August
American Southern Bank	Kennesaw	GA	57943	Bank of North Georgia	April 24, 2009	August
Great Basin Bank of Nevada	Elko	NV	33824	Nevada State Bank	April 17, 2009	Novem
American Sterling Bank	Sugar Creek	MO	8266	Metcalf Bank	April 17, 2009	August
New Frontier Bank	Greeley	CO	34881	No Acquirer	April 10, 2009	August
Cape Fear Bank	Wilmington	NC	34639	First Federal Savings and Loan Association	April 10, 2009	August
Omni National Bank	Atlanta	GA	22238	No Acquirer	March 27, 2009	August
TeamBank, NA	Paola	KS	4754	Great Southern Bank	March 20, 2009	August
Colorado National Bank	Colorado Springs	CO	18896	Herring Bank	March 20, 2009	August
FirstCity Bank	Stockbridge	GA	18243	No Acquirer	March 20, 2009	August

Freedom Bank of Georgia	Commerce	GA	57558	Northeast Georgia Bank	March 6, 2009	August
Security Savings Bank	Henderson	NV	34820	Bank of Nevada	February 27, 2009	August
Heritage Community Bank	Glenwood	IL	20078	MB Financial Bank, N.A.	February 27, 2009	August
Silver Falls Bank	Silverton	OR	35399	Citizens Bank	February 20, 2009	August
Pinnacle Bank of Oregon	Beaverton	OR	57342	Washington Trust Bank of Spokane	February 13, 2009	August
Corn Belt Bank & Trust Co.	Pittsfield	IL	16500	The Carlinville National Bank	February 13, 2009	August
Riverside Bank of the Gulf Coast	Cape Coral	FL	34563	TIB Bank	February 13, 2009	August
Sherman County Bank	Loup City	NE	5431	Heritage Bank	February 13, 2009	August
County Bank	Merced	CA	22574	Westamerica Bank	February 6, 2009	August
Alliance Bank	Culver City	CA	23124	California Bank & Trust	February 6, 2009	August
FirstBank Financial Services	McDonough	GA	57017	Regions Bank	February 6, 2009	August
Ocala National Bank	Ocala	FL	26538	CenterState Bank of Florida	January 30, 2009	August
Suburban FSB	Crofton	MD	30763	Bank of Essex	January 30, 2009	August
MagnetBank	Salt Lake City	UT	58001	No Acquirer	January 30, 2009	Septem 2010
1st Centennial Bank	Redlands	CA	33025	First California Bank	January 23, 2009	August
Bank of Clark County	Vancouver	WA	34959	Umpqua Bank	January 16, 2009	August
National Bank of Commerce	Berkeley	IL	19733	Republic Bank of Chicago	January 16, 2009	August
Sanderson State Bank En Español	Sanderson	TX	11568	The Pecos County State Bank	December 12, 2008	August
Haven Trust Bank	Duluth	GA	35379	Branch Banking & Trust Company, (BB&T)	December 12, 2008	August
First Georgia Community Bank	Jackson	GA	34301	United Bank	December 5, 2008	August
PFF Bank & Trust	Pomona	CA	28344	U.S. Bank, N.A.	November 21, 2008	August
Downey Savings & Loan	Newport Beach	CA	30968	U.S. Bank, N.A.	November 21, 2008	August
Community Bank	Loganville	GA	16490	Bank of Essex	November 21, 2008	August
Security Pacific Bank	Los Angeles	CA	23595	Pacific Western Bank	November 7, 2008	August
Franklin Bank. SSB	Houston	TX	26870	Prosnerity	November 7, 2008	August

				Bank		
Freedom Bank	Bradenton	FL	57930	Fifth Third Bank	October 31, 2008	August
Alpha Bank & Trust	Alpharetta	GA	58241	Stearns Bank, N.A.	October 24, 2008	August
Meridian Bank	Eldred	IL	13789	National Bank	October 10, 2008	August
Main Street Bank	Northville	MI	57654	Monroe Bank & Trust	October 10, 2008	August
Washington Mutual Bank (Including its subsidiary Washington Mutual Bank FSB)	Henderson	NV	32633	JP Morgan Chase Bank	September 25, 2008	November
Ameribank	Northfork	WV	6782	The Citizens Savings Bank Pioneer Community Bank, Inc.	September 19, 2008	August
Silver State Bank En Español	Henderson	NV	34194	Nevada State Bank	September 5, 2008	August
Integrity Bank	Alpharetta	GA	35469	Regions Bank	August 29, 2008	August
Columbian Bank & Trust	Topeka	KS	22728	Citizens Bank & Trust	August 22, 2008	August
First Priority Bank	Bradenton	FL	57523	SunTrust Bank	August 1, 2008	August
First Heritage Bank, NA	Newport Beach	CA	57961	Mutual of Omaha Bank	July 25, 2008	August
First National Bank of Nevada	Reno	NV	27011	Mutual of Omaha Bank	July 25, 2008	August
IndyMac Bank	Pasadena	CA	29730	OneWest Bank, FSB.	July 11, 2008	August
First Integrity Bank, NA	Staples	MN	12736	First International Bank and Trust	May 30, 2008	August
ANB Financial, NA	Bentonville	AR	33901	Pulaski Bank and Trust Company	May 9, 2008	August
Hume Bank	Hume	MO	1971	Security Bank	March 7, 2008	August
Douglass National Bank	Kansas City	MO	24660	Liberty Bank and Trust Company	January 25, 2008	August
Miami Valley Bank	Lakeview	OH	16848	The Citizens Banking Company	October 4, 2007	August
NetBank	Alpharetta	GA	32575	ING DIRECT	September 28, 2007	August
Metropolitan Savings Bank	Pittsburgh	PA	35353	Allegheny Valley Bank of Pittsburgh	February 2, 2007	August

Last Updated 11/29/2010

cservice

المراجع :

أولاً : المراجع العربية :

أ- مراجع فقهية :

- ابن القيم الجوزي "أعلام المؤugin عند رب العالمين" المكتبة التجارية ج / 2 ط / 1 1955.
 - ابن رشد "بداية المجتهد ونهاية المقتضى" دار الفكر ، بيروت 1970.
 - ابن عابدين "رد المحتار على الدر المختار شرح تجوير الأنصار" در سعادت مطبعة عثمانية ج / 4.
 - ابن قدامى "المغني مع الشرح الكبير" دار الريان للتراث ، دار الكتاب العربي ج / 4 بيروت . 1983.
 - أبو عبيد "الأموال" المكتبة الأزهرية .
 - السيد سابق "فقه السنة" دار الريان للتراث ج / 3 .
 - الإمام الشوكاني "نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار" دار الريان للتراث ج / 5 .
 - الكرماني "صحيح البخاري بشرح الكرماني" المطبعة البهية ج / 9 .
 - الإمام النيسابوري "تفسير غرائب القرآن وغرائب الفرقان" بدون ناشر ولا جهة نشر 1280 هـ - ج / 3 .
 - جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي "تفسير الجلالين مذيلاً بكتاب أسباب النزول للسيوطى" دار المنار بدون سنة نشر .
 - صحيح مسلم بشرح النووي ، دار الريان للتراث ، ط / 1 المجلد الرابع ، 1978 .
 - عبد الرحمن الجزيри "كتاب الفقه على المذاهب الأربعة" ج / 2 دار الريان للتراث بدون سنة نشر .
 - عبد الرحمن بن خلدون "مقدمة ابن خلدون" كتاب الشعب لاتوجد سنة نشر ص 344 .
 - الشيخ علي الخيف "الشركات في الفقه الإسلامي - بحوث مقارنة" دار النهضة العربية 1978.
 - مجموعة من العلماء "الربا والقضايا المعاصرة" مقالة للشيخ شلتوت ، مطبعة الكيلاني 2006.
 - د. يوسف القرضاوي "فقه الزكاة" مؤسسة الرسالة .
 - يوسف المقدس "دليل الطالب لنيل المطالب في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل" مكتبة صبيح 1965 .
- ب- مراجع مالية :
- أحمد صادق موسى "تاريخ الدين العام المالي والسياسي" ط / 1 1944 .

- أحمد عبد الرحيم مصطفى " مصر والمسألة المصرية " دار المعارف 1965 .
- إسماعيل زين الدين " الاجانب ودورهم في الادارة المصرية " دار الثقافة العربية 1990 ، -
- أمين مصطفى عفيفي " تاريخ مصر الاقتصادي في العصر الحديث " مكتبة الانجلو 1951 ،
- د. حمدي عبد العظيم " دراسات الجدوی وتقييم المشروعات " مكتبة النهضة المصرية 2008
- د. سيد الهواري " الادارة المالية ومنهج اتخاذ القرارات " مكتبة عين شمس 1986 .
- د. عبد الحكيم الرفاعي " تبديل القانون العام " مجلة القانون والاقتصاد العدد 2 1942 .
- د. عبد الحميد الغزالي ، د. محمد خليل برعى ، د. احمد الصفتى ، د. محمد فتحى صقر " اقتصاديات التقويد والبنوك " دار الثقافة العربية .
- د. عبد الرحمن سليم ، د. احمد عبد الوهاب " مبادئ التمويل والادارة المالية " دار النهضة العربية -بني وسيف 2004.
- د. عبد المنعم عوض الله " مقدمة في دراسة الجدوی " دار الفكر العربي 2006 .
- علي الجريتني " تطور النظام المصرفى فى الـ 50 سنة الاخيرة " الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع 1960 .
- د. كوتز الأنجي " محاسبة الزكاة والضرائب " دار النهضة العربية مصر 2008 .
- د. محمد دويدار " دراسات في الاقتصاد المالي منشأة المعرفة الاسكندرية بدون سنة نشر .
- محمد عبد الله العربي " قروض الدولة " مكتبة النهضة المصرية 1952 .
- د. محمد عثمان " أساسيات التمويل الاداري " دار النهضة العربية 1986 .
- محمد عثمان " التمويل والادارة المالية في منظمات الأعمال : تقييم الأداء والتخطيط المالي وتقدير الأصول وأسواق رأس المال ومصادر التمويل ، دار النهضة العربية 1997 .
- محمود الدرويش " دين مصر العام 1860-1929 " مجلة مصر المعاصرة 1965 العدد 325 .
- د. يحيى محمد محمود " الدين العام وأثره في تطور الاقتصاد المصري 1876-1943 " الهيئة المصرية العامة للكتاب (129) تاريخ المصريين 1998 .

ج-دوريات وأبحاث ومؤتمرات :

- د. احمد سعيد قطب " دراسة استطلاعية لمدى تحقيق المعايير المحاسبية لمفهوم العدالة في القياس والإفصاح عن المشتقات " المالية " المجلة العلمية للإقتصاد والتجارة ، كلية التجارة جامعة عين شمس العدد الثاني 2009 .
- د. ايمان سعد الدين " دراسة تحليلية للمحاسبة الإبتداعية ودور المحاسب القضائي في مواجهتها بالتطبيق على قطاع الاتصالات والتكنولوجيا المصري " مجلة المحاسبة والادارة والتأمين ، كلية التجارة جامعة القاهرة 2010 .

د. كوثر عبد الفتاح الابجي " دراسة جدوى الاستثمار في ضوء أحكام الفقه الاسلامي " مجلة أبحاث الإقتصاد الاسلامي مركز أبحاث الإقتصاد الإسلامي ، جامعة الملك عبد العزيز آل سعود العدد الثاني ، المجلد الثاني سنة 1985 .

مجلة الإقتصاد الإسلامي الصادرة عن بنك دبي الإسلامي سنة 1990 .
الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين دائرة الثقافية المركزية الحياة الجديدة -قضايا اقتصادية-
عدد خاص 26 نوفمبر 2008 .

- مؤتمر العمل العربي الدورة السادسة والثلاثون (عمان / المملكة الأردنية الهاشمية 5 - 12 أبريل / نيسان 2009) ملحق تقرير المدير العام الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على أسواق العمل العربية البند الأول - القسم الأول تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي .

- معتر حيسو قراءة أولية في الأزمة الاقتصادية العالمية .

motaz1123@gmail.com

- تقرير النائب العام المصري المستشار عبد المجيد محمود أمام مؤتمر مكافحة الجريمة تحت عنوان " الفساد يهدد الاقتصاد ولا توجد دولة تستطيع مكافحته بمفردها " جريدة الأهرام المصرية في 16 / 10 / 2010 .

د-نشرات وإحصاءات :

-النشرة الإحصائية الشهرية العدد 161 161 اغسطس 2010 " المركز المالي الإجمالي للبنوك المصرية " البنك المركزي .

-التقارير المالية المنصورة للشركات المدرجة بالبورصة المصرية شركة مصر لنشر المعلومات .

-كتاب الإفصاح " الخمسون شركة الأكثر نشاطا - البورصة المصرية - الإصدار الخامس والسادس والسابع .

.سلسلة تقارير البنوك المحلية المنافسة -البنك الأهلي المصري -ادارة البحث سنة 2009 .

-التقرير السنوي للبنك المركزي المصري ، قطاع البحث والتطوير والنشر 2008/2009 .

-الأزمة المالية العالمية الراهنة " (النشأة- الأسباب - التداعيات - المواجهة) المجلة الاقتصادية ، البنك المركزي المصري المجلد 49 العدد الرابع 2008-2009 .

-التقارير الشهرية للبنك الأهلي المصري ، مايو 2009 -قطاع البحث والترجمة ، سلسلة تقارير متابعة التطورات المصرفية العالمية والمحلية ، تقرير أداء أسواق رأس المال الصادر عن معهد التمويل الدولي IIF ابريل 2009 .

-عرض تقرير صادر عن البنك الدولي حول تعديل التوقعات الاقتصادية العالمية لعامي 2009-2010 -البنك الأهلي ادارة البحث

ـ تدابير البنك الدولي لمواجهة الأزمة الاقتصادية العالمية ، يونية 2009 البنك الأهلي المصري -قطاع البحث والترجمة .

ـ لجنة الشفافية والنزاهة ، وزارة التنمية الادارية ، التقرير الثاني " أولويات العمل وآلياته " أغسطس 2008 ، الاطار الاستراتيجي لمنظمة الشفافية الدولية .

-التقرير السكاني لمصر ، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء .

-المؤشرات الاقتصادية ، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء .

ثانياً : المراجع الأجنبية :

-APB , Statement no. 4 , Basic Concepts and Accounting Principles underlying financial statements of Business Enterprises , N. Y. , American Institute of Certified Public Accountants (AICPA).

-Basel Committee on Banking Supervision , 2006, Enhancing Governance for Banking Organization , Bank for International Settlements .

-Baumal , William J. & Alan S. Blinder, " Economics Principles and Policy ", International Student ed. Thomas South-Western 2006.

Berkman, H., M.,E.,Bradbury , P. Hancock, C. Innes , " Derivatives Financial Instrument Use in Australia" Accounting and Finance , 2002 Vol. 42 No. 2.

-Chaadha, Ajrawal A., Corporate Governance and Accounting Scandals , San Diego Meeting at University of Alabama , Sep. 2004 ,
<http://WWW.SSRN.COM>

Corporation Federal Deposit Insurance (FDIC)
www.fdic.gov.

موقع هيئة التأمين الفيدرالية الأمريكية

- Gitman , Lawrence J. " Principles of Managerial Finance " Pearson International Edition , 12 ed.2009

H., Charles T. , Gary L. S. , William O. S., David B. & Jeff S., " Introduction-to Management Accounting" Pearson Prentice-Hall 2008 .

Hudgins, Sylvia C. Bank Management & Financial Services , sixth ed. , - McGraw-Hill.

- Kazmier, Leonard j. ,Schaum's outlines of " Theory and Problems of Business Statistics " 4 Rev ed. , Mc Graw Hill .

-Kothari,Vind , Back on to the Balance Sheet : The Future face of securitization , 2007 .

WWW.Google.com

- Lumby, Stephen " Investment Appraisal and Related Decision " Thomas Nelson bo. Co., 1981
 - Mishkin, Frederic S. " The Economics of Money, Banking and Financial Markets " Pearson International Edition ,7th edition update Daryl Fox 2006 .
- مكتب المشرف العام للرقابة على البنوك وإعداد تقارير المراجعة Material Loss Review, Audit Reports. OIG) (Office of Inspector General
- Smith, G. and D. Crumbley, " How Divergent are Pedagogical Views Towards the Fraud –Forensic Accounting Curriculum ? Global Prospective on Accounting Education , vol. no. 6 . 2008 .
- Porterfield, J. T. " Investment Decision and Capital Cost " Prentice-Hall Inc. Englewood Cliffs N.J.
- Romaneo , R. , The Sarbanes-Oxley Act and the Making of Quack Corporate Governance ,Yale Law Journal , June 2005 .
 - Rose, Peter S. " Commercial Bank Management " McGraw-Hill co. . 2002
- Rose, Peter S." Defensive Banking in a Volatile Economy-Hedging Loan and Deposit Interest Rates " The Canadian Banker 93, no. 2 (April 1986)
- Rose, Peter S., ." Money and Capital Markets: Financial Institutions and - Instruments in a Global Marketplace" , 7th. Ed. Burr Ridge , III .: Irwin , 2000.
- Rose, Peter S. & Sylvia C.Hudgins, Bank Management & Financial Services , sixth ed. , McGraw-Hill .
- Torbat, Akbar E., **Global Financial Meltdown and the Prof. Demise of Neo liberalism, Centre for Research on Globalization, Nov. 2010 , WWW. Globalresearch.ca.**
- Wright, David M., and James V. Houp " An Analysis of Commercial Bank Exposure to Interest Rate Risk ," Federal Reserve Bulletin, February 1996.

-نتائج التحقيق الذي أجراه القضاء الأمريكي في حسابات المصرف الأمريكي ليمان براذر وقام به انطون فالوكس في حوالي 2200 صفحة انظر : WWW.UAEEC.com



www.eajaz.org